وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة عمار ثليجي بالأغواط
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية والحضارة
قسم العلوم الإسلامية

العنوان:

منهج البحث في الفقه المالكي

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية
تخصص : فقه مقارن و أصوله

إعداد الطالبتين:

- دلال لبقع
- كريمة بلخضر

إشراف الدكتور:

- عبد الرحمان مايدي

السنة الجامعية 2019 – 2020 م / 1440 – 1441 هـ

وزارة التعـلـيـــم العـــالـــي و البـحث الـعلـــمـي

جـامعـــة عـمـــار ثـلـيـجـي بالأغواط
كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية والحضارة
قسم العلوم الإسلامية

العنوان:

منهج البحث في الفقه المالكي

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية
تخصص : الفقه المقارن و أصوله

إعداد الطالبتين:

- دلال لبقع
- كريمة بلخضر

إشراف الدكتور:

- عبد الرحمان مايدي

أعضاء لجنة المناقشة العلمية		
علي	عدلاوي	رئيسا
عبد الرحمان	مايدي	مشرفا و مقررا
لزهاري	دمانة	مناقشا

السنة الجامعية 2019 – 2020 م / 1440 – 144

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٣٨

شكر و تقدير

الحمد لله الذي وفقنا بحمده، و الشكر له شكرا جالبا للمزيد من فضله، فهو المتكفل بالزيادة للشاكرين، و المتوعد بالعذاب للجاحدين، قال تعالى: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾، و هو صاحب الفضل أولا و آخراً، و له الحمد دائما و أبدا.

و انطلاقا من قوله صلى الله عليه و سلم :« لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ»، فإن أتقدم بخالص الشكر و عظيم الامتنان إلى شيخنا و أستاذنا فضيلة الدكتور عبد الرحمان مايدي، لقبوله الإشراف على رسالتنا حفظه الله و الذي لم يال جاهداً في تسديدنا و إرشادنا خلال هذا البحث المتواضع و الذي أفادنا فيها بنصائحه وآرائه و توجيهاته، و صبر علينا حتى خرجت هذه الرسالة على الوجه الأمثل، فجزاه الله عنا خير الجزاء، و بارك الله له في وقته و عمله و علمه.

كما و نتقدم بالشكر الجزيل لكل من ساعدنا على إنجاز هذه الرسالة بنصح أو التوجيه أو الدعاء أو الإرشاد إلى معلومة أو كتاب مما يفيد الدراسة.

وفي الأخير أشكر طاقم قسم العلوم الإسلامية من إدارة وأساتذة وزملاء.

جزاهم الله عنا خير جزاء

إهداء

بسم الله الرحمان الرحيم و به استعنت و أستعين و أحمده عز و جل حمداً كثيرا على عونه و توفيقه لي لإتمام هذه المذكرة.

"و بعد الصبر، بعد الجهد حققنا أمانينا"

إلى الذي وهبني كل ما يملك من حب و حنان و عطاء، إلى فخري و عزي، أبي العزيز أحمد.

إلى من سهرت و ربت أمي الغالية عائشة

إلى سندي و أماني بعد أبي، أخي عبد الرؤوف

إلى توائم روحي أخواتي سهام، أماني و سليمى

إلى كل ممن علمني حرفا من مرحلة الابتدائي إلى اليوم كل أساتذتي و معلمي

إلى من لم يبخل علينا بجهد ولا بمعلومة ولا مساعدة، أستاذي مايدي عبد الرحمان.

إلى أساتذتي بالمدرسة القرآنية و على رأسهم الأستاذة العدوية.

إلى صديقتي و رفيقة دربي كريمة

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي

وصل الله و سلم على سيدنا محمد تسليما كثيرا.

الطالبة لبقع دلال

إهداء

إلى والِدَي العزيزين نبع الحنان و هبة الرحمان، عنوان البذل و العطاء، إلى من ارتقت أكفهما و لهجت ألسنتهما دوما بتوفيقي و سعادتي، إلى من بذل الغالي والنفيس في سبيل تحقيق أحلامي و طموحاتي، فبارك اللهم في أعمارهما و ارفع درجاتهما، واجعل السعادة طريقهما ولا تخيب اللهم رجاءهما و اغني عني برهما.

إلى إخواني و أخواتي سندي و ظهري و عوني و سعادتي، يا من أفتخر بكم، و أسعد بكونكم جزءاً لا يتجزأ من حياتي، وفقكم الله و حفظكم و أسعدكم.

إلى كل أقاربي و أصدقائي المحبيين المخلصين الذين أحاطوني بمعاني الحب و الدعاء، فجزاهم الله عني خير الجزاء.

إلى زملائي و إخواني طلاب العلم و إلى كل من أحبني في الله.

إلى من أناروا لنا درب العلم، وأشعلوا سراجا ينير لي طريقي، إلى مشايخي و أساتذتي و كل من له فضل علي، من قدم لي أي نوع من المساندة و المساهمة في إنجاز هذا العمل.

أهدي هذا الجهد المتواضع راجية من المولى أن ينفع به، و يجعله خالصا لوجهه الكريم.

الطالبة بلخضر كريمة

المقدمـــة

المقدمة

الحمد لله الذي لم يفتتح بأفضل من اسمه كلام، و لم يتنجح بأحسن من صنعه مرام، فله الحمد ملء السماوات و الأرض، وملء ما شاء من شيء بعد، لانحصي ثناء عليه، قال تعالىوَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لاَ تُحْصُوهَآ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨﴾و اشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، سخر لدينه رجالا قام بهم و به قاموا، وأشهد أن محمداً عبده و رسوله لبنه التمام و مسك الختام، صلوات ربي و سلامه عليه و على آله و أصحابه الطيبين الطاهرين، و تابعيهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

يعد علم الفقه من أجل علوم الشريعة و أعظمها، وذلك لما له علاقة وطيدة بحياة المسلم التشريعي و واقعه العلمي، حيث أنه به يعلم فساد العبادة و صحتها و به يتبين حِل الأشياء و حرمتها و هو علم يحتاج إليه الجميع و يستوي في طلبه العام و الخاص، ولذلك حثت النصوص القرآنية كما السنة النبوية على الفقه فالدين فقال تعالى: وَمَا كَانَ ٱلْمُومِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾

و قال صلى الله عليه و سلم: (مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ)

ولا يخفانا علما أن دراسة علوم الشريعة عموما و علم الفقه خصوصا من أهم الأمور و عظيم الأعمال، ولكن لابد من معرفة الطريقة المثلى في دراسته و تحصيله و البحث فيه باعتبار أن منهج البحث مهم جداً في كل مظاهره و مجالاته.

و في هذا البحث المتواضع أردنا أن نبين الطريقة السوية في دراسة و تحصيل منهج البحث في الفقه عموما و في الفقه المالكي خصوصا، بهدف تيسير دراسة الفقه المالكي، على كل من يرغب في دراسته، باعتبار أن المذهب المالكي يمثل فقه مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو مذهب يتبنى الآراء الفقهية للإمام مالك ابن أنس، و حيث أنه يتبلور كمذهب واضح و مستقل في القرن الثاني للهجرة، و يمكننا أن نقول أن المذهب المالكي وسطا معتدلا بين أهل الرأي و أهل الحديث لكثرة استناده على الحديث إذا كانت روايته انتشرت، و كان الإمام مالك يعتمد على الحديث النبوي كثيراً نظراً لبيئته الحجازية التي زخرت بالعلماء و المحدثين الذين تلقوا الحديث من الصحابة وورثوا من السنة ما لم يتح لغيرهم من أهل الأمصار، حيث قال الإمام الشافعي: (ما ظهر على على الأرض كتاب بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك) و هذا القول قبل ظهور صحيح البخاري.

هذا و قد انتشر المذهب المالكي بشكل أساسي في بلاد كثيرة و مواطن عديدة، بلدان المغرب العربي عامة و الجزائر بلدنا خاصة، حيث أنه تمركز في شمال إفريقيا (الجزائر، السودان، تونس، المغرب، ليبيا، موريتانيا، و صعيد مصر و إيريتيريا) و في شبه الجزيرة العربية (البحرين، الإمارات العربية المتحدة، الكويت) و

أجزاء من السعودية، عمان و كذا بلدان أخرى في الشرق الأوسط، وكذا دول السنغال، تشاد، مالي، النيجر و شمال نيجيريا و كان يتبع في الحكم الإسلامي لأوروبا و الأندلس و إمارة صقلية.

الإشكالية:

لقد اكتسب موضوع منهج البحث مكانه بين العلماء و الذي يجعل حامله ذا قدرة على إيجاد سبل الإقناع بالأدلة و الحجج و هذا ما نلاحظه في مناهج العلماء و من خلال هذا ينفتح في الذهن بعض التساؤلات من الإشكال الرئيسي:

- ماهي منهجية البحث في الفقه الاسلامي في كتبه ومصادره ومصطلحاته وتاريخه؟
- وماهي أنواع المناهج التي يبحث فيها الفقه الإسلامي؟
- وماهي أهم المؤلفات القديمة والتي عليها البناء وكيف يتعامل معها في المذهب المالكي ؟
- وماهي اهم كتب المذهب ؟
- وماهي أهم المصطلحات فيه ؟
- وماهي مدارسهم ؟

أهمية الموضوع

اخترنا موضوعنا هذا لاحتوائه على مواضيع أساسية و مهمة تتعلق أساسا بالمنهج العلمي في دراسة الفقه الإسلامي عموما و الفقه المالكي خصوصا فالبحث هو محاولة للوقوف على الطريقة العلمية السديدة في تحصيل العلوم الفقهية على مذهب السادة المالكية، ولا شك أن معرفة المنهج في الطلب والتحصيل له من الأهمية بمكان، بحيث يراعي فيه سنة التدرج و المرحلية في دراسة الفقه الإسلامي، و هذا على اعتبار أن كل مرحلة من مراحل طلب الفقه و تحصيله يناسبها نوعاً معينا من الكتب و المدونات سواء التي تتعلق أساساً بالفروع الفقهية المجردة عن الدليل أو تلك المرتبطة بأدلتها، أو التي ترتبط بأصول الفقه و مسائله أو غيرها مما له علاقة وطيدة بالجانب الفقهي، و هذا حتى يتمكن دارس الفقه المالكي من الجمع بين كل ما هو متعلق بالمنهج للوصول إلى المبتغى، ومن أجل هذا جاءت رسالتنا لكي يكون بين أيدي الباحثين و الدارسين منهج الفقه المالكي الذي يحتاجه كل دارس لهذا النوع من البحوث و تجمع منهج البحث في رسالتنا.

الرغبة في الاستزادة من الفقه المالكي كونه مذهب بلدنا و المذهب الأول في الجزائر من جهة و لأنه يكشف عن مناهج العلماء المالكية مع بيان جهودهم في خدمة الفقه المالكي من جهة أخرى.

أهداف البحث

قد دعانا لاختيار هذا الموضوع دوافع نجملها في الأمور التالية:

- الرغبة في البحث في الموضوع و الاستزادة في الفقه.
- معرفة الإمام مالك و الأئمة المالكية و منهج البحث لديهم (أي المالكية).

- ضبط اصطلاحات البحث من منهج وفقه و المنهج الفقهي و تبين أنواع المناهج، بالإضافة إلى معرفة أصول الفقه و توضيح خصائص و خطوات البحث في الفقه المالكي.
- معرفة مدارس المالكية من خلال تعريفها و خصائصها و المقارنة بينها و إظهار أي هذه المدارس مقدم عند متأخري المغاربة عند اختلافها بالترتيب سواء كان الخلاف في الرواية عن مالك أو في تشهير الأقوال.
- بيان على ماذا استقر التأليف في الفقه المالكي.
- معرفة المصطلحات المالكية الحرفية و الكلمية المفردة و غير المفردة و المصطلحات المنسوبة إلى الأمصار، إضافة إلى اصطلاحات أخرى كتميز فئة من العلماء على غيرهم كالسبعة و الجمهور، و تبيّن اسم أحد من علمائهم بميزهم عن غيرهم، و مصطلحات المذاهب و الآراء و الأعلام و اصطلاحات قياسية كالتخريج.
- استخراج كتب المالكية و معرفة طرق كتابتها و المنهج المتبع فيها.
- و ما إذا سلكت هذه الكتب و المؤلفات ترتيبا موحدا لموضوعاتها الفقهية، أم أنها اختلفت في الترتيب.

أسباب اختيار الموضوع

تتلخص هذه الأسباب فيما يلي:

- **أسباب موضوعية:**

1. أهمية هذا الموضوع: إذ يعد منهج البحث أحد أهم الأسس لتقويم المعارف العلمية و تصحيحها سواء في الفقه المالكي أو غيره من الدراسات، و هذا يتطلب وضع نظرية متكاملة واضحة المعالم و محددة الضوابط و المعايير تكون أساس دراسة منهج البحث في الفقه المالكي.
2. عدم وجود دراسات سابقة في الموضوع إذ أغفل الباحثون و المهتمون بالدراسات الفقهية و خاصة الأكاديميين منهم هذا الجانب من البحث.
3. بيان تكامل الفقه مع غيره من العلوم و هذا من أهم الأسباب كون الموضوع يتعلق بمنهج البحث في الفقه.

- **أسباب ذاتية:**

1. اقتراح الأستاذ المشرف وهو عبارة عن استكمال لسلسلة مواضيع اقترحها منذ العام الماضي منها منهج البحث في أصول الفقه المالكي رسالة تخرج السنة الماضية.

و من ثم توافق رغبتنا و رغبة المشرف لاختيارنا لهذا الموضوع و هو حقيقة جدير بالبحث و التفصيل و الضبط و التأصيل.

2. الرغبة في تحصيل العلم و كذا الإسهام في خدمة الشريعة الإسلامية ليضاف هذا البحث إلى جهود كثيرة سبقتنا في خدمة المذهب المالكي التي تحاول أن تعيد للفقه المالكي دوره في الحياة العلمية عموما و البحث الفقهي خصوصا، و تظهر بهذا للمرتابين مكانة المذهب المالكي و عظم منظومته الفقهية و تكامله في جميع جوانبه.
3. كونه موضوع فيه من الأهمية و احتياج الباحث إليه ما دعانا لاختياره.

الدراسات السابقة

سبق و أن أشرنا في أسباب اختيارنا للموضوع أن موضوع منهج البحث في الفقه المالكي لم يحظ باهتمام كبير من قبل الباحثين، إذ أننا بحثنا عبر الشبكة العنكبوتية لمختلف الجامعات فلم نجد دراسة علمية أو بحثا أكاديميا تناوله بهذا الشكل و من البحوث النادرة التي تناولت الموضوع هذه الكتب:

1. كتاب: منهج البحث في الفقه الإسلامي(خصائصه و نقائضه) للأستاذ الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، طبعة دار ابن حزم الطلعة الأولى، (1416هـ-1996م)

و هو كتاب يخص مناهج البحث في الفقه الإسلامي عامة و نحن اكتفينا في دراستنا بمنهج البحث في الفقه المالكي فقط.

2. كتاب: مصطلحات المذاهب الفقهية و أسرار الفقه المرموز في الأعلام و الكتب و الآراء و الترجيحات، لمريم محمد صالح الظفيري، طبعة دار ابن حزم، الطبعة الأولى (1422هـ-2002م)

و هو كتاب يختص بمصطلحات كل المذاهب الفقهية و اكتفينا منه بمصطلحات المذهب المالكي.

3. كتاب: المذهب المالكي مدارسه و مؤلفاته، خصائصه و سماته لمحمد المختار محمد السامي، طبعة مركز زايد للتراث و التاريخ، الطبعة الأولى (1422هـ-2002م).
4. منهج البحث في أصول الفقه المالكي، تحت إشراف الأستاذ عبد الرحمان مايدي، سنة 2018-2019

و الفرق بين هذا الكتاب و ما نحن بصدد دراسته هو أن الكتاب عبارة عن تأليف و ليس مجرد دراسة أكاديمية بحيث أنه ذكر على غرار مدارس المذهب المالكي و مؤلفات المذهب المالكي قام بذكر خصائص المذهب و سماته و ذلك بذكر خصائصه من حيث الأصول و خصائص المذهب من حيث الترتيب الفقهي، و خصائص المذهب من حيث المصطلحات.

كما خص بالدراسة سمات المذهب المالكي الراجعة إلى العمل و ترك التعصب، العناية بالتجديد كما جاء في كتابه على غرار المؤلفات في الفقه، مؤلفات المذهب المالكي في تفسير القرآن، و مؤلفات المذهب في شرح الحديث و مؤلفاته في الأصول و القواعد الفقهية.

منهج البحث و المنهجية المتبعة

المنهج المتبع:

سلكنا في بحثنا هذا منهجا علميا يتوافق مع طبيعته و هنا المنهج المتبع يعتمد أساساً على:

- المنهج الاستقرائي: حيث يتم استقراء المسائل و عرضها.
- المنهج التاريخي و الوصفي: و يتمثل في بعض المصطلحات المطلوبة عن تراجم المؤلفين على حسب الزمن و قمنا بدراسة تاريخ المدارس الفقهية في المذهب و تتبع مناهجها.
- المنهج التحليلي: و يتمثل في تحليل بعض مصطلحات المتعلقة بالموضوع من الجانب اللغوي والفقهي.

المنهجية المتبعة

و قد سلكنا في هذا كله المنهجية التالية:

1. عزو الآيات إلى مواضعها في المصحف الشريف و ذلك بذكر السور برواية ورش و رقم الآية.
2. تخريج الأحاديث و الآثار الواردة في البحث إلى مصادرها.
3. ترجمة الأعلام لكل علم بذكر اسمه و كنيته، تلاميذه و تاريخ وفاته إن وجد.
4. توثيق المعلومات من أمهات الكتب مع بيان كل المعلومات المتعلقة بالنشر التي توفرت لدينا عند ذكر المرجع.
5. نسبنا الأقوال إلى أصحابها معتمدين على المصادر الأصلية إلا ما تعذر علينا إيجاده، اكتفينا بالإحالة إلى المصدر المنقول عليه.

هذا و قد حرصنا على حسن ترتيب المادة العلمية مع مراعاة الاقتصار على أهم المباحث التي ينبغي معرفتها في الباب دون استيعاب جميعها.

6. زودنا بحثنا بالفهارس الآتية:

- فهرس الآيات.
- فهرس الأحاديث.
- فهرس الأعلام.
- فهرس الموضوعات.

الصعوبات: من الصعوبات التي واجهتنا في هذا البحث.

1. تشتت المادة العلمية و تفرقها بين الكتب و هذا ما صعب علينا لمَّ شتاتها.
2. عدم وجود دراسات سابقة كافية في الموضوع و التي تساعدنا على تصوره.
3. شساعة نطاق البحث في هذا الموضوع مما جعل الوقوف على كل الجزئيات فيه أمراً عسيراً.
4. و من بين الصعوبات أيضا أن كثير من المؤلفات في المذهب المالكي لا يزال عبارة عن مخطوط، و من المعلوم ما يعانيه الباحث من تعب أثناء القراءة فيها.

الخطة الإجمالية للبحث كانت كالآتي:

لقد قسمنا البحث إلى أربعة فصول ذكرنا في الفصل الأول ضبطا لاصطلاحات البحث و قسمناها إلى أربعة مباحث فكان المبحث الأول ماهية منهج البحث و المبحث الثاني تطرقنا فيه إلى أنواع

مناهج البحث في العلوم الإسلامية أما المبحث الثالث فكان خطوات البحث الفقهي و خصائصه أما المبحث الرابع فتطرقنا فيه للتعريف بالمذهب المالكي (الأئمة و أصول المذهب العامة)، و الفصل الثاني كان فيه البحث في مدارس المالكية و أطوارها فقسمناها إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول تطرقنا فيه إلى مدارس المذهب و خصائصها و سماتها و المبحث الثاني قارنا فيه بين المدارس و في أيهما يقدم عند اختلافها في نقل المذهب عند المتأخرين المالكية عند المغاربة و المبحث الثالث ذكرنا فيه أطوار المذهب المالكي.

وكان في الفصل الثالث البحث المصطلحي في المذهب فقسمناه إلى أربعة مباحث فالمبحث الأول فيه مصطلحات خاصة بالأئمة و الأقوال و المبحث الثاني فيه اصطلاحات خاصة بالكتب و المبحث الثالث ذكرنا فيه اصطلاحات خاصة بالمذهب و الآراء و المبحث الرابع ذكرنا فيه اصطلاحات خاصة بالترجيحات، و كان في الفصل الرابع البحث في كتب الفقه المالكي و تطرقنا فيه إلى ثلاث مباحث هم: المبحث الأول في بيانها من حيث تناولها للموضوعات و المبحث الثاني بيانها من حيث شكلها (المطولات، المختصرات، الشروح و الحواشي) و المبحث الثالث بيانها من حيث ذكر الخلاف و الاستدلال.

الفصل الأول

الفصل الأول: ضبط اصطلاحات البحث

تمهـــيد:

يهدف البحث العلمي إلى تفسير ما يحدث حولنا من ظواهر و الغاية منه هي العالم الطبيعي، والتقدم في البحث رهن بالمنهج و الطريقة، فان غاب المنهج خضع البحث للعشوائية و أضحت المعرفة غير علمية و ما انتكس ابحث إلا بسبب النقص في تطبيق المناهج العلمية أو لتخلق تلك المناهج عن قياس الظاهرة فهو بذلك أصبح في مختلف فروع المعرفة فنا قائما بذاته و علما له أصوله و مناهجه في العصر الحديث و هو في كل علم له خصوصياته التي يستقل بها عن غيره من البحوث في شتى العلوم فقد امتلأت الساحة العلمية بالمؤلفات المتخصص في مناهج البحث و طرقه منها منهج البحث الأدبي و منهج البحث اللغوي و كذلك التربوي و غيره الكثير و على هذا أصبح الباحثون في الفقه الإسلامي بحاجة إلى ما يرشدهم إلى المنهج السديد فكرا و موضوعا و سلوكا فيجنبهم العثرات فمن الممكن علينا أن نفهم هذا اللفظ و نضبط اصطلاحات البحث أي منهج البحث الفقهي بمعنى عام فتدخل تحته كل طريقة تؤدي إلى غرض معلوم نريد تحصيله، فيقول البعض أن البحث رهين بالمنهاج و يدور معه وجودا أو عدما فلا وجود للبحث السليم مع افتقاد المنهج العلمي و من هنا فالاهتمام بضبط اصطلاحات البحث و تقنين مناهج البحث العلمي منذ أيام أرسطو إلى يومنا هذا.

فما هو منهج البحث العلمي و ما هي أنواعه و ماهي خطوات و خصائص البحث، وتعريف بالمذهب المالكي و أئمة المذهب ؟

هذا ما نتكلم عنه في هذا الفصل على أربعة مباحث:

- المبحث الأول: ضبط اصطلاحات البحث.
- المبحث الثاني: أنواع مناهج البحث في العلوم الإسلامية.
- المبحث الثالث: خطوات البحث الفقهي و خصائصه.
- المبحث الرابع: التعريف بالمذهب المالكي (الأئمة و أصول المذهب العامة).

المبحث الأول: ماهية منهج البحث.

المطلب الأول: المنهج لغة و اصطلاحا.

الفرع الأول: لغة: النهج، المنهج و المنهاج في اللغة بمعنى واحد و كلها تشترك في دلالتها على الطريق المستقيم الواضح الذي يوصل إلى الغاية بسهولة و يسر، قال ابن فارس[1] : (النون و الهاء و الجيم أصلان متباينان:

الأول: النهج و هو الطريق.

و الثاني: المنهج و هو الطريق أيضا و الجمع المناهج)[2]

و المنهاج كالمنهج و في التنزيل لقوله تعالى: لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً[3]

و أنهج الطريق أي وضح و استبان أي صار نهجا بينا.

قال زيد بن الخذاق العبدي :

(ولقد أضاء لك الطريق وأنهجت سبل المكارم والهدى تعدي)

أي تعين و تقوى والمنهاج الطريق الواضح : يقال اعمل على ما نهجته لك ، و فلان ينتهج سبيل فلان أي سلك مسلكه و هو الطريق المستقيم ، و نهج الأمر و أنهج لغتان: إذا وضح، و النهجة: الربو يعلو الإنسان و الدابة.[4]

قال ابن منظور: [5] (و منهج الطريق وضحه: والمنهاج الطريق الواضح و في حديث العباس –رضي الله عنه – (لم يمت رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى تركهم على طريق ناهجة) أي واضحة بينة. [6]

فيظهر من خلال هذا أن المنهج في اللغة هو الطريق الواضح و المستقيم الذي يسلكه الإنسان و يوضحه، و يبينه لغيره، فيسلك مسلكه.

الفرع الثاني: اصطلاحا

لا يختلف مدلول كلمة المنهج في الاصطلاح عن مدلولها اللغوي، حيث يعرف علماء المنهاج المنهج بأنه الطريق المؤدية إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم بواسطة طائفة من القواعد العامة، تهيمن على سائر العقل و تحد عملياته الفكرية حتى يصل إلى نتيجة معلومة. [7] 8

و هو طريقة لكسب المعرفة و أنه الطريقة التي يتبعها الباحث في دراسته للمشكلة ، لاكتشاف الحقيقة، أو انه خطوات منظمة يتبعها الباحث في معالجة الموضوعات التي يقوم بدراستها ، فهو فن التنظيم الصحيح لسلسلة من الأفكار العديدة أما من أجل الكشف عن الحقيقة حيث نكون بها جاهلين أو من أجل البرهنة عليها للآخرين حيث نكون بها عارفين ،

---

[1] أحمد بن فارس بن زكرياء، القزويني ، الرازي ، ابن الحسن ، اللغوي ، المحدث المالكي أصله من قزوين ولد بها سنة 329هـ و توفي سنة 395 هـ .

[2] ابن فارس – معجم مقايس اللغة تحقيق عبد السلام محمد هارون دار الجيل لبنان – 1411هـ -1991م (ج05/ص361).

[3] الآية 48 سورة المائدة ص 93.

[4] أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم – لسان العرب – دار صادر 2003 (ج14/ص306).

[5] عثمان ابن يحى ، ابن منظور كان صدرا في علماء بلده ، برز فالفقه و اللغة ، توفي سنة 735 هـ .

[6] عبد الرزاق – مصنف تحقيق الأعظمي- دار الناشر جنوب إفريقيا (1970/1930)- ط1 (ج05/ص434).

[7] عبد الرحمان بدوي – منهاج البحث العلمي – وكالة المطبوعات الكويتية 1977 (ط03/ ص05)

فالمنهج كما يقال : (بمثابة من يقوم بإشعال الشمعة أولا ثم بضوء هذه الشمعة يكشف لنا الطريق الذي علينا أن نسلكه حتى النهاية).[1]

فالمنهج يتيح لنا فرصة التحقق من مصداقية المعرفة التي حصلنا عليها أما في حال غياب المنهج فلا تكون لدينا مثل هذه الفرصة ،و بقدر ما يكون المنهج متقننا و محددا تكون المعرفة علمية أكثر.[2]

و بمعنى آخر هو الطريقة التي يتبعها الباحث في دراسته للمشكلة لاكتشاف الحقيقة ، و الإجابة عن الاستفسارات و الأسئلة التي يثيرها موضوع البحث ، و هو البرنامج الذي يحدد لنا السبيل للوصول إلى تلك الحقائق و طرق اكتشافها و العلم الذي يبحث في هذه الطرق هو علم مناهج البحث.[3]

و يمكن أن نعرفه بأنه عبارة عن خطوات منظمة يتبعها الباحث أو الدارس لجمع المعلومات التي يقوم بدراستها إلى أن يصل نتيجة معينة فهو طريق المؤدي إلى الكشف عن معلومات البحث فهو يلزم الباحث على عدم إبداء رأيه الشخصي دون تعزيزه بآراء لها قيمتها و التقيد بإخضاع أي رأي للنقاش مهما كانت درجة الثقة به ، إذ لا توجد حقيقة راهنة بذاتها ، و لقد تكونت فكرة المنهج بالمعنى الاصطلاحي المتعارف عليه اليوم ابتداءا من القرن السابع عشر على يد " فرنسيس بيكون "و "كلود برناند" و غيرهم من العلماء الذين اهتموا بالمنهج الذي هو البرهان ، و أصبح بمعنى الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلم بواسطة طائفة من القواعد التي تهيمن على سير العقل و تحدد عملياته حتى تصل إلى النتيجة المعلومة و هذا العلم يبحث في الطريق التي يستخدمها الباحثون لدراسة المشكلة و الوصول إلى الحقيقة.

فإذا كان المنهج كما رأينا هو البرنامج الذي يحدد لنا السبيل للوصول إلى الحقيقة أو الطريق المؤدي للكشف، فإنه من الممكن أن نفهم هذا اللفظ بمعنى عام، فيدخل تحته كل طريقة تؤدي إلى غرض معلوم نريد تحصيله ، فتمت على هذا الاعتبار منهج للتعليم و منهج للقراءة و أيضا منهج للوصول إلى نتائج مادية كما هو الحال في العلوم العملية كالطب مثلا يوجد منهج وقائي و علاجي من الجراثيم، و كذلك التربية لها منهج و لكن المنهج الذي نريده هنا لا يطلق بهذا المعنى العام، بل يجب قصره على الطريق المؤدي إلى كشف عن الحقيقة في العلوم النظرية.[4]

و بعبارة أخرى فهو الطريق الذي يسير عليه العلماء في علاج المسائل و التي يصلون بفضلها إلى ما يرمون إليه من أغراض.[5]

---

[1] مصدر سابق – عبد الرحمان بدوي – منهاج البحث العلمي- ص07.

[2] سعيد إسماعيل صيني – قواعد أساسية في البحث العلمي – مؤسسة الرسالة سوريا – ط01 – (1415هـ /1994م)– ص 20- 21.

[3] محمد الدسوقي – منهج البحث في العلوم الإسلامية – دار الأوزاعي- ط01- (1404هـ /1941م) – ص 44/43.

[4] مصدر سابق عبد الرحمان بدوي – منهاج البحث العلمي – ص 76

[5] على عبد الواحد وافي – علم اللغة – دار النهضة- مصر- ط09 (ص33)

و بهذا حدد تعريف النمط الاستهلالي للمنهج، و هو العلمي، وأن هناك أهدافا و معالجات تقوم بها عمليات ذهنية أو حسية بغية الوصول إلى كشف الحقيقة أو البرهنة عليها.[1]

اشتهر تعريف للمنهج فيعرف بأنه الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم بواسطة طائفة من القواعد العامة تهيمن على سير العقل و تحدد عملياته حتى يصل إلى النتيجة المعلومة كما ذكر سابقا. [2]

المطلب الثاني: البحث لغة و اصطلاحا:

الفرع الأول: لغة: بحث عنه و إبتحث و تبحث و فتش، و مباحث البقر القفر أو المكان المجهول و البحث المعدن و الحية العظيمة و البحثة التي تبحث التراب بأيديها والبحثاء تراب يشبه القاصعاء.[3]

فالباء و الحاء و التاء واحد يدل على إثارة الشيء،و بحثت عن الشيء و إنبحثت عنه أي فتشت عنه و في المثل كالباحث عن الشفرة قال الخليل [4]: (البحث طلبك شيء في التراب) و في قولهم تركه بمباحث البقر[5].

فيعني طلب أمر غائب فما واراه التراب لاشك يكون قد عبر الأنظار و هو مغيب، و كذلك ما غاب عن العقل أيضا فهو غابر عن التصور و لذلك يجري البحث عن هذا أو ذاك للكشف عن الحقيقة أو طبيعة البحث[6]، والبحث أي السؤال عن الشيء و منه قوله تعالى فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَاباً يَبْحَثُ فِي ٱلأَرْضِ[7]

الفرع الثاني: اصطلاحا : تعددت تعاريف البحث بشكل كبير و ذلك بحسب الدوافع و المصالح الموجودة منه و القائمين عليه إلا أن معظمها يدور حول فكرة واحدة، ففي العصر الحديث يطلع باهتمام بالغ من قبل مؤسسات البحث العلمي حيث يخلق إمكانية جديدة و يغير أساليب الإنتاج و يعيد تشكيل المجتمعات حتى أصبح أمرا نعيشه و على هذا فهو وسيلة للاستقصاء الدقيق و المنظم لاكتشاف العلاقات الدولية أو الحقائق الجديدة التي تساهم في حل مشاكل و تطوير الحضارة العالمية بشكل فاعل.[8] و يعرفه

---

[1] مجدي وهبة – معجم المصطلحات العربية في اللغة ة الآداب – ط 02 –(ص 393)

[2] إبراهيم خليفة – محاضرات في مقرر بحث (ص 05)

[3] الفيروز أبادي – القاموس المحيط – دار الفكر للطباعة – ط01 – ج 01 –ص 16.

[4] الخليل بن أحمد الفراهيدي ولد سنة (100هـ /718 م) أبو عبد الرحمان من أئمة اللغة و الأدب ، واضع علم العروض ، من مؤلفاته معجم العين و هو أول معجم في العربية و كتاب النغم، و كتاب الشواهد توفي سنة (174هـ/789م) في البصرة وقت خلافة هارون الرشيد.

[5] الجوهري – الصحاح – تحقيق أحمد عبد الغفور العطار – دار العلم للملايين – ط01 –ص274.

[6] فريد الأنصاري – أبجديات البحث في العلوم الشرعية – دار البيضاء – ط 01- (1407هـ/1987م) – ص 24.

[7] الآية 31 من سورة المائدة.

[8] مصدر سابق – أبجديات البحث لفريد الأنصاري- ص 30.

بعض الباحثين بأنه جهد علمي يهدف إلى كشف الحقائق الجديدة و التأكد من صحتها و تحليل العلاقات بين الحقائق المختلفة، فيمكن جمعها في نقاط:

أن البحث يهدف إلى زيادة الحقائق التي عرفها الإنسان و توسيع دائرة معارفه و بهذا يكون أكثر قدرة على التكيف مع بيئته و السيطرة عليها أو التأكد منها تجريبيا فهو يشتمل جميع ميادين الحياة و جمع مشكلاتها و يستخدم في المجالات المهنية و المعرفية و الاقتصادية وغيرها.[1]

فمنذ أن نشأ الإنسان على هذه الأرض و هو يحاول أن يتعرف على ما حوله من أدوات التي منحه إياها الله رب العالمين و هي ما نعبر عنه بالمدارك الحسية و قد تطورت قدرة الإنسان على إدراك ما حوله وفق ما وصل إليه من قدرات علمية كانت سببا في تقدمه و خدمته و تقدم معرفته بتطور قدراته التي بدأت بتفسير الظواهر الطبيعية التي يمر بها و يشاهدها تفسيرا علميا دقيقا و هكذا يظهر البحث مع ظهور الإنسان و تطور بتطوره.[2]

فيأتي بمعنى بذل الجهد في موضوع ما و جمع المسائل التي تتصل به، يقول الإمام القرطبي[3]:

(ومن هنا سميت سورة براءة بالبحوث لأنها فتشت عن المنافقين و كشفت ما يدور في قلوبهم)

و يعرف أيضا بأنه فكرة منظمة يقوم بها شخص يسمى الباحث من اجل تقصي الحقائق في شأن مسألة أو مشكلة معينة و تسمى موضوع البحث بإتباع طريقة علمية منظمة تسمى

منهج البحث بغية الوصول إلى حلول ملائمة للعلاج أو إلى نتائج صالحة للتعميم على المسائل المماثلة تسمى بنتائج البحث.[4]

و عرفه أحمد سالك في محاضرة بالحرم النبوي قال: (البحث بإرادة الاستقصاء و طلب الشيء و التنقيب عنه و ذلك بقصد التوصل إلى حقيقة من الحقائق).[5]

المطلب الثالث: تعريف مركب (منهج البحث الفقهي):

لقد سبق و عرفنا المنهج.

و الفقه فاللغة: عرفه ابن منظور فقال: (فقه: الفقهُ: العلم بالشيء و الفهم له، وغلب على علم الدين لسيادته و شرفه و فضله على سائر أنواع العلم، كما غلب النجم على الثريا، والعود على المندل)[6]

---

[1] ذوقان عبيدان و عبد الرحمان و كابد عبد الحق – البحث العلمي مفهومه و أدواته و أساليبه – دار الفكر – حقوق الطبع محفوظة للناشر- ص41.

[2] محمد راكان الدغيمي –أساليب البحث العلمي و مصادر الدراسات الإسلامية- مكتبة الرسالة الأردن- ط02- (1417 /1997)-ص11.

[3] مصدر سابق –البحث العلمي- ص 13.

[4] عبد الفتاح خظر –أزمة البحث العلمي في العالم العربي- ط03 –(1996/1416)-ص 18.

[5] أحمد سالك –محاضرة بالحرم النبوي – الملتقى الفقهي- feqh web .com.

[6] مصدر سابق –تفسير الطبري ج06-ص269.

قال ابن الأثير[1]: (واشتقاقه من الشق و الفتح، وقد جعله العرف خاصا بعلم الشريعة شرفها الله تعالى، وتخصيصا بعلم الفروع منها).

قال غيره: والفقه في الأصل الفهم، يقال: أوتي فلان فقها من الدين أي فهما فيه، قال الله عز وجل: لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ[2] أي ليكونوا علماء به، وفقهه الله، ودعا النبي صلى الله عليه و سلم لابن عباس فقال: (اللهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ)[3] أي فهمه تأويله و معناه، فستجاب الله لدعائه و كان أعلم الناس في زمانه بكتاب الله تعالى.[4]

و قال الجوهري[5]: (فقه: الفِقة: الفهم، قال أعرابي لعيسى بن عمر: شهدت عليك الفِقْهِ، تقول منه فقِه الرجل بالكسر، وفلان لا يفقه ولا ينقه، وافقهتك الشيء، ثم خص به علم الشريعة، والعالم به فقيه، وقد فقُه بالضم فقاهة، وفقهه الله، تفقّهَ، إذا تعاطى ذلك).[6]

قال الله تعالى: قَالُواْ يَـٰشُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيراً مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرِيكَ فِينَا ضَعِيفاً وَلَوْلاَ رَهْطُكَ لَرَجَمْنَـٰكَ وَمَآ أَنتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ ﴿٩١﴾[7]

قال ابن كثير[8] : (وذلك لما كان أصابه من اللثغ ، حين عرض عليه التمرة والجمرة ، فأخذ الجمرة فوضعها على لسانه ، كما سيأتي بيانه ، وما سأل أن يزول ذلك بالكلية ، بل بحيث يزول العي ، ويحصل لهم فهم

---

[1] ابن الأثير الجزري عز الدين ابي الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري الموصلي الشيباني من بني شيبان من بكر بن وائل بن ربيعة ولد 4 جمادى الآخر سنة 555هـ بجزيرة ابن عمر و هي داخلة ضمن الحدود التركية، حفظ القران و تعلم مبادئ القراءة و الكتابة، ضل ابن الأثير بعد رحلاته مقيما بالموصل، منصرفا إلى التأليف، عازفا على المناصب الحكومية ممتعا بثروته التي جعلته يحيا حياة كريمة، جاعلا من داره ملتقى الطلاب الزائرين حتى توفي في شعبان سنة 630هـ.(تذكرة الحفاظ-ص13).

[2] الآية 122 من سورة التوبة.

[3] حديث صحيح أخرجه الشيخان في صحيحهما.

[4] ابن منظور –لسان العرب- دار صادر-ج13-ص522.

[5] إسماعيل بن جماد الجوهري توفي سنة (393 هـ/1003م) عالم لغوي يكنى بابي نصر أصله من فاراب في كازاخستان حاليا، أول من حاول الطيران و مات في سبيله، أشهر كتبه تاج اللغة و صحاح العربية المعروف اختصارا بالصحاح، وله كتاب في العروض و مقدمته في النحو.(سير أعلام النبلاء-ج14-ص236)

[6] الجوهري- الصحاح- باب الهناء- دار الحديث-القاهرة- ج01-ص213.

[7] الآية 91 من سورة هود.

[8] عماد الدين أبو فداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضو بن درع القرشي الحصلي البصروي الشافعي الدمشقي، محدث، مفسر وفقيه ولد بمجدل دمشق سنة 701هـ ،حفظ كتاب الله و قرأ القراءات و جمع التفسير و حفظ متن التشبيه، توفي سنة 774هـ. (البداية و النهاية-ص33).

ما يريد منه وهو قدر الحاجة . ولو سأل الجميع لزال ، ولكن الأنبياء لا يسألون إلا بحسب الحاجة ، ولهذا بقيت بقية)، قال الله تعالى إخبارا عن فرعون أنه قال:أَمَ اَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَـٰذَا ٱلذِے هُوَ مَهِينٌ ﴿٥٢﴾[1]

و عرف الفقه فالاصطلاح بتعاريف كثيرة، اجمعها و امنعها المعنى، قول المتقدمين في تعريفه: الفقه معرفة الأحكام الشرعية الثابتة لأفعال المكلفين، قال الطوفي[2] في تعريفه للفقه قيل ابن الحاجب[3] قال هذا: (العلم بالأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية بالاستدلال و أكثر المتقدمين قالوا الفقه معرفة الأحكام الشرعية الثابتة لأفعال المكلفين)[4]

قال ابن قدامة[5] في روضة الناظر: (و في عرف الفقهاء العلم بأحكام الأفعال الشرعية، كالحل و الحرمة، والصحة و الفساد و نحوها فلا يطلق اسم الفقيه على متكلم و لا متحدث ولا مفسر ولا نحوي)[6]

قال ابن بدران[7] معلقا على تعريف ابن القدامة في شرحه للروضة (لم يجد الشيخ الفقه بجد لما رؤى من اختلاف العلماء في حده، و إن كل حد لا يخلو من مؤاخذة، لكن أتى بخصائص تشير إلى حقيقة، فكأنه قال: الفقه هو الحكم على فعل شرعي بالحل أو الحرمة أو بالجواب، أو بالندب أو بالإباحة، أو بالصحة أو الفساد).[8]

---

[1] الآية 56 من سورة الزخرف.

[2] نجم الدين أبو ربيع سليمان بن عبد القوي بن كريم الطوفي الصرصوري ولد سنة (657هـ/1259م) فقيه و عالم حنبلي ولد بقرية طوف من صرصر العراق، من مؤلفاته بغية السائل في أمهات المسائل و الكسير في قواعد التفسير، توفي سنة (716هـ/1316م).

[3] ابر عمر عثمان بن عمر بن أبي يكر بن يونس الدويني الأسناني الشهير ب ابن الحاجب، الفقيه المالكي و الأصولي النحوي و المقرئ ولد سنة (750هـ/1174م) كان شيخا فضيلا فاضلا مفتيا مناظرا مبرزا في عدة علوم متبحرا فيها مع ثقة و دين و ورع من مؤلفاته كتاب الجامع بين الأمهات، شرح مقدمتين شرحا مختصرا، منتهي الدول و الأمل في علمي الأصول و الجدل توفي سنة (646هـ/1249م).(شجرة النور الزكية–ص111).

[4] سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري–شرح مختصر الروضة–تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي–مؤسسة الرسالة–ط01–(1407هـ/1987م)–ج01–ص167.

[5] موفق الدين أبو محمد عبد الله بن احمد بن مقدم، العدوي،القرشي، المقدسي، الجماعلي، ثم الدمشقي، الصالحي احد أئمة و شيوخ المذهب الحنبلي، ولد سنة 541هـ، حفظ القران و مختصر الخرقي و تعلم أصول الدين، تتلمذ على كبار مشايخ دمشق، توفي يوم عيد الفطر سنة 620هـ ودفن في دمشق.

[6] موفق الدين عبد الله بن احمد ابن محمد بن قدامة المقدسي–روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الامام احمد بن حنبل –دار ابن حزم–بيروت–ج01–ص07.

[7] عبد القادر بن احمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد البدران، فقيه أصولي حنبلي، عارف بالأدب و التاريخ، ولد في دومة دمشق، كان سلفي العقيدة، له مصنفات منها شرح روضة الناظر لابن قدامة و المدخل إلى مذهب الإمام بن حنبل، توفي سنة (1346هـ/1927م).

[8] مصدر سابق روضة الناظر و جنة المناظر –ج01–ص19.

و يضم المعاني اللغوية و الاصطلاحية للمفردين، و المعنى المترتب على الإضافة نقول في تعريف **المنهج الفقهي**: بأنه الطريق الواضح البين الذي يملكه الفقيه في حكمه وفتواه، وفي تعلُّمه و تعليمه الفقه، فمنهج الفقيه متضمن لأصول الفقه جزء من منهجه الفقهي، و بعض منه.

فالمنهج الفقهي للفقيه يتضمن مجموعة الأمور التالية:

1. أصول الأدلة، أي الأدلة الرئيسية التي يستدل بها لإثبات الأحكام الشرعية الفرعية.
2. ترتيب الاستدلال بالأدلة.
3. طرق و أساليب النظر عند مظنة التعارض و الاختلاف بين الأدلة.
4. الإتباع و الاقتداء لأقوال من سبقه من العلماء، من يقتدي به و من يقدم من العلماء عند الاختلاف ، و متى يقبل و يوافق، ومتى يرد و يخالف.
5. التعامل مع الاختلاف و المخالف، متى يكون الاختلاف مقبولا و متى يكون مردودا.
6. الطريقة و الكيفية التي تعلم بها الفقيه .
7. الطريقة و الكيفية التي يعلم بها الفقيه.
8. الطريقة في الفتوى و الحكم. [1]

و عرفه احمد سالك[2] قال: (**البحث الفقهي**: هو خطة الدراسة الفقهية المبنية على قواعد معينة، للتواصل إلى حكم أو أحكام فقهية جديدة)[3].

و كما يسميها بعض الدارسين، البحث الفقهي أو منهاج البحث في الفقه أو المنهج الفقهي تعني: خطة الدراسة الفقهية المبنية على قواعد معينة وأصول مرعية لمجموعة من الحقائق بقصد التوصل إلى حكم أو أحكام فقهية جديدة أو اختيار حكم أو أحكام سبق التوصل إليها و قَوَّمها الأدلة.

و مما سبق تبين لنا أن منهج البحث الفقهي يشترك مع سائر العلوم في الأسس العامة للبحث، و للبحث الفقهي أهمية عظمى كأي بحث جاد في أي علم، أن يبتغي الوصول من وراءه إلى تحقيق إضافة علمية جديدة و هي شرط أساسي في الأبحاث الجامعية و خاصة ما يتعلق برسائل الماجستير و الدكتوراه، و هذه الإضافة هي ما عناه القدماء حين ذكروا التأليف و جعلوا في صدرها ، إبداع شيء لم يسبق التوصل إليه.

و يوصف البحث الفقهي بالأصالة و الجدة إذا توصل الباحث فيه إلى نتائج موضوعية جديدة، وحقائق لم يصل إليها من سبقه من الدارسين، و كلما كانت أهمية هذه الحقائق المضافة إلى التخصص كبيرة كانت صفة البحث كذلك، وإذا كانت الإضافة ضئيلة كان وزن البحث كذلك.[1]

---

[1] صالح بن محمد بن عبد الله آل الشيخ-المنهج الفهي لأئمة الدعوة السلفية في نجد-دار الصميعي للنشر و التوزيع-الرياض-ط01-(1430هـ/2009م)-ص18-19.

[2] احمد سالك إمام محاضر في الحرم النبوي .

[3] احمد سالك- محاضر في الحرم النبوي-كيف تكتب بحثا فقهيا على طلبة شعبة دكتوراه-الملتقى الفقهي-احد فروع الشبكة الفقهية –feqh web.com.

المبحث الثاني:أنواع مناهج البحث في العلوم الإسلامية.

يرى الباحثون أن مناهج البحث العلمي متعددة تبعا لغايات البحث و تعدد أنواعه، ومع ذلك فإن هذا الاختلاف لا يلغي وحدة البحث و إن تعددت أنواعه فمراجعة البحث بدقة و مناقشة الأدلة بأسلوب منطقي و الإطلاع على الآراء التي كتبت قبل ذلك مما سبق بها الباحث في مجال بحثه والإفادة منها، فهذه المناهج يستخدمها الباحث بهدف خدمة البشرية و تنمية المعارف الإنسانية و توسيع أفاقها لإسعاد الإنسان فهي وإن اختلفت فإنها تتفق في الهدف و كذلك في اعتمادها على الأصول العامة التي تعتمد عليها كل دراسة، فعلماء مناهج البحث يتفقون على أنواع عدة رئيسية نذكر مها الأتي:

المطلب الأول: المنهج الاستدلالي الاستنباطي.

هو المنهج الذي يبدأ فيه الباحث من قضايا كلية مُسَلمْ بها إما لكونها بديهية أولية لا يمكن أن يخالف فيها عاقل، أو لكونها مما يُسلِم به أهل هذا العلم الذي يبحث فيه ليصل إلى نتائج يستنبطها من تلك القضايا المسلمة، فالمنهج الاستدلالي يعتمد على ثلاث قواعد:

البديهية، المصادرات و التعريفات، بحيث يتبعه الباحث في الرياضيات بشكل خاص و العلوم الإنسانية بشكل عام و لقد دعا القرآن الكريم على استخدام العقل و إثارة الغيرة في أصحاب العقول فقد تكررت كلمة تعقلون في ثلاثة و عشرين أية، و جاءت كلمة يعقلون في مقام المدح أو مقام الإثبات في أكثر من عشرين مرة.[2]

فهو منهج المنطق الصوري وهو الذي تتولد فيه النتائج عن ثوابت بديهية أو مصادرات أو تعريفات أو مبرهنات عن طريق الاستدلال و هذا المنهج يعهد إلى تحليل الثوابت إلى مكوناتها البسيطة و البدائية و يثبت صحة الجزء من خلال صحة الكل و هذا هو منهج الرياضيات و الفلسفة، و يستخدم هذا المنهج مفاهيم محددة و يعتمد على كليات ثابتة صحتها.[3]

فالأوربيون عرفوه باسم المنهج القياسي و هاجموه أشد هجوم و رأوا أنه لا يصل إلى علم نافع[4] فيستهل هذا النوع من المناهج الباحث بحثه من العام إلى الخاص أو العكس لكي يصل إلى معرفة الخاص أو الجزئي

---

[1] إسماعيل عبد العال-البحث الفقهي طبيعته و خصائصه أصوله ومصادره مع المصطلحات الفقهية في المذاهب الأربعة-مكتبة الأسدي-مكة المكرمة-ط01(1429هـ/2008م)-ص12-13-14.

[2] يوسف أبو العدوس-منهج البحث و تطبيقاته عند العلماء العرب القدامى.

[3] مصطفى حلمي-مناهج البحث في العلوم الإنسانية بين علماء الإسلام و فلاسفة الغرب-دار الكتب العلمية-بيروت-ط01-ص43.

[4] علي سامي النثار-مناهج البحث عند مفكري الإسلام-دار النهضة العربية-ط03-(1404هـ/1984م)-ص348.

و الصورة التقليدية له تتمثل فيما يسمى بالمنطق القياسي أو القياس الصوري و هو على ثلاثة أنواع السابقة الذكر.[1]

المطلب الثاني: المنهج الاستقرائي.

و هو منهج البحث في العلوم التجريبية كالطبيعة و الكيمياء و الأحياء، كما تستخدمه بعض العلوم الإنسانية كالتاريخ و النفس و الاجتماع، يهدف إلى الكشف عن اطراد الظواهر وانطوائها تحت القوانين و يستلزم هذا المنهج تطبيقا دقيقا واعيا لمجموعة من الخطوات و الإجراءات يمكن تصنيفها في ثلاث مراحل من مرحلة الملاحظة و التجربة و مرحلة تحقيقها، أما الإجراءات فهي: الملاحظة و أدواتها المختلفة و تصنيف المشاهدات في ضوء التحليل و المقارنة ثم اختيار الوقائع المتشابهة و صنع فروق تدور حول تعيين العلة أو القانون و التحقيق باستخدام القواعد التجريبية و الاستنباط و ما يتعلق به من برهان و تفسير، و تنطوي هذه المراحل و الخطوات الاستقرائية على الاعتقاد بمبادئ مثل مبدأ اطراد الحوادث في الطبيعة و مبدأ العلمية يمكن أن يخضع لتقويم فلسفة العلم و مناقشتها، كما تخضع لنفس التقويم أدوات منهجية أخرى مثل الملاحظة طبيعتها و تأثيرها بالنظريات السابقة التي يعتقد بها الباحث.[2]

المطلب الثالث: المنهج الوصفي.

يقوم هذا المنهج على وصف ما هو قائم من ظواهر ثم محاولة تفسيرها أي بمعنى: دراسة الواقع كما هو ثم وصفه بالكم أو الكيف أو كليهما، وقد يقوم الباحث وفق المنهج الوصفي أيضا بتفسير النتائج ثم مقارنتها و فهم العلاقات أو التعرف على العلاقات بين المتغيرات، فالمنهج الوصفي يشتمل دراسات وصف الواقع ودراسات التوقع أي التنبؤ بناءا على البيانات التي تحصل عليها الباحث فقد يصف الباحث أنواع النباتات في منطقة ما و قد يحاول الربط بينها و قد يصف الباحث العلاقة بين متغيرات محددة كالعلاقة بين المستوى الاقتصادي للأسرة و التحصيل العلمي و قد يتنبأ الباحث من خلال دراسته للعلاقة بين معدلات الطلبة و تحصيلهم الجامعي.

فهو بذلك لا يعتمد على الملاحظة المباشرة أو السطحية وإنما يتبع الباحث الخطوات العلمية لمنهج البحث العلمي قصد الوصول إلى حل المشكلة أو يقترح حلولا لها و هي:

1. الإحساس بالمشكلة و الميل و الرغبة في البحث فيها.
2. تحديد إشكاليات البحث و الهدف من التساؤلات هو الشك في أن هنالك علاقة معينة أو سببا مؤثرا في المشكلة.

[1] حميدوش مدني-الوجيز في منهجية البحث القانوني-كلية الحقوق-فاس-ط03-ص51.

[2] محمد محمد قاسم-مدخل إلى منهج البحث العلمي-دار النهضة العربية-ط01-(1999م)-ص59.

3. صياغة الفروض الخاصة بالمشكلة لها شروط و مبررات و مصادر لصياغتها.[1]

فهو يستخدم في دراسة الأوضاع الراهنة للظواهر من حيث خصائصها، أشكالها و علاقتها و العوامل المؤثرة في ذلك و هذا يعني أن المنهج الوصفي يهتم بدراسة حاضر الظواهر و الأحداث بعكس المنهج التاريخي الذي يدرس الماضي مع ملاحظة أن المنهج الوصفي يشمل في كثير من الأحيان على عمليات تنبؤ لمستقبل الظواهر و الأحداث التي يدرسها، أما الهدف الأساسي فهو مهم الحاضر لتوجيه المستقبل و ذلك من خلال وصف الحاضر بتوفير بيانات كافية لتوضيحه و فهمه ثم إجراء مقارنات و تحديد العلاقات بين العوامل و التطورات.

وعلى ضوء هذا وضح جون ستيوارت ميل مجموعة من الخطوات تتمثل فيما يلي:

1. **الاختلاف**: و تعني أن النتيجة ترتبط بالسبب وجودا و عدما، أي إذا وجد السبب وجدت النتيجة وإذا غاب السبب غابت النتيجة و هي عكس خطوات الاتفاق.
2. **الاتفاق**: يقصد بها عند ميل إن وجود السبب يؤدي إلى وجود النتيجة و الاتفاق قد يكون وليد الصدفة أو يعود إلى كل الطرق المشتركة و الظواهر المراد تفسيرها نتيجة لسبب واحد.
3. **التلازم في التغيير أو التغيير النسبي**: ملخص هذه الخطوة هو أنه إذا حدث في حالتين أو أكثر تغير من مقدار أو قيمة أحد العوامل و صحب ذلك التغير مقابل مقدار أو قيمة عامل أخر ثم إن التغير الأخير لا يحدث إذا لم يحدث التغير الأول فإنه يمكن القول بأن أحد التغيرين سبب أو نتيجة للتغير الأخر.[2]

فالباحث الذي يختار المنهج التجريبي أو ما يعرف بالمنهج الاستقرائي يبدأ بتجربته بعدة تساؤلات للوصول إلى الحلول المطلوبة والنتائج فمثال ذلك:

هل تؤثر برامج التوعية التلفزيونية حول تعاطي المخدرات على الناس الذين يتعاطونها؟ و هل يؤثر مستوى التعليم على ثبات العلاقة الزوجية ؟ و هل منح الجوائز للطلبة المتفوقين يزكي روح المنافسة و ارتفاع نسب النجاح ؟ فهو بذلك من طرق الفعل تعتمد على مجموعة من الإجراءات التجريبية المستمدة وجودها من الواقع الخارجي، والتي تنتهي إلى مبادئ العامة أي الانتقال من الخاص إلى العام[3] لاستنتاجات من خلال ما تشير إليه البيانات.[4]

---

[1] موسى بن إبراهيم و صبرينة غربي-مجلة العلوم الإنسانية و الاجتماعية دراسة نقدية لبعض المناهج الوصفية و موضوعاتها-جامعة قاصدي مرباح-ورقلة-العدد05-ص26.

[2] ربحي مصطفى عليان-البحث العلمي أسسه ومناهجه و إجراءاته بين الأفكار الدولية-ط01-ص50.

[3] المصدر السابق-محمد محمد القاسم-مدخل إلى منهج البحث العلمي-ص60.

[4] المصدر السابق-ربحي عليان-البحث العلمي-ص48.

فهو بذلك يهتم بدراسة الظواهر و الأحداث من حيث خصائصها و أشكالها و العوامل المؤثرة في ذلك فيدرس حاضر الظواهر ة الأحداث عن طريق توصيفها و يهدف لاستخلاص الحلول و تحديد الأسباب و العلاقات التي أدت إلى هذه الظواهر و كذا تحديد العلاقات مع بعضها، والعوامل الخارجية المؤثرة بها للاستفادة منها في التنبؤ بمستقبل هذه الأحداث و الظواهر.[1]

المطلب الرابع: المنهج التاريخي.

إن البحث التاريخي هو تسجيل ووصف للأحداث الماضية و الوقائع و تحليلها و تفسيرها على أسس منهجية دقيقة لفهم الحاضر و المستقبل فيهتم به الباحثون خاصة لاتساع الميادين التي يمكن استخدامه فيه مما جعل المؤرخين يسعون إلى استرجاع الخبرات الإنسانية الماضية، وعلى ضوء هذا سيأتي شرح هذا النوع من المناهج في ما يلي:

فهو منهج تاريخي علمي إلا أن هنالك بعض الصعوبات التي تواجه تطبيق الطريقة العلمية في منهج البحث التاريخي أكثر مما هو في البحوث الطبيعية و هذا يتضح من فحص المصادر ووضع الفروض و طبيعة المصطلحات الفنية و ليس للباحث التاريخي إمكانية للوصول إلى نفس دقة الباحث الطبيعي و ذلك لطبيعة الظاهرة المتعامل معها، فالباحث الطبيعي يتعامل مع مادة يمكن ضبطها و قياسها و الباحث التاريخي فإنه يتعامل ما الأحداث السابقة التي يصعب السيطرة عليها ولا يمكن إعادتها تحت نفس الظروف التجريبية لملاحظتها فضلا عن الصعوبات التي تثيرها المصطلحات الفنية.[2]

و ما يثير التاريخ و العمل بالمنهج التاريخي نقاشا حول بعض التصورات التي تهتم بها فلسفة العلم مثل: فكرة اتصال التاريخ و منطق التاريخ، و فهم و التفسير لما بين الوقائع من وجوه الشبه و الاختلاف و السبب و النتيجة و مدى تحقيق الموضوعية في دراسة التاريخ.[3]

فالتاريخ يقوم على الزمان و أول خاصية من خصائص الزمان عدم قابلية الإعادة لأن صفتها الرئيسية هي الاتجاه و الاتجاه يقتضي السير قدما دون تراجع أو تخلف فيقوم بوظيفة مضادة لفعل التاريخ وهي أن يحاول أن يسترد ما كان في الزمان فمهمة التاريخ هي أن يحاول استعادة ما في الذهن و بطريقة عقلية فالتاريخ الحق هو ذلك الذي يستطيع أن يحيا تجارب الماضي كما حدث في نوع من التخيل و لكنه ليس تخيلا مبدعا ة إنما يقوم على أساس ما خلفته الأحداث الماضية من أثار و لا يمكن أن يقوم التاريخ إلا على أساس من الوثائق فتنقسم إلى أثار أو مخلفات خطية أو روايات أو نقوش و غيرها فتكون خطوته الأولى هي خطوة البحث عن الوثائق و جمعها.[4]فكانت الأحوال السياسية تؤثر جليا في الكتابة التاريخية و

---

[1] المصدر السابق-سامي النشار-مناهج البحث عند مفكري الإسلام-ص61.

[2] رحيم يونس كرو الغزاوي –مقدمة في منهج البحث العلمي-دار دجلة-ط01-(1429هـ/2008م) –ص81.

[3] المرجع السابق-محمد قاسم-مدخل إلى منهج البحث-ص61.

[4] عبد الرحمان بدوي –مناهج البحث العلمي-وكالة المطبوعات-ط03-ص76.

على ضوء هذا ظهرت التواريخ المحلية أو تواريخ المدن و الأمصار و كذلك السير المفردة و كتب التراجم مضافة إلى الفروع الأخرى مثل التاريخ العام و تاريخ الأنساب و تاريخ الخلفاء و تاريخ الدول، فلو قلنا منهج البحث التاريخي أو منهج إثبات الحقائق

التاريخية فإنه يعني القواعد و الطرق التي اصطلح على وضعها العلماء بغرض الإعانة على الوصول إلى صحة المعلومات و التأكد من صوابها،

فيصبح المنهج بهذا المعنى أداة بحث يمكن استخدامها من قبل مجموعة من الباحثين و إن اختلفت مناهج حياتهم و عقائدهم.[1]

و لأن المعرفة التاريخية تتميز بطبيعة خاصة و هي إيصالها بالماضي بصفة دائمة و تعاملها مع أشياء لا توجد بالضرورة في الوقت الحاضر و كذا كان من الصعب الإلمام بكل حقائق الماضي و تفاصيله، ولا مفر من التسليم بأن معرفتنا بخبايا التاريخ لا يمكن أن تكون كاملة بل هي جزئية أو ناقصة في جانب كبير فيها و يصور لنا أحد المهتمين بدراسة التاريخ هذه الحقيقة أصدق تصوير فيقول: (لم يتذكروا أولئك الذين شهدوا الماضي سوى بجزء منه لم يسجلوا مما تذكروا سوى جزء منه و لم يبقى من الزمن إلا جزء مما سجلوه و جزء فقط مما استوفى نقل المؤرخين صادق و ما أمكن فهمه كان جزءا فقط مما هو صادق و جزء فهم و يمكن للمؤرخ تفسيره و روايته.[2]

و كان أول من وصلنا نتاجه التاريخي سالكا فيه المنهج الحواري هو المؤرخ ابن جرير الطبري[3] في كتابه الرسل و الملوك، وهناك محاولات سبقت الطبري في هذا المجال[4]، فهذا المنهج يسمى بالمنهج الوثائقي أو المنهج الاسترادادي الذي نقوم فيه باسترداد الماضي تبعا لما تركه من آثار أيا كان نوعها و هو المنهج المستخدم في العلوم التاريخية و الأخلاقية فباختلاف هذه العلوم تختلف المناهج و لكنها يمكن أن ترد إلى منهجين هما الاستدلال و التجريب فيضاف إليها منهج ثالث و هو العلوم الأخلاقية.[5]

[1] إسماعيل محمد إسماعيل محمد –المنهج التاريخي عند المؤرخين العراقيين–دار العلوم–ط03–ص06–07.

[2] محمد الطيب الدريني–مناهج البحث في العلوم التربوية و النفسية–دار المعرفة الجامعية–ط01–ص71.

[3] توفي سنة (310هـ/922م)

[4] عبد الرحمان حسين الغزاوي–التاريخ و المؤرخين في العراق–دار الشؤون الثقافية العامة–بغداد–ط01–ص127.

[5] المصدر السابق–إسماعيل محمد–المنهج التاريخي عند المؤرخين–ص07.

فالمسلمون أقاموا على أسس علمية دقيقة و طرق تحقيق الحديث رواية و دراية هي منهج البحث التاريخي و قد توصل المسلمون إلى كل ما توصل إليه علماء مناهج البحث التاريخي عند كثير من علماء الطبقات خاصة التاج السبكي[1] و ابن خلدون[2] والسخاوي [3]، و لم يكن ابن خلدون كما تصور الباحثون عالم اجتماع و إنما هو عالم منهج تاريخي فتوصل إلى أحكام عامة فكان عمله الباهر في نطاق التاريخ يساوي تماما عمل الفقهاء الاشاعرة و علماء أصول الفقه و الدين، و مازالت دراسة هذا المنهج على طريق علمي صحيح دراسة في العالم الإسلامي.[4]

[1] تقي الدين السبكي الفقيه الشافعي الصوفي المحدث الحافظ المفسر المقرئ الأصولي المتكلم النحوي اللغوي الأديب الحكيم المنطقي الجدلي الخلافي النظار، ولد سنة (683هـ/1284م) لقب بشيخ الإسلام و قاضي القضاة، توفي سنة (756هـ/1355مà) و هو والد تاج الدين السبكي.(معجم المؤلفين–ص61)

[2] ابن خلدون هو عبد الرحمان بن محمد ابن خلدون أبو زيد ولي الدين الحضرمي الاشبيلي ولد سنة (732هـ/1332م) بتونس و توفي سنة (808هـ/1406م) عن عمر بلغ ستة و سبعين عاما و دفن قرب باب النصر بشمال القاهرة تاركا تراثا مازال تأثيره ممتدا حتى اليوم، و يعتبر ابن خلدون مؤسس علم الاجتماع الحديث و من علماء التاريخ و الاقتصاد.

[3] شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمان بن محمد بن أبي يكر بن عثمان بن محمد السخاوي–نسبة إلى سخا–شمال مصر– ولد سنة (831هـ/1428م) مؤرخ كبير و عالم حديث و تفسير و أدب شهير من أعلام مؤرخي عصر المماليك ، ولد و عاش فالقاهرة–توفي سنة 1447م بالمدينة المنورة، وصنف أكثر من مائتي كتاب أشهرها الضوء ألامع في أعيان القرن التاسع ترجم نفسه فيه بثلاثين صفحة.

[4] المصدر السابق–علي سامي الناشر–مناهج البحث عند مفكري الإسلام–ص349.

المبحث الثالث: خطوات البحث الفقهي و خصائصه.

المطلب الأول: خطوات البحث و الإعداد لكتابة البحث الفقه

الفرع الأول: خطوات البحث.

تتفق البحوث في خطوات محددة و هي :

1. الشعور بالمشكلة و تحديدها.
2. تحديد أبعاد البحث، الأهداف، الأهمية، المبررات والمحددات.
3. مراجعة الدراسات السابقة ذات العلاقة بالموضوع.
4. صياغة فرضيات الدراسة.
5. تحديد منهجية البحث المناسبة.
6. جمع البيانات و ما توصل إليه و عرضها بشكل يجعلها قابلة للفهم و التحليل و استخلاص النتائج.
7. الخروج بنتائج البحث بناءا على البيانات التي تم جمعها و بناءا على ما توصل إليه خلال البحث ثم جمعها و تحليلها.
8. وضع التوصيات بناءا على النتائج.
9. كتابة تقرير البحث وفقا لقواعد و أصول البحث العلمي.

الفرع الثاني: الإعداد لكتابة البحث الفقهي.

1. إعداد مصادر البحث:
2. مصادر أصلية.
3. مصادر ثانوية.

فأما **المصادر الأصلية**: فهي أقدم ما يحوي مادة عن الموضوع ما[1]، و لذلك يجب على الباحث أن يعتمد على تلك النوعية من المصادر، باعتبارها الموثقة ذات القيمة و التي تجعل للبحث وزنا علميا يقدر ما توصل إليه من نتائج.

و أما **الثانوية**: فهي تلك الكتب التي تناولت المصادر الأصلية و نقلت عنها تأييدا أو رفضا لفكرة ما أو شرحا أو تلخيصا لها.[2]

- تنظيم المصادر و إعدادها:

فإذا اجتمع لدى الباحث من المصادر الأصلية و الثانوية ما يشعر معه أن فيها عينة، رتبها ترتيبا يوافق البحث، فقد يكون الترتيب هجائيا، وهذا ما عليه الأكثرون، مع إضافة فكرة مختصرة عن الكتاب مراعيا

[1] مصطفى شاوش-المذكرة التدريبية- مناهج البحث في الدراسات الفقهية- (2014م/2015م)-ص6-7.

[2] أحمد الشلبي-كيف تكتب بحثا أو رسالة- مكتبة النهضة المصرية-القاهرة ص46.

الاستفادة من أقرب مكتبة عامة له، مع مراعاة اقتناء قدر المستطاع ما يستطيعون من المصادر الأصلية للرجوع إليها أي وقت.

فإن لم يتيسر للباحث ذلك صور من الكتاب الأجزاء المتعلقة بدراسته و دون عليها اسم المؤلف و عنوان الكتاب و الطبعة و تاريخ و مكانها.

فإذا رتب هذه المصادر ترتيبا يناسبه، استعان الله كما يستعين به في كل مرحلة و تهيأ لجمع المادة العلمية[1].

- جمع مادة البحث:

يبدأ الباحث بقراءة المصادر التي يرى أنها تمس موضوعه مسا مباشرا، بادئا بقراءة مقدمة المؤلف و فهرس الكتاب و يحدد تبعا لذلك الموضوعات التي لها

صلة ببحثه فيفحصها و يدقق النظر فيها، فإذا وجد فيها بغيته، دوّن ما يحتاجه منها، وإذا لم يجد انتقل إلى غيرها.

و جمع المادة من التراث الإسلامي و كتب الفقه جزء أصيل منه ليس أمرا هينا، فإن أصول الكتابة و فنية التصنيف لم تكن بالشكل الذي عليه في عصرنا الحاضر، و لذا يصعب على غير المتمرس في البحث في كتب الفقه بصفة عامة و كتب الفقه المالكي بصفة خاصة، أن يجد ضالته بأيسر جهد و أوجز وقت، ولا يسير فقهاء المذاهب المختلفة على غرار واحد في الترتيب و التأليف، فما يقدمه مذهب قد يؤخره الآخر و ما يدخل في باب معين في هذا الباب قد لا يدخله المذهب الآخر في نفس الباب، و يضاف إلى ما سبق أن الفقهاء يكتبون بعبارات مركزة دقيقة.[2]

و لعل من أسباب صعوبة البحث في كتب الفقه، فضلا عن أن تطور فن الكتابة كان في بدايته أن علماءنا رحمهم الله تعالى كانوا يستطردون كثيرا إلا قليلا منهم، و لم يضعوا فهارس تفصيلية لما ألفوه أو عناوين فرعية لما صنفوه، وهذا أحد أساتذة الفقه المالكي المعاصر يقول عن الكتب المالكية: (تميزت –أي كتب الفقه المالكي– بوجازة فهارسها مما ضاعف من جهد الباحثين في تناول فروعها)[3]

- طرق تدوين المعلومات: لتدوين المعلومات و اقتباسها من مصنفات المؤلفين طرق متعدد منها.

1. الاقتباس: إذا كان النقل من المصدر نقلا كاملا كنقل آيات من القران أو أحاديث من السنة أو نقل كلام مؤلف حرفيا وجب وضعه بين قوسين(....) حتى خطأ المؤلف يجب إثباته في النص كما هو مع وضع قوسين عليه (....) و تصحيحه في الهامش، ولا شك

[1] المصدر السابق –كيف تكتب بحثا أو رسالة–ص54.

[2] إسماعيل سالم عبد العال – البحث الفقهي طابعه خصائصه أصوله و مصادره– مكتبة الأسدي–مكة المكرمة– ط01–(1429هـ/2008م)–ص53.

[3] أحمد طه ريان–مقدمة النفحات المكية في مفاتيح كنوز المالكية–ص2.

أن هذا النقل الحرفي للنصوص يجعلنا مؤتمنين على نقلها، فلا نقول المؤلف ما لم يقل، أو نشوه فكرة، لذا وجب على أن يكون الباحث دقيقا في نقله، ليبتعد عن منطقة التهمة بالسرقة ، إذا لم ينسب النص كاملا لقائله.

2. الاختصار و التلخيص: و قد يكتفي الباحث باختصار كلام المؤلف أو تلخيصه، بأسلوبه هو، فيشير إلى ذلك بكلمة (انظر) أو (راجع)، ثم يذكر اسم المؤلف و كتابه الجزء و الصفحة و الطبعة و مكانها و سنتها كما يفعل ذلك في النقل الكامل للنص.
3. المزج بين الطريقتين: و قد يجمع الباحث بين تدوين المعلومات في بطاقات ذات حجم كبير لتستوعب النص كاملا، على أن تكون ذات حجم واحد، فالكتابة على البطاقات أيسر و أحفظ للمادة.[1]

تعديل الخطة الأولية:

يحدث أحيانا بعد تجميع المادة العلمية و دراستها و قبل البدء في الكتابة أن يجد الباحث نفسه في حاجة إلى تعديل الخطة الأولية للبحث نفسه، إذ يجد أكثر اتساعا أو ضيقا مما ينبغي أو أنه غير متناسب مع محتوى ما جمعه.

و قد يكون التعديل بالتغيير تقديما لبعض الفصول أو تأخيرا لها، و قد يكون بإضافة بعض الفصول أو الأبواب أو حذفها.

و في هذا كله يجب أن يعرض الأمر على مشرفه، فإذا التقت وجهتا النظر للباحث و مشرفه، رفع الأمر للجهة المسؤولة ليتم التعديل بشكل رسمي، وقد يحتاج الباحث أثناء الكتابة إلى تعديل آخر، لكن المتوقع أن يكون هذا التعديل أقل من الأول ولا مانع منه فالبحث كمشروع لبناء بيت يكيفه صاحبه حسبما لديه من مال و مواد.

و مال الباحث: أفكاره و مادته العلمية التي كلما جمع منها الكثير و درسه و تفحصه زاد بناؤه و ارتفع، وعلا شأنه و اكتمل.[2]

المطلب الثاني: خصائص البحث الفقهي.

لكل بحث في الفقه الإسلامي طبيعته و خصائصه التي سينقل بها عن سواه من البحوث في مجال التخصص، البحث في موضوع من أبواب الفقه المالكي له نصوصه و مفاهيمه و مدلولاته و قواعده.برغم الاختلاف الطبيعي بين موضوع و آخر، توجد عناصر مشتركة بينهما جميعا في مجال كتابة البحوث، و في

[1] عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان –كتابة البحث العلمي- مكتبة الرشد-مكة المكرمة-ط10-(1438هـ/2016م)-ص99.

[2] المصدر السابق-البحث الفقهي لإسماعيل عبد العال-ص58.

ما يلي عرض لأهم هذه الخصائص[1] التي تحتوي على العناصر المميزة التي لا يشاركه فيها فيره من العلوم، و ينبغي أن تتوافر في بحوثه.[2]

أولا: التخصص.

الفقه الإسلامي يبدأ نشأته منذ بزوغ نور الإسلام و اشراقة الإيمان، تكونت أصوله و قواعده و مصطلحاته عبر قرون و أجيال،وفي أصقاع شتى من العالم لا يستطيع إدراك ذلك كله إلا الدارس الذي انكب على دراسته في مختصراته و مطولاته على أساتذة التخصص، الذين أدركوا أسراره.

المتطفل على علم لم يدرج في مدارجه، لم يأخذه عن أرباب التخصص،أولى أن لا يقحم نفسه فيما يجهله، إذ كيف يجرؤ على ذلك و هو يجهل أولوياته، فضلا عن قواعده و مصطلحاته، من كان بهذه المثابة فهو متهجم على ما ليس من اختصاصه، فإذا تكلم في غير تخصصه أتى بالعجائب، فيسير من حيث يعتقد أنه أحسن، وإن أصاب صدفة فعاقبة هذا غير محمودة، لذا يحمله هذا على التمادي و الغرور و التطاول الذي لا يحمد عقباه، و مثل هذا يصدق عليه قول الإمام الشافعي[3] رحمه الله: (و من تكَلَّفَ ما جهِل، وما لم تُثْبِتْه معرفته كانت موافقته للصواب – إنْ وافقه من حيث لا يعرفه – غيرَ مَحْمُودة، والله أعلم؛ وكان بِخَطَئِه غيرَ مَعذورٍ، وإذا ما نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بيْن الخطأ والصواب)[4]

الفقيه الغير قانوني و إن كان بينهما جوانب مشتركة، و هما غير المتخصص في الطب أو الرياضيات فلكل مجاله و حقل تخصصه.

التخصص و حب المادة العلمية هما اللذان ينتجان الإبداع و الابتكار المطلوبين في مجال البحوث العلمية.[5]

ثانيا: الأصالة و الإبداع.

تتردد هاتان الكلمتان (الأصالة) و(الإبداع) في مجال البحوث والدراسات، تصر على تحقيقهما المؤسسات العلمية و بخاصة الجامعية،إذ تشترط لوائحها وأنظمتها لنيل الدرجات العلمية العالية–أن تكون البحوث المقدمة أصلية مبتكرة–لابد في البداية من وقفة قصيرة لتأكد من وضوح النقاط التالية:

---

[1] عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان–منهج البحث في الفقه الإسلامي–دار بن حزم للطباعة و النشر و التوزيع–بيروت–لبنان–ط01–(1416هـ/1995م)–ص71.

[2] عبد الله بن مسلم قتيبة أبو محمد–مقدمات تأويل مشكل القران– المكتبة العلمية–المدينة المنورة–(1401هـ/1981م)–ط03–ص07.

[3] أبو عبد الله محمد بن أدريس الشافعي المطلبي القرشي(150–204هـ/767–850م) هو ثالث الأئمة الأربعة عند أهل السنة و الجماعة، صاحب المذهب الشافعي في الفقه الإسلامي، و مؤسس علم أصول الفقه وهو أيضا إمام في علم التفسير و علم الحديث، وقد عمل قاضيا فعرف بالعدل و الذكاء.

[4] أحمد محمد شاكر–الرسالة–شركة مكتبة و مطبعة مصطفى البابي الحلبي–مصر–ط01–(1358هـ/1940م)–ج01–ص53.

[5] مصدر سابق–عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان–منهج البحث في الإسلام–ص73.

1. مدلول الأصالة و الإبداع لغة، والمقصود منها في العرف العلمي العام.
2. مدى إمكانيتها في مجال البحوث الفقهية.
3. كيفية تحقيقهما و طرق الموصلة إليهما، وهل يكتفي بإحداهما على الآخر؟

الأصالة مصدر (اَصُلَ) ككَرُمَ، تدل على معنى الرسوخ و الثبوت و الجودة في الرأي.[1]

يقال اَصُلَ النسب: بالضم أصالة شرُف: فهو أصيل مثل كريم، و(أصلته تأصيلا) جعلت له (أصلا) ثابتا يبنى عليه[2] و يقال (إنه لأصيل الرأي، و أصيل العقل)[3]

ثالثا:الأدلة الشرعية.

يعتمد الفقه الإسلامي أساسا على الكتاب و السنة منطوقا أو مفهوما، نصا أو استنباطا فهما أصل التشريع الإسلامي و قوامه و محور أحكامه، و السنة المطهرة وإن كانت تالية للقرآن فلها وظائف تشريعية عديدة تتجلى أهميتها واضحة بالنسبة للفقه الإسلامي تشريعا و تبينا بما روى(أن سفيان الثوري[4] و ابن عيينة[5]، وعبد الله بن سنان[6] كانوا يقولون:"لو كان أحدنا قاضيا لضر بنا بالجريدة فقيها لا يعلم الحديث و محدثا لا يعلم الفقه"[7]

ولهذا حدث الأئمة أن يكون الكتاب و السنة نصب عيني الفقيه، و شغله الشاغل، لا يتجاوزها إلى الأدلة الأخرى كالقياس و الاستصلاح والاستحسان و غيرها إلا حين يفتقد الدليل و الشاهد من الكتاب و السنة صراحة، أو إشارة (فالمجتهد على التحقيق هو من يأخذ الأدلة الشرعية من مواطنها).[8]

---

[1] الفيروز أبادي محمد الدين-القاموس المحيط، مادة أصل –مؤسسة الرسالة-ط08-(1426هـ/2005م)

[2] أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي-المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي-المكتبة العلمية-بيروت-(2010م)-ط02.

[3] الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر-أساس البلاغة-تحقيق محمود عبد الرحيم-مطبعة أولاد أوركاند-ط01-(1372هـ/1953م)-مادة أصل.

[4] أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثواري(97هـ-161م) فقيه كوفي و أحد أعلام الزهد عند المسلمين و إمام من أئمة الحديث النبوي وواحد من تابعي التابعين و صاحب وحد من المذاهب الإسلامية المندثرة.

[5] سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميموني مولى محمد بن مزاحم الهلالي، إمام و محدث شهير عرف بالزهد و الورع،ولد في الكوفة سنة 107هـ و توفى سنة 198هـ، حيث أجمع الناس على صحة حديثه و روايته.

[6] عبد الله بن محمد بن سعيد بن سنان الحقاجي الحلبي، أبو محمد ينتسب إلى بني خفاجة من بني حزن، وهم أولاد خفاجة بن عمرو بن عقيل ولد سنة(423هـ/1032م) و توفي سنة (466هـ/1073م) عرف ابن سنان بأنه شاعر و أديب، وبعلمه الواسع في البلاغة و النقد و العلوم العربية الأخرى.

[7] حسن محمد المشاط-الجواهرالثمينة في بيان أدلة عالم المدينة-تحقيق عبد الوهاب أبو سليمان-دار الغرب الإسلامي-بيروت-(1406هـ)-ط01-ص31.

[8] الشوكاني محمد بن علي-طلب العلم و طبقات المتعلمين-دار الكتب العلمية-بيروت-ط01-(1402هـ/1982م)-ص109.

و الواجب الاشتغال بحفظ الكتاب و السنة و فهمها، والتفقه فيهما والاعتناء بكل ما يتوقف عليه المقصود منهما، فإذا تعرضت نازلة عرضها على النصوص، فإن وجد فيها فقد كفى أمرها، وإلا طلبها بالأصول المبنية عليها، فقد قيل: إن النازلة إذا نزلت أعين عليها المفتي.[1]

رابعا: المقاصد الشرعية.

مقاصد الشريعة في اصطلاح الأصوليين هي ما يسمى لديهم ب (المناسب)، وهو إحدى الطرق التي يتعرف بها على علة الحكم،

قال العلامة البيضاوي[2] مناهجه: (المناسبة: المناسب ما يجلب للإنسان نفعا، أو يدفع عنه ضرا).

شرح ابن السبكي[3] هذه العبارة في قوله: (عرف المناسب بأنه: الذي يجلب للإنسان نفعا، أو يدفع عنه ضررا)، و غيره قال: أنه الوصف المفضي إلى ما يجلب للإنسان نفعا، أو يدفع عنه ضرا، و هما متغيران، لأن المصنف جعل المقاصد نفسها أوصافا)[4]

و يعبرون عنها أيضا ب (المعاني المستخرجة)، وهو مجال يقاس به فقه المجتهد، و تتفاوت به مكانة المجتهدين، و كثيرا ما ينهون عن المجتهد الذي يدرك حقائق الأمور و معانيها ب (الفقيه النفس) حيث ينفذ إلى الحكمة التشريعية، والمعاني الخفية، يقول العلامة بدر الدين الزركشي[5]: (على الفقيه النفس ذي الملكة الصحيحة تتبع ألفاظ الوحيين: الكتاب و السنة , استخراج المعاني منهما، و من جعل ذلك دأبه وجدها مملوءة، وورد البحر الذي لا ينزف، و كلما ضفر بآية طلب ما هو أعلى منها و استمد من الوهاب)[6]

---

[1] المقري أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد-القواعد-تحقيق أحمد بن عبد الله بن حميد-مركز البحث العلمي و إحياء التراث الإسلامي-مكة المكرمة-ط01-ج01-ص515.

[2] عبد الله بن عمر البيضاوي أحد علماء أهل السنة و الجماعة، وهو فقيه وأصولي شافعي و متكلم و محدث و مفسر و نحوي و هو الإمام القاضي المفسر ناصر الدين أبو سعيد أبو الخير عبد الله بن أبي القاسم عمر بن محمد بن أبي الحسين على البيضاوي الشيرازي الشافعي، ولد في المدينة البيضاء بفارس بأوائل القرن السابع هجري و توفي سنة (685هـ/1962م).

[3] تقي الدين السبكي الفقيه الشافعي الصوفي المحدث الحافظ المفسر المقرئ الأصولي المتكلم النحوي اللغوي والد الفقيه تاج الدين السبكي، ولد سنة (683هـ/1284م) و توفي سنة (756هـ/1355م).

[4] السبكي على بن عبد الكافي-الابهاج في شرح المناهج-دار الكتب العلمية-بيروت-ط01-(1404هـ/1984م)-ج01-ص54.

[5] الزركشي هو العلامة بدر الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الفقيه الأصولي المحدث المفسر المصنف المحرر، المنهاجي الشافعي المذهب، التركي الأصل، المصري المولد و الوفاة، ولد سنة (745هـ/1344م) و توفي سنة (794 هـ من رجب) عن عمر يناهز 49 سنة

[6] الزركشي –البحر المحيط في أصول الفقه-مركز التراث للبرمجيات-(2012م)-ج06-ص233.

ثم يقدم مثلا توضيحيا لاستخراج تلك المعاني و المقاصد الشرعية الشريفة قائلا: (ومن فقه الفقه قولهم في حديث ميمونة رضي الله عنها : (هلاَّ أَخذتُم إهابها فذبغتُمُوه فانتفعتم به) أن فيه احتياطا للمال و إنه مها أمكن أن لا يضيع فلا ينبغي أن يضيع.

و الفقيه أعلى، يأخذ من هذا ما هو أعلى منه.

و كذلك قوله صلى الله عليه و سلم (لا تنْكح الْمَرْأَة عَلَى عَمَّتهَا و خَالَتِها، فإنكم إذا فعلتم ذَلِك قطعتم أَرْحَامهُن)[1] فيتعدى استنباطه إلى تحريم كل ما يوقع القطيعة و الوحشية بين المسلمين، وإفساد ما بينهم حتى السعي على بعضهم في مناصب بعض و وظيفته من غير موجب شرعي، و قس على ذلك و أمثاله.[2]

ثم إنه قد خصت المقاصد الشرعية بموضوع مستقل في أصول الفقه بعنوان (المصالح المرسلة أو الاستصلاح)، قال الإمام فخر الدين الرازي[3]: (هي المصالح الملائمة لمقاصد الشريعة الإسلامية، ولا يشهد لها أصل خاص بالاعتبار أو الإلغاء).[4]

المبحث الرابع: التعريف بالمذهب المالكي(الأئمة و أصول المذهب العامة)

المذهب المالكي هو ثاني المذاهب الإسلامية المعتمدة في الفقه الإسلامي من حيث ترتيب الزمني، و ينسب إلى عالم المدنية و إمام دار الهجرة مالك بن أنس الأصبحي رحمه الله، و هو من أصح المذاهب و أعدلها في العقيدة و الأحكام كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (مذهب أهل المدينة النبوية دار السنة، ودار الهجرة، ودار النصرة، إن فيها سنن الله لرسوله محمد صلى الله عليه وسلم سنن الإسلام و شرائعه، و إليها هاجر المهاجرون إلى الله و رسوله، و بها كان الأنصار الذين تبوؤوا الدار و الإيمان من قبلهم مذهبهم في زمن الصحابة و التابعين و تابعيهم أصح مذاهب المدائن الإسلامية شرقا و غربا، في الأصول و الفروع)[5]

المطلب الأول: ترجمة إمام المذهب.

هو أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن عثمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث-ذو أصبح الحميري الأصبحي المدني.

---

[1] باب لا تنكح المرأة على عمتها4819 حدثنا عبدان-فتح الباري شرح صحيح البخاري-ص65.

[2] أحمد حجازي السقا-الكاشف عن أصول الدلائل و فضول العلل-دار الجيل-بيروت-ط01-(1413ه/1992م)-ص07.

[3] أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي الرازي، الطبرستاني المولد، القرشي التيمي الكبري النسب، الشافعي الأشعري الملقب بفخر الدين الرازي و ابن خطيب الري و سلطان المتكلمين و شيخ المعقول و المنقول، ولد سنة (544ه/1449م) بمدينة الري و توفي بمدينة مراة سنة 606ه.

[4] مصدر سابق-الكاشف عن أصول الدلائل و فصول العلل –أحمد حجازي السقا-ص07.

[5] تقي الدين ابن تيمية-مجموعة الفتاوي-دار الوفاء-ط01-(1418ه/1997م)-ص294.

ولد الإمام مالك على الأصح سنة 93هـ في خلافة سليمان بن عبد الملك بن مروان، بقرية ذي المروة على بعد ثمانية يرد شمالي المدينة النبوية.[1]

نشأ الإمام مالك في كنف أسرة كريمة، مشهورة بالعلم، وفي ضل بيت عرف بالانشغال بالحديث و استطلاع آثار السلف، وفتاوى الصحابة رضي الله عنهم، روى عن عمر و عثمان و عائشة رضي الله عنها، و روى بنوه و منهم: أنس أبو مالك، وعمه أبو سهيل نافع بن مالك.[2]

لم يشهر عن الإمام مالك من المصنفات غير الموطأ، و هناك مصنفات أخرى رواها عنه من كتبها إليهم، وذكرها له مترجموه، منها :

1. رسالة إلى ابن وهب في القدر و الرد على القدرية.
2. كتاب في التفسير لغريب القرآن .
3. رسالة إلى الأقضية كتب بها إلى بعض القضاة.
4. رسالة في الفتوى إلى أبي غسان محمد بن مطرف.
5. رسالة إلى الليث بن سعد في إجماع أهل المدينة.[3]

و مما قيل في الثناء عليه شعرا قول الإمام ابن المبارك الطويل:

صموتٌ إذا ما الصمتُ زيَّنَ أهلَهُ **** وفتّاقُ أبكار الكلام المختَّمِ

وعى ما وعى القرآن من كلّ حكمةٍ **** وسيطَت لهُ الآداب باللحم والدم.[4]

و قيل في وصف ما كساه به الله سبحانه من المهابة و الوقار الكامل:

يَأْبَى الجَوَابَ فَلاَ يُرَاجَعُ هَيْبَةً **** وَسَائِلُونَ نَوَاكِسُ الأَذْقَانِ.

أَدَبُ الوَقَارِ، وَعِزُّ سُلْطَانِ التُّقَى **** فَهُوَ المطَاعُ وَلَيْسَ ذَا سُلْطَانِ[5].

توفي الإمام مالك رحمه الله-على الأرجح-الأحد الرابع عشر من شهر ربيع الأول سنة تسع و سبعون و مئة للهجرة، و كان له يوم مات حوالي خمس و ثمانين سنة، دفن بالبقيع بالمدينة المنورة.[6]

---

[1] المصدر السابق-ترتيب المدارك للقاضي عياض-ج01-ص104.

[2] جلال الدين السيوطي-تزيين المماليك بمناقب الامام مالك-تحقيق هشام بن محمد،حيجر الحسني-دار الرسالة الحديثية-المغرب-ط01-ص20.

[3] مصدر سابق-ترتيب المدارك-ج01-ص204/191.

[4] شهاب الدين عبد الرحمان بن محمد بن عسكر المالكي-إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك-مكتبة الشارق للنشر و التوزيع-القاهرة-ص206/197، و مصدر سابق-ترتيب المدارك-ص148.

[5] مصدر سابق-إرشاد السالك-ص197.

[6] مصدر سابق ترتيب المدارك-ج01-ص237.

المطلب الثاني: أئمة المذهب المالكي.

من أكثر الأئمة تأثيرا في المذهب المالكي بعد الإمام مالك:

الفرع الأول: الإمام ابن القاسم.

هو أبو عبد الله عبد الرحمان بن القاسم بن خالد بن جنادة، ولد سنة(132هـ/750م) صحب الإمام مالك عشرون عاما وقد كان ابن القاسم من تلامذة الإمام مالك المخلصين، يسمع من شيخه و يحفظ جيدا فقد قال الإمام مالك فيه ذات يوم: (اتق الله و عليك بالعلم)[1] كان رجلا زاهدا نقيا عزوفا عن الحكم لا يقبل جوائزهم ولا هداياهم و كان يردد دائما مقولة : (ليس في قرب الولاة و الدنو منهم خيرا).[2]

بعد موت مالك انتفع أصحاب مالك بابن القاسم، وهو صاحب المدونة الكبرى في المذهب المالكي و هي من أجل كتبهم، وهو من أطول التلاميذ صحبة لمالك، يقول عنه: (إذا أردت هذا الشأن-يعني الفقه عند الإمام مالك-فعليك بابن القاسم فإنه انفرد به و شغلنا بغيره)[3].

الفرع الثاني: الإمام أشهب.

هو أشهب بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم أبو عمر القيس العامري الجعدي اسمه مسكين و لقبه أشهب، ولد سنة 140هـ، وهو من الطبقة الوسطى من المصريين قال الشافعي: (ما رأيت أفقه من أشهب لولا طيش فيه) و كانت المنافسة بين أشهب و ابن القاسم و انتهت الرئاسة لأشهب بعد وفاة ابن القاسم.[4]

روى عنه الحارث بن مسكين بن سحنون بن سعيد و محمد بن عبد الله بن الحكم و غيرهم[5]، من مؤلفاته: صنف كتابا فالفقه و هو مدونة و كتاب الاختلاف في القسامة توفي بمصر في شهر رجب وقبل شعبان سنة 204هـ.[6]

الفرع الثالث: الإمام ابن وهب.

هو عبد الله بن وهب بن مسلم أبو محمد القرشي الفهري مولاهم المصري الفقيه الإمام الحافظ ولد بمصر سنة 125هـ و قيل سنة 124هـ هو من الطبقة الوسطى.[7]

---

[1] ابن فرحون-الديباج المذهبي في معرفة أعيان المذهب-دار الكتب العلمية-بيروت-ص254.

[2] شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي-سير أعلام النبلاء-مؤسسة الرسالة-ص231.

[3] محمد أبو زهرة-مالك حياته و عصره و آراؤه الفقهية-ص234.

[4] مصدر سابق-الديباج المذهبي-ص262.

[5] العدوي-حاشية العدي على شرح الخرشي-دار الفكر-ج01-ص49.

[6] محمد بن محمد بن عمر قاسم مخلوف-شجرة النور الزكية-تحقيق عبد المجيد خيالي-دار الكتب العلمية-ط01-(1424هـ/2003م)-ج01-ص59.

[7] المصدر السابق-سير أعلام النبلاء-ص234.

قال ابن وهب: (لقيت ثلاثمائة عالم و ستين عالما، ولولا مالك لضللت العلم)[1] و قال أيضا : (لولا أن الله أنقذني بمالك والليث لضللت، فقيل له: كيف ذلك؟ فقال أكثرت من الحديث فحيرني فكنت أعرض ذلك على مالك والليث فيقولان لي: خذ هذا و دع هذا).[2]

قال ابن عبد البر: (يقولن إن مالك لم يكتب لأحد بالفقيه إلا على ابن وهب كان تفقه على مالك ولازمه و تفقه بالثوري و الليث و تفقه عليه أصبغ بن الفرج، سحنون بن سعيد،محمد بن عبد الله بن الحكم و غيرهم)

من مؤلفاته: كتاب الموطأ الكبير و الجامع الكبير و تفسير الموطأ غيرها، توفي ابن وهب بمصر الرابع من شعبان سنة 197هـ و قيل 195هـ و قيل 196 و قيل 190هـ.[3]

الفرع الرابع: الإمام ابن المواز.

هو عبد الله محمد بن إبراهيم بن زياد الإسكندراني المالكي المعروف بابن المواز فقيه الديار المصرية على مذهب مالك بن أنس، صاحب التصانيف، و هو صاحب كتاب الموازية التي تعتبر من أمهات المذهب المالكي في الفقه.[4]

حدث عن عبد الله بن عبد الله بن الحكم المصري، و عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون، وأصبغ بن الفرج، ويحى بن عبد الله بن البكير-وقيل: أنه لحق لأشهب بن عبد العزيز القيسي، وأخذ عنه، و لم يصح هذا-حدث عنه: على بن عبد الله بن أبي مطر، وابن مبشر، وآخر من حدث عنه: ولده بكر بن محمد.[5] توفي سنة 269هـ بمصر.[6]

الفرع الخامس: الإمام بن عبد الحكم.

هو عبد الرحمان بن عبد الله بن عبد الحكم، أبو القاسم، مؤرخ من أهل العلم بالحديث مصري المولد و الوفاة، ولد سنة 187هـ من أسرة عبد الحكم إحدى الأسر العربية التي جاءت إلى مصر في القرن الأول الهجري، ونزلت في بلدة الحقل بالقرب من العقبة، وفي القرن الثاني الهجري انتقل أفراد الأسرة إلى الفسطاط التي أصحت بعد الفتح الإسلامي لمصر عاصمة البلاد.[7]

صنف عبد الرحمان في التاريخ و اهتم بتاريخ مصر حيث ألف كتابا بعنوان فتوح مصر و أخبارها و هو أول من ألف في التاريخ الإسلامي لمصر و تحدث فيه عن تاريخ مصر قل الفتح، ثم عن فتح مصر و

---

[1] المصدر السابق-شجرة النور الزكية-ص58-59.

[2] المصدر السابق-الديباج-ص417.

[3] أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي-ترتيب المدارك-دار مكتبة الحياة-ج03-ص243.

[4] علي جمعة محمد-المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية-دار السلام-القاهرة-ج01-ص150.

[5] شمس الدين الذهبي-سير الأعلام النبلاء-مؤسسة الرسالة-ط14-(1422هـ/2001م)-ج01-ص06.

[6] مصدر سابق-مدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية-ص150.

[7] المصدر السابق-سير الأعلام النبلاء-ص15.

أخبارها و أفرد جزء عن فتوح المغرب العربي و افريقية، لأنه في فترة من الفترات كانت الجيوش العربية الذاهبة إلى الفتح تخرج من مصر بقيادة أمرائها مثل عبد الله بن سعد بن أبي السرح.

و قد كان كتابه مرجعا لكل المؤرخين المصريين أو العرب الذين كتبوا عن تاريخ بداية الحكم العربي لمصر مثل ابن زولاق و المسحي و غيره، توفي سنة 871 بمصر.[1]

الفرع السادس: الشيخ سحنون.

هو عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي الملقب سحنون ، قاضٍ فقيه، انتهت إليه رئاسة العلم في المغرب، كان زاهدا لإيهاب سلطانا في حق يقوله، أصله شامي من حمص، ومولده في القيروان ولي القضاء بها سنة 234هـ ، واستمر إلى أن مات، أخباره كثيرة جدا، كان رفيع القدر عفيفا، أَبِيُّ النفس، روى المدونة في فروع المالكية عن عبد الرحمان بن القاسم، عن الإمام مالك، ولأبي العرب محمد بن أحمد بن تميم كتاب "مناقب سحنون و سيرته وأدبه".[2]

و قدم الإمام سحنون رحمه الله خدمة جليلة للمذهب المالكي، حيث نجد أنه خدمه من جهات متعددة و متنوعة منها خدمته للمذهب عن طريق التدوين، و منها خدمته عن طريق التدريس[3]، و منها خدمته عن طريق القضاء[4]، و منها ما كان خلال الإفتاء، و منها خدمته من خلال التأليف حيث تعتبر المدونة الكبرى للإمام السحنون من أحسن ما قدم للمذهب المالكي و خدمه به، ذلك لأنها أصل من أصول المعتمدة في المذهب و عليها المعول إبتداءا.[5]

و هكذا فقد نشأ الإمام سحنون نشأة علمية استطاع من خلالها بلوغ درجة المجتهدين، حتى فاق علماء زمانه و ذلك جعله يعمل من أجل خدمة المذهب المالكي، و نظرا لعلمه الغزير فقد استطاع الذب عن المذهب و خدمته خدمة جليلة من خلال التدريس و التأليف و القضاء، و بذلك نشر المذهب المالكي في إفريقية (تونس) و في كثير من البلدان الإسلامية.[6]

الفرع السابع: أسد بن الفرات.

هو الأمير الكبير و الفقيه البارع و المحدث الثقة و أمير المجاهدين بن أبي عبد الله أسد بن الفرات بن سنان، ولد سنة 142هـ بمدينة حران، كان قائدا للمجاهدين الذين خرجوا لنشر الإسلام في بلاد المغرب،

---

[1] عبد السلام السيد-موسوعة علماء العرب-الأهلية للنشر و التوزيع-ط01-(2005م)-ص153.

[2] الزركلي-الأعلام-دار العلم للملايين-ط15-(2002م)-ج01-ص05.

[3] حسين حسني-الإمام المازري-دار الكتب الشرقية-تونس-ص27.

[4] حسن الصادحي التونسي-الإمام المازري-دار الكتب الشرقية-ص27.

[5] الإمام الحجوي الثعالبي-الفكر السامي-دار الكتب العلمية-بيروت-ط01-(1413هـ/1995م)-ج02-ص118.

[6] الإمام الذهبي-تاريخ الإسلام-تحقيق الدكتور بشار عواد معروف-دار المغرب الإسلامي-ط01-2003م-ج05-ص867.

واستقر مع أبيه بالقيروان ونشأ من صغره و حفظ كتاب الله حتى أتمه في مرحلة الصبا وأصبح هو معلما للقرآن و هو دون الثامنة عشر.

توفي في شعبان سنة 213هـ حيث كان جمع بين خصال الخير كلها من علم و ورع و جهاد و شهادة.[1]

الفرع الثامن: الإمام علي بن زياد.

هو أبو الحسن على بن زياد الطرابلسي المولد، ثم التونسي، الفقيه المغني و لد في القرن الثامن، سمع مالك ابن أنس و روى عنه الموطأ و سمع أيضا من الثوري، والليث بن سعد و غيرهم[2]، من تلامذته البهلول بن راشد سحنون بن سعيد، وأسد بن الغرات و غيرهم.[3]

يجمع المؤرخون أن إليه يرجع الفضل في تأسيس المدرسة التونسية-كما ذكرنا- و غيرها من المدار بإفريقية سواء القيروان أو بقية المدن، فهو الذي أدخل مذهبه الديار المغربية و عرف به و شرحه للناس و بين قواعده حتى اقتنعت به الأفكار، ولم يجتذبها إليه سلطان ولا نفوذ.[4]

توفي رحمه الله سنة 799هـ بتونس العاصمة.[5]

المطلب الثالث: أصول المذهب العامة.

يعد مذهب الإمام مالك أكثر المذاهب أصولا، و إن كان الإمام لم ينص بالتفصيل على أصوله التي اعتمد عليها، و جعلها مصادر تؤخذ الأحكام الشرعية منها، إلا أنه أشار إليها على سبيل الإجمال، فيما نقله عنه ابن وهب حيث قال: (الحكم الذي يحكم به بين الناس حكمان: ما في كتاب الله، أو أحكمته السنة، فذلك الحكم واجب، وذلك الصواب، والحكم الذي يجتهد فيه العالم برأيه، فلعله يوفق).[6]

و هذا النص من الغمام مالك رحمه الله يدل على أن أصول الاستنباط عنده لا تخلو من أحد نوعين: أصول نصية نقليه، أول أصول عقلية اجتهادية.

وقد أمكن معرفة تفصيل هذه الأصول عنده باستقراء (موطئه) و النظر في المسائل و الفتاوى التي نقلت عنه، وهي ترجع في حقيقة الأمر إلى أحد عشر أصلا[7]، وهي كالتالي:

---

[1] المصدر السابق-سير أعلام النبلاء-ص27.

[2] مصدر سابق-ترتيب المدارك-ص84.

[3] العلامة محمد بن قاسم مخلوف-شجرة النور الزكية في طبقات المالكية-تحقيق عبد المجيد خيالي-دار الكتب العلمية-بيروت-ص60.

[4] إبن محمد عبد السلام يوسف التونسي-التعريف برجال جامع الأمهات-وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف-ص205/204.

[5] صلاح الدين خليل من أيبك الصفدي-الوافي بالوفيات-دار إحياء التراث العربي-ص119.

[6] بن عبد البر-جامع بيان العلم وفضله-تحقيق ابي الأشبال الزهري-دار ابن الجوزي-ط01-ج02-ص757.

[7] محمد أبو زهرة-مالك حياته و عصره أدائه و فقهه-دار الفكر العربي-دمشق سوريا-ط0-ص488/271.

أولا: الكتاب الكريم.

مراعيا ترتيبه و كذا السنة النبوية من حيث الوضوح بتقديم نصوصه، ثم ظواهره ثم مفهوماته.

وظاهر مذهب الإمام مالك الأخذ بالقراءة الشاذة في الأحكام الشرعية و ذلك لاستدلاله بها في موطئه على بعض المسائل الفقهية.[1]

ثانيا: السنة النبوية.

متوارثها، و مشهورها وآحادها[2]، والمشهور من مذهب مالك، قبول الحديث المرسل والاحتجاج به، فقد أرسل أحاديث كثيرة في موطئه واحتج بها، لكن ذلك مشروط عنه بكون المرسل ثقة، عارفا بما يرسل، فلا يرسل إلا عن ثقة.[3]

ثالثا: الإجماع.

مذهب الغمام مالك أن إجماع المجتهدين من هذه الأمة في عصر من الإعصار على حكم شرعي حجة، فإجماع الصحابة رضي الله عنهم في عصرهم حجة على من بعدهم، وإجماع التابعين في عصرهم حجة على من بعدهم، و هكذا[4]، و يصح أن يكون مسند الإجماع عنده دليلا من الكتاب و السنة أو قياسا.[5]

تنبيه: اختلف المالكية في عد الأصول التي اعتمدها الإمام مالك في الأحكام و الفتاوى، فمنهم من اقتصر على الأربعة المتفق عليها، كالقاضي العياض في ترتيب المدارك-ج01-ص93، وزاد عليها ابن العربي في –القبس-ج02-ص386، واحدا و هو المصلحة فجعلها خمسة، وأوصلها الجيري في –التوسط بن مالك و ابن القاسم-ص18-21. إلى ثمانية، و –البهجة في شرح التحفة للتسولي-ج02-ص219، عن أي محمد صالح الهسكوري الفاسي(توفي 653هـ)، وقال الحجوي في الفكر السامي-ج02-ص163، أنها بلغت عشرين، و سبب هذا الاختلاف يرجع إلى أن بعضهم اقتصر على أهم الأصول وأشهرها، ولم يقصد الاستيعاب، وأبو محمد صالح فصل ماحقه الإجمال، فجعل دليل الكتاب و كذا السنة، خمسة أقسام، والحجوي اعتمد عد أبي محمد، وزاد عليه ما لم يذكره، قصد الاستيعاب، وما ذكرته هو أقرب إحصاء وأجمعه، مع ملاحظة إغفال ما يدخل تحت غيره، أو ما ليس مصدرا للأحكام، وإن كان من قواعد الفقه، كمراعاة الخلاف و العرف ونحوها والله أعلم.

[1] محمد يحى بن المختار الولاتي-نيل التول على مرتقى الوصول إلى علم الوصول-تحقيق أبو محمد بن محمد الحسن-مكتبة الولاتي-موريتانيا-ط01-(1412هـ/1996م)-ص89.

[2] مصدر سابق-ترتيب المدارك-ج01-ص95.

[3] القاضي أبي الحسن علي بن عمر البغدادي المعروف بابن القصار المالكي-مقدمة في أصول الفقه-تحقيق مصطفى محروم-دار المعلمة للنشر و التوزيع-الرياض-ط01-(1420هـ/1999م)-ص220.

[4] الحسين حمدوشي-كتاب التوسط بين مالك وابن القاسم في المسائل التي اختلفا فيها من مسائل مدونة-ألفه و حققه حسين الحمدوشي نفسه-دار ابن حزم-ط01-2007م-ص70-ومصدر السابق-مقدمة في أصول الفقه لإبن القصار-ص320.

[5] مصدر سابق-تنقيح الفصول في علم الأصول-ج02-ص62.

رابعا: القياس.

كان من مذهب الإمام مالك العمل بالقياس على ما ورد فيه نص من الكتاب و السنة، وإلحاق الفروع بالأصول في الحكم، و هذا مما يدخل في قوله فيما سبق نقله عنه: (و الحكم الذي يجتهد فيه العالم برأيه).

وقد توسع مالك وأصحابه في باب القياس، حيث لم يحصروه في القياس على الأحكام المنصوص عليها، بل تعدوه إلى القياس على ما ثبت منها بالقياس، فيقيسون الفروع على الفروع و المسائل المستنبطة بالقياس.[1]

وقد نقل بعضهم عن الغمام مالك، تقديم القياس على الخبر الواحد إذا تعارضا، ولم يمكن العمل بهما جميعا[2]، ولا يصح ذلك عنه التحقيق ولا يليق بما عرف به من تعظيم السنة و الأثر، بل الصحيح من مذهبه تقديم الخبر على القياس.[3]

وهذه الأصول الأربعة لا خلاف في الأخذ بها عند أئمة المذاهب الأربعة من حيث الجملة كما قال القاضي أبو بكر ابن العربي: (فأصول الأحكام خمسة: منها أربعة متفق عليها من الأئمة: الكتاب و السنة و الإجماع و النظر و الاجتهاد...)[4]

خامسا: عمل أهل المدينة.

وهذا الأصل اختص الإمام مالك باعتماده دوم غيره من أئمة المذاهب، وقد احتج مالك به في مسائل يكثر تعدادها.[5]

والمراد به على المختار: اتفاق أهل العلم بالمدينة أو أكثرهم زمن الصحابة أو التابعين على أمر من الأمور.[6]

والمشهور أن الإمام مالكا يحتج بعمل أهل المدينة فيما كان طريقة التوثيق، كنقلهم مقدار الصاع و المدَّ و الأذان، لا فيما طريقة الرأي والاجتهاد، وإليه أشار الناظم بقوله (الرَّجز):

وأوجِبَنْ حُجِيّةً للمدنِي **** فيما على التوقيفِ أمرُهُ بُنِي.[1]

---

[1] أبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي-المقدمات الممهدات-تحقيق محمد حجي-دار الغرب الإسلامي-بيروت-ط01-(1408هـ/1988م)-ج01-ص22.

[2] مصدر سابق-مقدمة في أصول الفقه-ص265، وشرح تنقيح الفصول-ج02-ص114.

[3] عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي-إكمال المعالم بفوائد مسلم-تحقيق د.يحي اسماعيل-دار الوفاء للطباعة و النشر-مصر-ط01-(1419هـ/1998م)-ج05-ص145.

[4] أبو بكر بن العربي المالكي-القبس في شرح موطأ مالك-تحقيق د.محمد عبد الله ولد كريم-دار الغرب الإسلامي-بيروت-ط01-1992م-ج02-ص683.

[5] مصدر سابق-مقدمة في أصول الفقه-ص228.

[6] محمد يحي بن محمد المختار الولاتي-إيصال السالك إلى أصول مذهب مالك-تحقيق مراد بوضاية-دار ابن حزم-ط01-(1427هـ/2006م)-ص162.

و هذا النوع من العمل –إذا كان ظاهرا متصلا– أقوى عند الإمام مالك من خبر الواحد، و لهذا يقدمه عليه عند التعارض، لأنه يجري عنده مجرى ما نُقلَ نَقْل المتواتر من الأخبار.[2]

سادسا: قول الصحابة.

و المراد به قوله الذي قاله عن اجتهاد ولا يعلم له مخالف من الصحابة، ولم يشتهر أو لم يعلم هل اشتهر أم لا؟ و أما ما اشتهر و لم يعلم له فيه مخالف فهو إجماع و حجة، أو حجة وليس بإجماع، كما هو معروف من الخلاف في الإجماع السكوتي.[3]

فالمشهور عن الإمام مالك رحمه الله، جواز تخصيص ظاهرة النص بقول الصحابي إذا ظهر واشتهر، ولم يعلم له مخالف.[4]

و لعّله لهذا الإكثار من الأخذ بفتاوى الصحابة رضي الله عنهم، و اعتبار فتاويهم من السنة–مع عوامل أخرى لا تخفى–جعل الله مالكا إماما لأهل السنة في عصره، وقدوة يقتدي الناي بهديه.[5]

سابعا: شرع من قبلنا.

و المراد به الحكم الثابت في شريعة أحد الرسل عليهم السلام بنص من القران الكريم أو السنة الصحيحة، و لم يدل الدليل في شرعنا على نسخه، ولا على إقراره.

و قد دّل صنيع الغمام مالك في مواضع من الموطأ و غيره على اعتماده هذا الأصل، والتمسك به، ولا خلاف عن الإمام مالك في الاحتجاج به.[6]

---

[1] محمد الأمين محمد المختار الشنقيطي–نثر الورود شرح مراقي السعود–تحقيق على بن محمد العمران–دار علم القواعد–ط01–ج02–ص451.

تنبيه: ذكر ابن الرشيد في (البيان و التحصيل–ج05–ص349) ما يدل على أخذ الإمام مالك بعمل أهل المدينة فيما طريقة الاجتهاد، وأن اجتهادهم مقدم عنده على اجتهاد غيرهم وذلك يجعل القول بحجية عمل أهل المدينة مطلقا عند الإمام مالك هو الأصح و إن كان خلاف المشهور عند المالكية و قد رجحه بعض الباحثين المعاصرين.

[2] مصدر سابق–ترتيب المدارك–ج01–ص58/65، ومجموع الفتاوى لابن تيمية–ج20–ص304/303.

[3] عبد الله بن عبد الرحمان لابن أبي زيد القيرواني–النوادر و الزيادات على ما في المدونة–تحقيق عبد الفتاح الحلو–دار الغرب الإسلامي–ط01–1999م–ج01–ص05.

[4] مصدر سابق–مقدمة في أصول الفقه–ص258، ونقل عنه أنه لا يرى تخصيص العام بمذهب رواية من الصحابة، والتصحيح عنه الذي دّل عليه تصرفه و صيغته: أنه يخصص به(ذكر هذا في أصول فقه مالك–الأدلة النقلية–ج02–ص1136).

[5] إبراهيم بن موسى اللّخمي الشاطبي–الموافقات في أصول الشريعة–شرحه فضيلة الشيخ عبد الله دراز–خرج اياته عبد السلام عبد الشافي محمد –وضع تراجمه محمد عبد الله دراز–دار الكتب العلمية–بيروت–ط01–(1425هـ/2004م)–ج04–ص463، ومصدر سابق–مالك حياته و عصره–ص332.

[6] مصدر ساق–مقدمة في أصول الفقه–ص308، و أحكام الفصول–ص401.

ثامنا: المصالح المرسلة.

وهي المصالح المطلقة من الاعتبار و الإلغاء، أي: التي لم يرد عن الشارع أمره بجلبها، ولا النهي عنها، بل سكت عنها.[1]

أو: هي الوصف المناسب الذي جُهل اعتباره الشارع له، بأن لم يدل دليل على اعتباره أو إلغاءه[2]

فكان من أصول مالك الحكم بالأصلح فيما لا نصَّ فيه، و الاحتجاج بالمصلحة و رعايتها، ما لم يمنع من ذلك ما يوجب الانقياد له.[3]

إن الأخذ بالمصلحة المرسلة مقيد بشروط منها:

1. الملائمة لمقاصد الشرع، حيث لا تنافي أصلاً من أصوله، ولا دليلاً من دلائله.
2. أن تكون من المناسبات المعقولة التي إذا عرضت على العقول تلقتها بالقبول، فلا مدخل لها في التعبدات، ولا ما جرى مجراها من الأمور الشرعية.
3. أن ترجع إلى حفظ أمرٍ ضروريّ، ورفع حرجٍ لازمٍ في الدين.[4]
4. أن تكون المصلحة عامة كلية، لا خاصة جزئية.[5]
5. أن يكون الناظر في المصلحة مجتهداً متكيفاً بأخلاق الشريعة، بحيث ينبو عقله و طبعه عن مخالفتها.[6]

تاسعا: الاستحسان.

و الاستحسان الذي اعتمده الإمام مالك في الفقه و الفتوى معناه: القول بأقوى الدليلين، وذلك أن تكون الحادثة متردِّدة بين أصلين، وأحد الأصلين أقوى بها شبهاً وأقرب، والأصل الآخر أبعد -إلا مع

---

[1] مصدر سابق-إيصال السالك-ص184.

[2] حسين بن محمد المشاط-الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة-تحقيق د.عبد الوهاب بن إبراهيم أبو سليمان-دار الغرب الإسلامي-بيروت-ط01-(1406هـ/1986م)-ص249.

[3] مصدر سابق-مقدمة في أصول الفقه-ص315.

[4] إبراهيم بن موسى بن محمد اللّخمي الشاطبي الغرناطي أبو إسحاق-الاعتصام-تحقيق بن حسن آل سلمان-مكتبة التوحيد-ط01-(2008م)-ص133/129.

[5] أحمد ن يحى الونشريسي-المعيار المعرب و الجامع المغرب عن فتاوى علماء افريقية و الأندلس والمغرب-حققه بمساعدة من الفقهاء بإشراف د.محمد الحجي-دار الغرب الإسلامي-بيروت-(1401هـ/1981م)-ج05-ص226.

[6] القرافي-نفائس الأصول في شرح المحصول-تحقيق عادل أحمد عبد الموجود و على عوض-مكتبة نزار مصطفى الباز-ط01-(2008م)-ج09-ص4096.

تنبيه: اشتهر عند الأصوليين اختصاص مذهب مالك باعتبار المصلحة المرسلة، والصحيح أنه لا يخلو مذهب من اعتبارها في الجملة، و إن كان لمالك ترجيحٌ، وتوسع على غيره في الأخذ بها، ويليه الإمام أحمد(شرح تنقيح الفصول-ج02-ص192).

القياس الظاهر، أو عرفٍ جارٍ، أو ضربٍ من المصلحة أو خوف مفسدة أو ضرب من الضرر أو العذر- فيعدل عن القياس على الأصل القريب إل القياس على ذلك الأصل البعيد.[1]

فقد عول الإمام مالك على الاستحسان، و بنا عليه أبواباً ومسائل من مذهبه و رُوي عنه أنه قال: (تسعة أعشار العلم: الاستحسان)[2]

فالإمام مالك إذا وجد أصلاً فقهياً، أو قاعدة قياسية يؤدي اعتبارها إلى منع مصلحة، أو جلب مفسدة، فإنه يمنع اطرادها بقاعدة الاستحسان، استثناءا من الأصل، و تخصيصاً للقاعدة، ومقتضاه: تقديم الاستدلال المرسل على القياس، بناءً على ما يفهم من مقصد الشارع، لا بمجرد الذوق و التشهي.[3]

عاشراً: سد الذرائع.

و معناه منع ما يجوز لئلا يتطرق به لما لا يجوز،[4] وذلك لأن الوسائل تأخذ حكم ما أفضت إليه، فكما أن وسيلة الواجب واجبة، فوسيلة المحرّم محرّمة.

ووسائل الفساد على ثلاثة أقسام:

1. متّفق على منعه، كسبِّ الأصنام عند من يعلم من حاله أنه يسُب الله.
2. متفق على جوازه، كزراعة العنب، فإنها لا تمنع خشية أن تُتخذ ثمرتها خمراً.
3. مختلف فيه، كبيوع الآجال (كمن باع بعشرة إلى شهر، ثم اشتراها بخمسة قبل شهر)، فإن الوسيلة إلى الرّبا، وقد منعها مالك.[5]

وقد أعمل الإمام مالك هذه القاعدة، وحكم هذا الأصل في أكثر أبواب الفقه،[6] حتى ظُنَّ اختصاصه به والصحيح أن مالكاً لم ينفرد به بل كل المذاهب تقول به ولا خصوصية لمالك و أصحابه إلا من جهة إكثارهم منه.[7]

---

[1] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب لابن فرحون-125.

[2] مصدر سابق –شرح تنقيح الفصول-ج02-ص200.

[3] القاضي أبي بكر العربي المعافري المالكي-المحصول في أصول الفقه-تحقيق حسين علي البدري-دار البيارق-ط01-(1420هـ/1999م)-ص132.

[4] محمد بن على بن عمر التميمي المازري-شرح التلقين-تحقيق محمد المختار السلامي-دار الغرب الإسلامي-بيروت-ط01-ج04-ص318.

تنبيه: عرف بعض المالكية سد الذرائع ب : حسم مادة وسائل الفساد دفاعا له، كما في شرح تنقيح الفصول-ص194 وغيره، و اعترض عليه بأنه عامٌ يدخل فيه جميع أنواع الفساد الآتي ذكرها، مع أن مراد هذت الباب –سد الذرائع- في عرف الفقهاء هو النوع الثالث منها (بيان الدليل على البطلان-التحليل لابن تيمية-ص204)

[5] مصدر سابق-شرح تنقيح الفصول-ج02-ص194.

[6] مصدر سابق-الموافقات-ج05-ص182.

[7] أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي-الفروق-تحقيق خليل منصور-دار الكتب العلمية-بيروت-ط01-(1418هـ/1998م)-ج02-ص60/59.

الحادي عشر: الاستصحاب.

و هو نوعان: [1]

1. استصحاب العدم الأصلي، و يسمىَّ (البراءة الأصلية)، وهو : البقاء على عدم الحكم حتىّ يدل الدليل عليه، لأن الأصل براءة الذمة من لزوم الأحكام .
2. استصحاب الحكم الشرعي: وهو استصحاب ما دّل الشرع على ثبوته لوجود سببه، ومنه قول الفقهاء: الأصل بقاء ما كان على ما كان، حتىّ يدل الدليل على خلاف ذلك.

وهذا الأصل وإن لم ينص الغمام مالك عليه، إلا أن فتاويه تدل على اعتماده هذا الأصل، حيث احتجَّ به في مسائل كثيرة سُئل عنها، فقال: (لم يفعل النبي صل الله عليه وسلم ولا الصحابة ذلك)، أو قوله: (ما رأيت أحداً فعله).

و هذا يدل على أن الشرع إذا لم يرد بإيجاب شيء لم يجب، وكان على ما كان عليه من براءة الذمة.[2]

[1] مصدر سابق-شرح تنقيح الفصول-ج02-ص194.

[2] مصدر سابق-مقدمة في أصول الفقه-ص315.

الفصل الثاني

الفصل الثاني: البحث في مدارس المالكية و أطوارها.

تمهيد:

إن مذهب الإمام مالك رحمه الله من المذاهب السنية التي تلقتها الأمة بالقبول و الرضا و قد أعجب به الكثير من أهل العلم فتفقهوا به ورحلوا إلى الإمام الأعظم ليسمعوا منه، و يدرسوا على يديه، ثم عادوا إلى بلدانهم حاملين هذا النور، فعلموا ما شاء الله لهم أن يفعلوا، فكانوا بحق مؤسسو صرح المذهب المالكي.

و لقد طبعت كل طائفة من هؤلاء النفر الكرام هذا المذهب بطابعها الخاص، و أضافت إليه أشياء من عندها، كل حسب محيطه العلمي و ما يراه مناسبا من مناهج البحث و أدوات الدراسة، فظهرت في المذهب عدة مدارس ذات خصائص مختلفة تميزها عن سواها و تشترك جميعها في خدمة مذهب الإمام مالك رضي الله عنه ، حتى أضحى المذهب شجرة علمية وافرة ، لها إضافاتها المبدعة على الساحة العلمية.

لقد سعينا في هذا الفصل إلى الإجابة عن عدة أسئلة نجمعها في ما يلي:

ماهي هذه المدارس؟ و ماهي خصائص كل مدرسة ؟ و ما سماتها و مكانتها ؟.

و قد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: مدارس المذهب، خصائصها و سماتها.

المبحث الثاني: المقارنة بين هذه المدارس و في أيهما يقدم عند اختلافها في نقل المذهب عند متأخرين المالكية عند المغاربة.

المبحث الثالث: أي هذه المدارس تقدم عند اختلافها في نقل المذهب عند متأخري المالكية من المغاربة؟

المبحث الرابع: أطوار المذهب المالكي.

المبحث الأول: مدارس المذهب المالكي، خصائصها و سماتها و مكانتها العلمية.

المطلب الأول: المدرسة المدنية.

التعريف بالمدرسة: نشأتها و تطورها.

تعتبر بمثابة المدرسة الأم و النبع الذي يخرج منه جل روافد المذهب، يمثل هذه المدرسة رجال أفذاذ تطورت و نشأة على أيديهم، و من تلاميذ مالك رحمه الله برزوا و احتلوا مكانته العلمية بعد وفاته[1]، من أمثال: عثمان بن عيسى بن كنانة[2] الذي قعد في مجلس مالك بعد وفاته و كان مقربا إليه في حياته، عبد الله بن نافع الصائغ[3] الذي جلس مجلس ابن كنانة بعد وفاته، والمغيرة المخزومي[4] مفتي المدينة بعد مالك، و ابن الماجشون[5] و مطرف بن عبد الله الهلالي[6]، وهذان الأخيران يعدان أشهر من نشر علم مالك، حملا لواء المدرسة حتى أشهر من علم مالك، مع وفاق في الآراء و التخاريج.[7]

حتى أنهما استحقا لقب الأخوين لكثرة ما يتفقان عليه في الأحكام[8]

ضلت مدرسة المدينة نشطة في أداء رسالتها إلى أن أصابها ما أصاب المدارس السنية الأخرى تحت سيطرة الشيعة على المدينة في منتصف القرن الرابع حكمهم بمذهبهم، حتى خلت المدينة نهائيا من نشاط أهل السنة، حيث بات القضاء و الخطابة لسنان الحسني الرافضي وأهل بيته توارثوا ذلك زمن الخوارج

---

[1] محمد إبراهيم العلي-اصطلاح المذهب عند المالكية-دار بحوث للدراسات الإسلامية و إحياء التراث-دبي-ط01-ص62.

[2] ابن كنانة عثمان بن عيسى بن كنانة، جلس مجلس مالك بعد وفاته و لم يكن عند مالك أضبط منه توفي سنة (186 وقيل185هـ).(الانتقاء لأبو عمر يوسف ابن عبد البر-دار الكتب العلمية-بيروت-ص55).

[3] عبد الله بن نافع الصائغ مولى بن مخزوم صحب مالك أربعين سنة و كان لا يقرأ ولا يكتب و هو قرين أشهب في سماع العتيبة كان مفتي المدينة برأي مالك، توفي سنة (186هـ).(ترتيب المدارك-ج01-ص444).

[4] المغيرة بن عبد الرحمان بن حارث المخزومي كان فقيه المدينة بعد مالك و كان يفتي في حياته، عرض عليه الرشيد القضاء فامتنع، توفي سنة(188 وقيل 186هـ)

[5] عبد المالك بن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، مولى قريش كان فقيها فصيحا، دارت عليه الفتوى في أيامه إلى أن توفي و أختلف في وفاته فقيل (214-213 و212 هـ).(ترتيب المدارك-ج03-ص144).

[6] أبو مصعب مطرف بن عبد الله، صحب مالك عشرين سنة كما درس على عبد العزيز بن الماجشون توفي بالمدينة سنة(220 و قيل 214هـ).(طبقات الفقهاء-ص153).

[7] وحدة الحث العلمي بإدارة الإفتاء-المذاهب الفقهية الأربعة(أئمتها-أطوارها-أصولها وأثارها)-إدارة الإفتاء-الكويت-ط01-ص86.

[8] أبو عبد الله محمد الخرشي-شرح المحقق الجهبذ العامل المدقق سيدي أبي عبد الله محمد الخرشي على المختصر الجليل رحمهما الله-المطبعة الكبرى الأميرية-ببولاق مصر-(1317)-ط02-ج01-ص49.

البعيدين و لكن كان لأهل السنة إمام يصلي الصلوات الخمس فقط،[1] ثم عاد إليها نشاطها بظهور قاضي المدينة المالكي ابن فرحون.[2]

خصائص و سمات مدرسة المدينة:

لقد تميزت هذه المدرسة بانتهاجها مذهب معين اختصت به عن بقية المدارس المالكية الأخرى، ذلكم هو منهج الاعتماد على الحديث بعد القرآن مرجعا للأحكام، دوم النظر إلى كون عمل الصحابة و التابعين موافقا له، أو غير موافق مادام ذلك الحديث ثابتا عن رسول الله صلى الله عليه سلم.[3]

وقد برز هذا المنهج عند إمامين من أئمتها هما عبد المالك بن الماجشون و مطرف إذ تعاضدت جهودهما فيه و اتحدت رؤاهم حتى سميا بالأخوين.[4]

وقد سار معهم على هذا النهج عبد الله بن وهب المصري[5]، كما أكد ذلك يحي بن يحى الليثي [6]– رحمه الله– إذ يقول: (كنت أتي عبد الرحمان بن القاسم[7] فيقول لي: من أين يا أبى محمد ؟ فأقول من عند عبد الله بن وهب فيقول لي: اتق الله فإن أكثر هذه الأحاديث ليس عليها العمل، ثم آتي عبد الله بن وهب فيقول لي: من أين ؟ فأقول من عند ابن القاسم، فيقول لي: اتق الله يا أبى محمد فإن أكثر هذه المسائل رأي).

---

[1] حمد الجاسر–رسائل في تاريخ المدينة–دار اليمامة للبحث و الترجمة و النشر–الرياض–المملكة العربية السعودية–ص141–142.

[2] ابن فرحون إبراهيم بن علي بن محمد ابن فرحون، مدني تولى القضاء بالمدينة في ربيع الأخر سنة93 فسار فيها سيرة حسنة وأظهر مذهب مالك بها بعد خموله، من مؤلفاته: تسهيل المهمات في شرح جامع الأمهات ، كشف النقاب الحاجب، توفي عشرة ذي الحجة سنة 799هـ.

[3] محمد إبراهيم علي–اصطلاح المذهب عند المالكية–دار البحوث والدراسات الإسلامية و إحياء التراث–الإمارات العربية–دبي–ط01–ص65.

[4] ابي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني–شرح العلامة أحمد بن محمد البرنسي الفاسي المعروف بزروق مع شرح العلامة قاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي على متن الرسالة دار الفكر(1402/1982هـ)–ج02–ص173.

[5] عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم و قيل غير ذلك روى عن نحو أربعمائة شيخ من المصريين والحجازيين و العراقيين، صحب مالك من سن 48 إلى وفاته واختلف في سنة وفاته فقيل 197هـ و قيل 198هـ له عدة مؤلفات كالمناسك و غيرها.

[6] يحي بن يحي الليثي يكنى أبا محمد انتشر به مذهب مالك بالأندلس بعد عيسى بن دينار، كان جليل القدر على درجة في الحديث ولي القضاء في مواضيع عديدة توفي سنة 367هـ.

[7] عبد الله عبد الرحمان العتقي صاحب مالك من كبار أصحابه المصريين وفقهائهم منسوب إلى العبيد الذين نزلوا الى رسول الله من الطائف فجعلهم أحرار، توفي سنة 191هـ و قيل 192هـ.

و لعل هذا النهج كان سبب التأثر بجانب من شخصية مالك، حيث كان يكره الرأي و يذمه، كما كان يكره التنظير و كثرة افتراض المسائل حيث يذكر أسد[1] في أخبار رحلته قال: (لما خرجت إلى الشرق، وأتيت المدينة فقصدت مالكا و كان إذا أصبح خرج أذنه فأدخل أهل المدينة، ثم أهل مصر، ثم عامة الناس فكنت أدخل معهم، فرأى مالك رغبتي في العلم، فقال لأذنه " أدخل القرى مع المصريين" فلما كان بعد يومين أو ثلاثة قال له: "إن لي صاحبين وقد استوحشت أن أدخل قلبيهما، فأمل بإدخالهما معي؛ وكان ابن القاسم و غيره يجعلونني أسئل مالك فإذا أجابني قالوا لي: قل له "فان كان كذا و كذا" فضاق عليا يوما و قال: " هذه سلسلة بنت سليسلة، "فإن كان كذا كان كذا" إن أردت فعليك بالعراق).[2]

المطلب الثاني: المدرسة المصرية.

التعريف بالمدرسة: نشأتها و تطورها.

تعتبر المدرسة المصرية أول مدرسة مالكية تأسست بعد المدرسة المدنية، و كان ذلك بمجهود كبار تلاميذ الإمام مالك–رحمه الله– الذين أخذوا عنه و رحلوا إلى مصر ليعلموا الناس، كأمثال عثمان بن الحكم الجذامي[3]، و عبد الرحمان بن خالد الجمحي[4] اللذان يعتبران أول من قدم مصر بمسائل مالك، و من بعدهما طليب بن كامل اللخمي[5] وسعيد بن عبد الله العافري وغيرهم ممن كان لهم الفضل في نشر مذهب مالك في مصر.

وعن هؤلاء العلماء أحذ أقطاب هذه المدرسة ومؤسسوها الحقيقيون، ابن القاسم وأشهب[6] و عبد الله بن الحكم[7] قبل رحلتهم إلى مالك التي كان الهدف منها التوثيق مما أخذوا عن شيوخهم من تلامذة

---

[1] أسد بن الغرات بن سنان مولى بن سليم من قيس، كنيته أبو عبد الله.

[2] القاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي توفي سنة 544هـ–ترتيب المدارك و تقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك–تحقيق عبد القادر الصحراوي–وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية–المملكة المغربية–ج03–ص292.

[3] عثمان بن الحكم الجذامي من أصحاب مالك المصريين، روي عنه ابن الوهب، توفي سنة 163هـ له روايات مشهورة عن مالك و له عن مالك سبعة عشر حديثا روى عنه ابن وهب كثيرا في موطئه.

[4] عبد الرحيم بن خالد الجمحي، روى عن مالك الموطأ و روى عن ابن وهب، توفي سنة 163هـ.(سير أعلام النبلاء–ج10–ص118).

[5] طليب بن كامل اللخمي الأندلسي، سكن الإسكندرية توفي سنة 173هـ.(شجرة النور الزكية–ص117).

[6] أشهب بن عبد العزيز أبو عمرو و يقال اسمه: مسكين، وأشهب لقب، روى عن مالك و الليث، تفقه عن مالك، والمدنيين و المصريين كان فقيها نبيلا، حسن النظر، من المالكيين الحقيقيين، عدد كتب سماعة عشرون كتابا و ألف مدونة تسمى بمدونة أشهب توفي سنة 204هـ و قيل 203هـ.

[7] عبد الله بن عبد الحكم بن أمين، ولد بمصر سمع من مالك سماعا نحو ثلاثة أجزاء، و الموطأ ثم روى عن ابن وهب و ابن القاسم و أشهب كثيرا من رأي مالك الذي سمعه منه توفي سنة 214هـ.

مالك، أو قيل علو شرف الإسناد، ولما عادوا إلى مصر عادوا بمذهب الإمام مالك أصولا و فروعا، و أخذوا ينشرونه بين الناس عبر حلقات التدريس و التصنيف و قد ساعدهم في ذلك اتصالهم الدائم بمالك أيام حياته، سواء عن طريق المراسلة فيما أشكل عليهم، أو عن طريق زياراتهم المتكررة له.

ثم أخذ لواء هذه المدرسة من بعدهم: أصبغ بن الفرج[1]، والحارث بن مسكين[2] و غيرهما و من بعدهم محمد بن عبد الله بن الحكم، و محمد بن المواز[3] و غيرهما.

و رغم ما أصاب أبناء هذه المدرسة من هزات عنيفة و خاصة بسبب فتنة خلق القرآن، إلا أنها ضلت تقوم بدورها في النشاط المذهبي و الحضور العلمي، إلى أن أصابها الوباء العبيدي بمصر أواخر القرن السادس، فخبت أضواؤها نحو قرنين من الزمن، ثم استعادت مكانتها وذاع صيتها إلى الآن.

فما إن انتهت الفتنة في خلق القرآن حتى عاد أئمة المالكية إلى الواجهة في مصر، فأفضت المدرسة إلى أبي بكر أحمد بن موسى بن صدقة[4] و أحمد بن خالد بن ميسر[5] و غيرهم ممن حمل لواءها حتى أواخر القرن الرابع و بداية القرن الخامس.

خصائص و سمات المدرسة المصرية

لعل أبرز سمة تميزت بها هذه المدرسة عن بقية المدارس هي: اعتماد أئمتها خاصة ابن القاسم و من نحا نحوه كابن المواز و غيره، على العمل بالسنة الأثرية و ما تقتضيه من مسايرة العمل، و من اتخاذ عمل أهل المدينة عملا مثاليا و مفسرا للسنة، أو بعبارة أخرى العمل بالسنة التي وافقها عمل سلف أهل المدينة، وه ما كان يعبر عنه مالك بإجماع أهل المدينة.[6]

---

[1] أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع، رحل إلى المدينة ليسمع من مالك، فدخلها يوم مات و صحب بن القاسم وأشهب و ابن وهب سمع منهم و تفقه بهم، كان من أفقه أهل مصر و عليه تفقه بن المواز و ابن الحبيب، كان أعلم خلق الله برأي مالك، توفي بمصر سنة 225هـ و قيل 224هـ.(شجرة النور الزكية-ص79)

[2] الحارث بن مسكين أبو عمرو، سمع من ابن القاسم و ابن وهب و أشهب، دون أسمعتهم و بوبها، له كتاب الحكم صحب الشافعي وأخذ عنه وربما تخير قوله عند ظهور الحجة له، واليه انتهت الفتيا بمصر وله تأليف كثيرة منها كتاب: أحكام القرآن، كتاب الرد على أهل العراق و غير ذلك، توفي سنة 268هـ.(سير أعلام النبلاء-ج12-ص55).

[3] محمد بن إبراهيم بن زياد الإسكندراني المعرف بابن المواز تفقه بابن عبد الحكم اعتمد على أصبغ الحارث بن مسكين و غيرهم وقد ألف كتابه المشهور بالموازية و هو أجل كتاب ألفه المالكيون وأصحه مسائل توفي سنة 269هـ و قيل 281هـ.

[4] أبو بكر أحمد بن موسى بن عيسى بن صدقة الصدفي مولاهم، يعرف بابن الزيان الفقيه الإمام العالم أخذ عن ابن عبد الكريم و غيره توفي بمصر سنة 301هـ.(سير أعلام النبلاء-ج21-ص194).

[5] أحمد بن خالد بن ميسير عنيفة أبو بكر الإسكندراني، يروي عن ابن المواز و إليه انتهت رئاسة المالكيين بمصر، بعده ألف كتاب الإقرار و الإنكار، قيل توفي سنة 309هـ، و قيل339هـ.

[6] وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية-ندوة الإمام مالك إمام دار الهجرة-ج02-ص79.

و قد كان لسير في هذا المنحى دور كبير في تبني أحكام كثيرة من المسائل كما هو معروف، فقد قالوا بعدما خير المجلس–مع أن حديثه ثابت– لكونه ليس عليه العمل، وكذا قالوا بالسدل في الصلاة لأن العمل عليه، و إذا كانت الأحاديث هذه صحيحة .

مسألة القبض و السدل في الصلاة: أو بعبارة أخرى أين يضع المصلي يديه في الصلاة، هل يضعها على صدره أو يسدلها مع جسمه؟

في هذه المسألة اختلف المالكية على خمسة أقوال:

1. استحباب القبض النفل و الفرض مطلقا وهذا هو قول المدنيون من أصحاب مالك و هي روايتهم عنه .
2. كراهته في الفرض مطلقا و في النفل إلا إذا طال القيام فيجز من غير كراهة.
3. كراهته في الفرض مطلقا و إباحته في النفل مطلقا، وهذان القولان هذا و الذي قبله، أصلهما مروي عن ابن القاسم و أختلف في تأويله على قولين.
4. إباحته في النفل الفرض و هذه رواية أشهب و ابن وهب عن مالك.
5. منعه في النقل و الفرض و هو منسوب لبعض البغداديين من أصحاب مالك.[1]

وليس هذا معناه أن كل ما روي عن أهل المدينة يعتبرونه حجة يجب تعميمها على كل البلاد، وإنما كانوا يرون أن منه ما هو عرف خاص بأهلها، ومنه ما هو دين مخاطب به كل أهل البلاد، كما سنرى في مثال:

4. مسألة المقدار القليل من الماء الذي سقطت فيه نجاسة قليلة فلم تغير طعمه ولت لونه ولا رائحته هل هو طاهر أو نجس؟

ذهب المصريون من أصحاب مالك إلى أن الماء القليل يفسد بقليل من النجاة ولو لم يتغير لونه أو طعمه وقد استدلوا بحديث: (إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثا، فإنه لا يدري أين باتت يده)[2] فإنه يفهم منه أن قليل الماء ينجس بقليل النجاسة ولو لم يكن الأمر كذلك لما نهى عن إدخال اليد في إناء الذي به ماء الوضوء قبل غسلها.[3]

---

[1] القاضي أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعيد بن أيوب الباجي الأندلسي–المنتقى شرح موطأ إمام دار الهجرة سيدنا مالك بن أنس رضي الله عنه–دار الكتاب الإسلامي–القاهرة–ط02–ج01–ص280.

[2] أخرجه مسلم في كتاب الطهارة في باب كراهة غمس التوضؤ و غيره يده الشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثا(233/1)، وأخرجه أيضا بلفظ قريب من هذا في نفس الكتاب و الباب و الجزء و الصفحة، وأخرجه البخاري أيضا في كتاب الوضوء في باب الإستجمار، وترا أنه لم يذكر عدد غسلات اليدين و إنما ذكر الغسل فقط.

[3] القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي–الإشراف على نكت مسائل الخلاف–المحقق المشهور بن حسن أل سلمان أبو عبيدة–دار بن القيم–ط01–سنة(1429هـ/2008م)–ج01–ص36.

و من خصائصها أيضا:

5. التحاق المدرسة المصرية بالمدينة بانتقال بعض التلاميذ بين المدرستين و ارتبطت بابن القاسم و أشهب و ابن وهب، و كان أشهب يجالس الشافعي و اختلط بعبد الله بن الحكم و يظهر تأثير الشافعي بالمالكية و تأثير بعضهم كابن الحكم الذي له أقوال تناقلية موافقة للشافعي.
6. تلاقح المدرستين بانتقال الرحلات كابن الحبيب[1] و ابن المواز أصبغ و هو من اجتمعت له الصحبة و كان كاتب بن وهب.

المطلب الثالث: المدرسة العراقية.

التعريف بالمدرسة:

انتشر المذهب المالكي بالعراق و ازدهر خصوصا في البصرة و بغداد على يد بعض من كان بها من تلاميذ الإمام مالك مثل عبد الرحمان بن مهدي[2]، وعبد الله بن مسلمة العقنبي[3]، و بعض من درسوا على كبار أصحاب مالك المدنيين، كيعقوب بن أبي شيبة[4]، و أحمد بن المعذل الراهب[5]، الذي رفع راية نشر المذهب بالعراق غير أنه لم تظهر للمذهب قوته، ولم يبلغ ذروته بالعراق إلا في الطبقة التالية لهؤلاء أيام قضاء أل حماد بن زيد[6] الذي برز منهم: إسماعيل بن إسحاق القاضي، أحد الذين شهد لهم بالاجتهاد بعد مالكو من غيرهم: كالقاضي أبو الفرج[7]، ثم بالشيخ أبو بكر الأبهري[1]، و كبار أتباعه كأبي القاسم ابن الجلاب[2]

---

[1] عبد المالك بن حبيب بن سليمان السلمي رحل سنة 208هـ فسمع عن ابن الماجشون و مطرفا و عبد الله بن الحكم و أصبغ بن الفرج له عدة كتب أشهرها الواضحة.(معجم المؤلفين-ج06-ص181).

[2] عبد الرحمان بن مهدي بن حسان العنبري، يكنى أبا سعيد لازم مالكا فأخذ عنه كثيرا من الفقه و الحديث، و كان يذهب إلى قوله، ذكر له كتاب اسمه(كتاب السنة و والفتن) توفي سنة 198هـ.(سير أعلام النبلاء-ج09-ص193)

[3] عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي يكنى ب أبا عبد الرحمان، لزم مالك عشرين سنة حتى قرأ عليه الموطأ، أختلف في سنة وفاته فقيل (220هـ و قيل 221هـ).(سير أعلام النبلاء-ج10-ص258).

[4] يعقوب بن أبي شيبة السدوسي، كان بارعا في مذهب مالك، توفي سنة 262هـ.(سير أعلام النبلاء-ص242)

[5] لم أعثر على تاريخ وفاته و لكن كتب التراجم تذكر أنه شيخ إسماعيل القاضي.(طبقات المفسرين-ج01-ص92).

[6] كانت هذه البيت على كثرة رجالها و شهرة أعلامها من أجل بيوت العلم في العراق، و أرفع مراتب في الدين و الدنيا، روى عنهم في أقطار الأرض، واشتهر ذكرهم ما بين المشرق و المغرب، و هم من زمن جدهم الإمام حماد بن زيد الذي كان حاجب إسماعيل القاضي، ثم تولى القضاء بعدها.

[7] القاضي عمر أبو الفرج بن محمد الليثي البغدادي من الفقهاء الثقات، أخذ عنه أبو بكر الأبهري، له عدة مؤلفات منها الحاوي في مذهب مالك، توفي سنة (330هـ و قيل 331هـ).

و أبو الحسن ابن القصار[3]، وأبو بكر البقلاني[4] و القاضي عبد الوهاب [5]، و نظرائهم من أفذاذ العلماء المالكيين العراقيين.

أدت المدرسة العراقية دورا مهما في تطوير المذهب المالكي تأصيلا و تفريعا، لكن مع بداية القرن الخامس هجري بدأ نجم المذهب المالكي يأفل بالعراق، بل انقطع المذهب ببغداد بوفاة أبو الفضل ابن عمروس سنة 452هـ[6]، فلم يبقى بها إمام من نحو الخمسين والأربعمائة.

ولا شك أن هذا الضعف ظهر أولى بوادره مع هجرة القاضي عبد الوهاب إلى مصر، إلا أن هذا الضعف في هذا الجناح المالكي لم يحرم آراء المدرسة العراقية و ترجيحاتها و كتابها أن تؤدي دورا مهما في المذهب و آرائه وتطوره الفقهي، و بالرغم من كون هذه المدرسة وليدة المدرسة المدنية، إلا أن منهجها الفقهي تأثر بالبيئة الفقهية بالعراق و التي كان منهج أهل الرأي هو السائد فيها و المتغلب عليها.

خصائص و مميزات المدرسة العراقية:

تميزت المدرسة العراقية بميلها إلى التحليل المنطقي للصور الفقهية، والاستدلال الأصولي، وذلك بإفراد المسائل و تحليل الدلائل، على رسم الجدليين و أهل النظر من الأصوليين، وهو المنهج الذي يشار إليه عند المالكية المتأخرون بطريقة العراقيين.[7]

---

[1] محمد بن عبد الله بن صالح، المكنى أبا بكر، و المشهور بالأبهري، كان لقيم بمذهب مالك في العراق، له كتاب الرد على المزني و كتاب إجماع أهل المدينة، توفي سنة 320هـ.(تاريخ بغداد-ج05-ص462).

[2] عبد الله بن الحسن أبو القاسم الجلاب، له كتاب في مسائل الخلافة و كتاب التفريغ في المذهب المشهور، توفي سنة 378هـ.(الدباج المذهب-ج01-ص471).

[3] علي بن أحمد البغدادي المكنى بأبي الحسن المعروف بأبن القصار، ذكر ابن فرحون ان له كتابا في الخلاف لا يعرف للمالكيين كتاب في الخلاف أكبر منه و هو كتاب عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار، توفي سنة398هـ.(طبقات الفقهاء-ص170).

[4] محمد أبو بكر بن الطيب بن محمد، المعروف بالبقلاني، انتهت إليه رئاسة المالكيين في وقته، كانت له حلقة عظيمة بجامع المنصورة ببغداد، توفي سنه 403هـ.

[5] عبد الوهاب بن نصر البغدادي، أخذ عن الأبهري و تفقه على كبار أصحابه، من مؤلفاته: النصرة لمذهب إمام دار الهجرة، والإشراف على مسائل الخلافة، توفي سنة 422هـ.(شجرة النور الزكية-ص104).

[6] محمد بن عبيد الله بن محمد بن عمروس، آخر الفقهاء ببغداد على مذهب مالك، انتهت إليه الفتوى في الفقه بمذهب مالك ببغداد، توفي سنة 452هـ، ورد في النسختين المطبوعتين من ترتيب المدارك ب(ابن العبدوس)-(53/8-54).

[7] تأليف وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء- المذاهب الفقهية الأربعة (أئمتها، أطوارها،أصولها، أثارها)-تحقيق أحمد الحجي الكردي-بومية بن محمد السعيد-على خالد الشربجي-عدنان بن سالم النهام-دار الإفتاء-الكويت-ط01-سنة(1436هـ/2015م)-ص89/90.

فضلا عن اهتمامها بالتقعيد الفقهي والتخريج و جمع النظائر :

1. حيث اهتم أئمة هذه المدرسة بالتقعيد و التأصيل أكثر من اهتمامهم بشروح الألفاظ و تتبع المرويات و السماعات، و لعل هذا يرجع إلى احتكاكهم بالمذاهب الأخرى، كالمذهب الحنفي و الشافعي اللذين بدأ فيهما التقعيد كفن في مرحلة مبكرة مقارنة بالمذهب المالكي.
2. الاعتناء بالفقه الافتراضي، والتوسع في استعمال القياس و توليد المسائل وتفرعها و ذلك أيضا لعله من التأثر بالبيئة، فقد كان المالكية بالعراق يعايشون فقهاء الحنيفة الذين ازدهر لديهم فقه الافتراض.
3. أن مالكية العراق كانوا الأسبق إلى التصنيف في الأصول والقواعد الفقهية و الفروق.
4. التصنيف في الخلافيات.
5. التصنيف في القواعد الفقهية الفروق.
6. الميل إلى تفريغ المسائل و توليدها و هو ما أصبح يعرف بفقه الافتراضي أو التقديري.
7. التوسع وصول النفس في الاستدلال و المناقشة.
8. التوسع في القياس.[1]

من بين السمات ذكرنا عناية العراقيين بالتخريج نفصل فيها كالتالي:

عناية العراقيين بالتخريج: و جمع النظائر وهو ما عبر عنه المقري باصطلاح العراقيين في شرح المدونة، حيث قال: (فأهل العراق جعلوا في مصطلحهم المدونة كأسس و بنو عليها فصول المذهب بأدلة القياس، ولم يعرجوا على كتاب بتصحيح الروايات، و مناقشة الألفاظ، ودأبهم القصد إلى إفراد المسائل وتحرير الدلائل، على رسم الجدليين وأهل النظر من الأصوليين).[2]

وقد برزت هذه الظاهرة أيضا بروزا واضحا في كتاب التفريغ معبرا عنها أحيانا بلفظ التخريج بقوله رحمه الله:

(وإن قدم المسافر ليلا فأدرك من الليل قدر أربعة ركعات أتم العشاء، و إن كان أقل من ذلك، فإنها تتخرج على روايتين إحداها أنه يتم، و الأخرى أنه يقصرها).[3]

---

[1] عبد المجيد الصالحين، إسماعيل الدبيشس-سمات المدرسة العراقية في المذهب المالكي-المحلبة الأردنية لدراسات الإسلامية-العدد01-المجلد06-سنة(2008)-ص71/61.

[2] شهاب الدين أحمد بن محمد المقري السليماني-أزهار الرياض في أخبار عياض-تحقيق مصطفى السقا/إبراهيم الأبياري/عبد الحفيظ شلي-مطبعة الجنة للتأليف و الترجمة-القاهرة-سنة(1361هـ/1942م)-ج03-ص22.

[3] أبي القاسم عبيد الله بن الحسين بن الحسن بن الجلاب البصري-التفريغ-دار المغرب الإسلامي-ط01-(1408هـ/2008)-ج01-ص233/221.

و تارة ب"اعتبار" كقوله: (إن سافر ليلا و قد بقي عليه من الليل قدر ثلاث ركعات أو ما دونهن إلى ركعة واحدة، فقد اختلف قوله فيها، فروي ابن الحكم عنه أنه يصلي العشاء الأخيرة صلاة حضر، وروي عنه غيره أنه يصليها صلاة سفر و هذا هو الصحيح اعتبارا بالحائض)، إلى غير ذلك من الأمثلة التي ترد أحيانا بلفظ مثل[1] و أحيانا بكاف التشبيه.[2]

المطلب الرابع: المدرسة المغربية.

التعريف بالمدرسة: النشأة و التطور.

المدرسة المغربية هذا الاصطلاح[3] تكون قد شملت بلاد شمال افريقية و الأندلس،

لقوة الاتصال بين هذه البلدان و تداخل نشاطها العلمي لذا لا نجد بين المتأخرين فصل ين المدرستين، بل أنهم يعدون علماء المدرسة الأندلسية من المدرسة المغربية.

حيث كان المذهب السائد في أفريقية و القيروان –و تونس و ما وراءها من بلاد المغرب– مذهب الكوفيين إلى أن غمرها المذهب المالكي، بواسطة تلاميذ الغمام مالك الوافدين إليه منها و الذين يزيد عددهم عن ثلاثين تلميذ.[4]

و يعتبر علي بن زياد[5]، و البهلول بن راشد[6]، و عبد الرحمان الأشرس[7]، و عبد الله بن غانم[8] ممثلو المدرسة بإفريقية و الذين يمثلون نواة الشجرة التي تولدت عنها جنة باسقة و الحجر الأساسي في هيكلة المذهب المالكي بالمغرب.

---

[1] المرجع السابق–التفريغ–ج01–ص217.

[2] المرجع السابق–التفريغ–ج01–ص331.

[3] كلمة المغرب معروف الأن انها تنصرف إلى بلاد المملكة المغربية، ولكن هذا الاصطلاح كان يطلق على عرب الدولة الإسلامية قديما و لذلك نجد المالكية كما في اصطلاح المغاربة يطلقون على مجموعة من العلماء منهم الباجي و هو أندلسي و ابن أبي زيد و هو إفريقي و القاضي عياض و هو سبتي، مصطلح المغربي.

[4] القاضي أبو الفضل عياض–ترتيب المدارك–تحقيق محمد سالم هاشم–دار الكتب العلميو–بيروت–ط01–(1418هـ/1998م)–ج01–ص54.

[5] علي بن زياد التونسي العبسي سمع من مالك و غيره، و سمع منه البهلول بن راشد و سحنون و غيرهم له عدة كتب منها "خير من زنته" توفي سنة 183هـ.

[6] البهلول بن راشد أبو عمر من أهل القيروان، سمع من مالك و علي بن زياد و غيرهم و سمع منه سحنون و غيره، توفي سنة 183هـ بعد علي بن زياد بخمسة و ثلاثين يوماً.

[7] عبد الرحيم بن أشرس، كنيته أبو مسعود و سماه صاحبه رياض النفوس العباس، سمع من مالك و ابن القاسم، و لم أجد فيما اطلعت عليه من كتب المالكية ذكراً لتاريخ وفاته.

[8] عبد الله بن عمر بن غانم القاضي سمع من مالك و عليه اعتماده و من سفيان الثوري، ولِّي القضاء و هو ابن الإثنين و الأربعين سنة، توفي و هو قاضي.(128هـ/190هـ).

ثم جاء من بعدهم تلاميذهم لحمل لواء المدرسة، و الذين برز منهم تلميذان هما الإمامان: أسد بن الفرات[1] الذي كان له أعظم الأثر في تدوين فقه المدرسة، و ذلك من خلال كتابه "الأسدِيّة"، و سحنون[2] الذي غلب المذهب في أيامه ، و بعد أن أنتجت هذه المدرسة بتعاونها مع المدرسة المصرية ذلك الأثر الفقهي الخالد "المدونة" التي أملاها ابن القاسم بمبادرة من أسد بن الفرات و تحرير سحنون و تدقيقه و قد عرفت المدرسة في عهدهما ازدهاراً كبيراً.

هذا و تولت المدرسة التونسية القيروانية ضمان الحياة لها بنشرها و تدريسها ثم خلف هؤلاء كوكبة من العلماء من أبرزهم: أبو بكر اللساد[3] و أصحابه خاصة دراس بن إسماعيل[4]، الذي أسس فرعا لهذه المدرسة بمدينة فاس بالمغرب الأقصى، و الذي أضحى فيما بعد الممثل للمذهب المالكي في المغرب بعامة و الأندلس خاصة، و عَمر جامع القرويين بفقهه، كما عَمَر علي بن زياد جامع الزيتونة بعمله و كذلك ابن أبي زيد القيرواني[5] الذي استطاع ان يجمع ما تناثر من روايات ة آراء لأئمة المذهب في المدونات المالكية المختلفة غير المدونة السحنونية، وفي كتابه الكبير المعروف بنوادر والزيادات على ما في المدونة.

ثم جاء من بعده تلاميذه من مثل البراذعي[6] و ابن يونس [7]و اللغمي[8] و المازري[1]، فكانت عنايتهم بالمدونة اختصاراً و تهذيباً كما فعل البراذعي، أو جمعاً بينها و بين المدونات الأخرى كما فعل ابن يونس أو تحقيق ما احتوت عليه بواطن أبوابها و تصحيح روايتها.

---

[1] أسد بن الفرات بن سنان كنيته أبو عبد الله، أخذ عن على بن زياد قبل رحلته إلى المشرق، مؤلف كتاب الأسدية توفي سنة 213هـ.

[2] محمد ابن سحنون كان إماما في الفقه، غزير التأليف له نحو مائتي كتاب في فنون العلم منها كتابه في أدب المعلمين و كتاب السير و كتاب تفسير الموطأ من أربعة أجزاء، توفي سنة 256هـ.

[3] محمد بن محمد بن وشاح اللخمي مولاهم، من أصحاب يحي بن عمر و به تفقه ابن أبي زيد، ألف كتاب الطهارة و كتاب فضائل مالك توفي سنة 333هـ قبل دخول أبي يزيد الخارجي القيرواني بثلاثة أيام.

[4] دراس ابن إسماعيل، من أهل مدينة فاس أخذ عن أبي بكر اللباد و غيره توفي سنة 357هـ بفاس.(تاريخ علماء الأندلس-ص434).

[5]أبو محمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمان القيرواني النفزي كان إمام المالكية في وقته حتى عرف بمالك الصغير، له كتاب النوادر و الزيادات و مختصر المدونة و الرسالة و تهذيب العتية، توفي سنة 386هـ.

[6]أبو سعيد خلف بن القاسم البراذعي، تفقه بابن أبي زيد و غيره، قال عياض لم يبلغني وقت وفاته له كتاب مشهور معروف بالتهذيب، اختصر فيه المدونة وقد رأيت مكتوباً على تهذيبه أنه توفي سنة 438هـ.

[7]هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي نسباً، الصقلي داراً كان فقيها إماما و هو أحد الأربعة الذين إعتمدهم خليل في مختصره، له كتاب مشهور بالجامع جمع فيه المسائل المدونة و النوادر لابن أبي زيد توفي سنة 451هـ.

[8] أبو الحسن علي بن محمد الربعي المعروف باللخمي له تعليق على المدونة مشهور بالتبصرة و هو أحد الأربعة الذين اعتمدهم خليل في مختصره، توفي سنة 478هـ.(شجرة النور الزكية-ص117).

(هذا من جناح المدرسة المغربية في تونس و ما جاورها التي لقيت في جور العبيديين و اضطهادهم الكثير، إلا أنها كافحت في سبيل البقاء و صمدت لكل عوامل الظلم و الاستبداد إلى أن ضعفت دولة العبيديين)[2]

فرجعت إلى قوتها و نشط علمائها في بث المذهب و تصنيف المصنفات الجليلة التي طال ذكرها في الآفاق.

هذا عن جناح المدرسة في تونس و ما جاورها و أما جناحها الأندلسي و السبتي و الفاسي فقد حمل فكر هذه المدرسة إليه يحي بن يحي[3] الذي أخذ عن مالك الموطأ ثم توجه لمصر بعد وفاة مالك.

وقد تمخضت المدرسة التونسية عن مدرسة مالكية أخرى هي مدرسة فاس و المغرب الأقصى و هي في الحقيقة امتداد علمي لمدرسة تونس منهجا و آراء.

أما الجناح الأندلسي فالمؤرخون يعدون زياد بن عبد الرحمان[4] هو مؤسس المدرسة المالكية بالأندلس و كان يلقب بـ "شبطون" و هو أول من قام بإدخال موطأ مالك للأندلس، و كان متفقها بالسماع منه.

أما الفضل في تثبيت هذا المذهب في الأندلس فيرجع إلى يحي بن يحي الذي أخذ عن مالك الموطأ ثم توجه إلى مصر بعد وفاته، و هو تلميذ زياد وقد كان المستشار الأول للخليفة عبد الرحمان بن الحكم، و كان الخليفة لا يستقضي قاضيا، ولا يعقد عقدا إلا عن رأيه، فمكن للمذهب و أهله[5]، و لما كان بمصر قصد زعيمي المدرسة المصرية و المدنية فيها (ابن القاسم و ابن وهب) دون تعصب لأحدهما بل الصواب في رأيه الجمع بين آرائهما، إذ لا تعارض بينهما في رأيه حتى أنه كان يقول فيهما: (أتباع ابن القاسم في رأيه رشد و أتابع ابن وهب في أثره هدى).[6]

---

[1] أبو عبد الله محمد بن علي التميمي المازري بلغ رتبة الاجتهاد، من مؤلفاته المعلم بشرح سلم و شرح التلقين و شرح البرهان، توفي سنة 536هـ.

[2] صرصورا رابح-منهج النقد في الفقه الإسلامي المذهب المالكي أنموذجاً-دراسة تحليلية، اسم المشرف الأخضر لخضاري-دكتور قسم العلوم الإسلامية-جامعة أحمد بن بلة-(1435-1436هـ/2014-2015م)-ص85.

[3] يحي بن يحي الليثي يكنى أبى محمد انتشر به مذهب مالك بالأندلس بعد عيسى بن دنار، كان جليل القدر و عالي الدرجة في الحديث، ولي القضاء في مواضع عديدة.

[4] أبو عبد الله زياد بن عبد الرحمان اللخمي الشهير ب "شبطون" فقيه و محدث أندلسي من مؤلفاته الجامع، توفي سنة 193هـ.(شجرة النور الزكية-ص98).

[5] وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء-المذاهب الفقهية الأربعة-تحقيق أحمد الحجي الكردي و بومية بن محمد السعيد و علي خالد الشربجي وعدنان بن سالم النهام-دار الإفتاء-ط01-الكويت-ص92.

[6] القاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي-ترتيب المدارك و تقريب المسالك-تحقيق عبد القادر الصحراوي-وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية-المملكة المغربية-ج03-ص387.

ثم حمل بعد ذلك لواء هذه المدرسة تلميذه العتبي[1]، الذي أخذ عنه كما أخذ عن الإمام سحنون ثم دون مستخرجته التي جمع فيها أقوال مالك وأصحابه فاعتنى بها أهل الأندلس واعتمدوها و عكفوا عليها وهجروا سواها[2] و بوبوها تبويب المدونة[3].

ثم أفضى الأمر بعده إلى تلميذه ابن لبابة[4] الذي دارت عليه الأحكام و تدريس الرأي أكثر من ستين سنة.

ولم تزل هذه المدرسة يذيع صيتها و يطير ذكرها و ينمو عطاؤها على يد مجموعة من أفذاذ العلماء من أمثال: ابن عبد البر[5] و الباجي[6] و ابن العربي[7] و القاضي عياض و ابن الرشيد[8] و الشاطبي[9] و غيرهم كوكبة من العلماء اتجهت إلى جمع المذهب فروعا و قواعد، كأمثال ابن الحاجب[10] و القرافي[11] و خليل ابن إسحاق[12] و لكن هؤلاء اتجهوا في طريقتهم إلى اختصار و الاعتماد على آراء معينة في الفقه، محاولين في الوقت نفسه إعادة بعث طريقة النظار و التحقيق، الذين اعتنوا بالاستدلال و التعليل.

---

[1] محمد بن أحمد بن عبد العزيز كنيته أبو عبد الله سمع من يحي بن يحي و سحنون و غيرهما، روى بن لبابة المستخرجة الشهيرة بالعتبية نسبة إليه توفي سنة 254هـ و قيل 255هـ.

[2] العلامة ولي الدين عبد الرحمان بن محمد ابن خلدون-مقدمة ابن خلدون-تحقيق عبد الله محمد الدرويش-ج03-ص158.

[3] أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي-ترتيب المدارك-دار مكتبة الحياة-ج05-ص182.

[4] محمد بن عمر بن لبابة أبو عبد الله أخذ عن العتبي و غيره، توفي سنة 314هـ.

[5] يوسف بن عبد الله بن عبد البر التمري القرطبي، أبو عبد الله الحافظ شيخ علماء الأندلس و كبير محدثيها، ألف تواليف كثيرة طارت بالآفاق منها التمهيد.

[6] أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعيد بن أيوب بن وارث الباجي له كتاب الإستفاء شرح الموطأ و المنتقي و له ترتيب الحجاج و إحكام الفصول توفي سنة 474هـ.

[7] أبو بكر بن العربي و اسمه محمد بن عبد الله بن العربي المعافري ولي القضاء بإشبيليا ثم صرف عنه، له عدة مؤلفات منها القبس في شرح موطأ الإمام مالك و أحكام القرآن و غير ذلك، توفي سنة543هـ.

[8] محمد بن أحمد بن رشيد المالكي يكنى أبى الوليد، قرطبي له تأليف عدة منها، كتاب البيان و التحصيل و كتاب المقدمات لأوائل المدونة توفي سنة 520هـ.

[9] أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي له القدم الراسخة و الإمامة العظمى في الفتوى فقهاً و أصولا و تفسيرا و حديثا و غيرها، له تأليف نفيسة منها الموافقات و الاعتصام في الحوادث و البدع و غيرها، توفي سنة 790هـ.

[10] عثمان بن عمر بن أبي بكر يكنى أبا عمر و المعروف بابن الحاجب، له كتاب جامع الأمهات في الفقه، توفي سنة 646هـ.

[11] شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي العلاء إدريس الصنهاجي المصري، كان ملم بشتى العلوم كالفقه و الأصول، توفي سنة 684هـ بالقاهرة.

[12] خليل بن إسحاق بن موسى بن محمد اللخمي المعروف بالجندي الفقيه المالكي المشهور، توفي سنة 767هـ.

ولم ينقطع عطاء هذه المدرسة إلا بعد المحنة التي أصابت بلاد الأندلس حيث هجرها كثير من العلماء وتنزهوا في بلاد الإسلام.[1]

فهاجر علماؤها إلى شمال إفريقية و تركزت إقامتهم غالبا في فاس بالمغرب و القيروان بتونس، فغابت المدرسة الأندلسية عن بلدها الأندلس و لكن بقي حضورها العلمي مائلا من خلال انصهارها مع المدرسة المغربية.

سمات و خصائص المدرسة المغربية

يمكننا أن نقول أن المدرسة المغربية هي بمثابة نتاج لثلاث مدارس المالكية (المدنية، المصرية والعراقية) و بهذا تكون هذه المدرسة قد جمعت بين مميزات تلك المدارس، و بدايتا من علي بن زياد الذي كان يتبنى الفكر التنظيري الفرضي.

و أسد بن الغرات الذي أخذ عنه فكرة و قام بتنميتها في دراسته بالمدرسة الحنفية بالعراق، (قال محمد بن حارث[2] و أبو إسحاق الشيرازي[3] و يحى بن إسحاق[4] : رحل أسد إلى العراق فتفقه بأصحاب أبي حنيفة، ثم نعى مالك فارتجت العراق لموته، قال أسد: فوالله ما بالعراق حلقة إلا و ذكر مالك فيها، كلهم يقول مالك، مالك : إنا لله و إن إليه راجعون)[5]

و بالتالي أثمرت دراسة أسد فرضيات الأسدية، ثم سحنون الذي ربط فقه الأسدية بالأثر على طريق أهل المدينة، دون إهمال ما عليه العمل من ذلك الأثر على سنة أهل مصر و ابن أبي زياد و ابن عبد البر اللذين قاما بتعميق ذلك المفهوم حيث قاموا بجمع ما تناثر في أمهات الدواوين في فقه مدارس المالكية المختلفة متبعين بذلك مسلك مالك في المدونة.

ثم القرافي و غيره ممن اعتنوا بجمع فكر مدارس فقه المالكية المختلفة و الترجيح بين آراءها و اختيار ما هو أرجح منها دون تعصب.

---

[1] صرصوم رابح-منهج النقد في الفقه الإسلامي-المذهب المالكي أنموذجاً-ص85.

[2] محمد بن حارث بن أسد الخشني يكنى: أبا عبد الله، له تأليف كثيرة، أوصلها بعض المؤرخين إلى المائة، منها الاختلاف و الاتفاق في مذهب مالك، و تاريخ علماء الأندلس و طبقات فقهاء المالكية، و كتاب في حياة سحنون، توفى سنة 361هـ.

[3] إسحاق بن إبراهيم بن علي الشافعي الشيرازي المتقن في علوم الجدل، له مؤلفات مشهورة منها: الوصول إلى علم الأصول و المذهب في الفقه، توفي سنة 476هـ.

[4] يحي بن أبي إسحاق الحضرمي مولاهم البصري النحوي أخوه عبد الله بن أبي إسحاق، هو تابعي مصري و أحد رواة الحديث النبوي توفي سنة (136 و قيل 132هـ).

[5] القاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي-ترتيب المدارك و تقرير المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك-تحقيق عبد القادر الصحراوي-وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية-المملكة المغربية-ج03-ص295.

فقراءة عبارة مدونة سحنون تعطيك صورة لتلك السمة فتجده يعرض المسألة فيقلبها على جميع جوانبها ثم يعرض كل ما ورد فيها من أحاديث و آثار دون أن يهمل ما عليه العمل إن كان في المسألة آراء متعارضة غالبا.

مثال: مسألة ما جاء في القراءة عن الجنائز.

نجده بعد أن بين رأي مالك في الدعاء للميت، و القراءة عليه و في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم و الثناء على المؤمنين أثناء الصلاة، قام بعدها بسرد مجموعة من الآثار و قال: (قال مالك: ليس ذلك بمعمول به ببلدنا إذ ما هو الدعاء أدركت أهل بلدنا على ذلك)[1]

و في الأخير يمكن أن نقول أنه بسلوك هذا النهج فإننا من الصعب أن نجد لأئمة هذه المدرسة قد انفردوا بالرأي في مسالة من المسائل، إذ هم في الغالب تابعون للمدارس الأخرى فالبعض يرجح راي المدنيين و البعض الآخر المصريين و هكذا.

لكن قد نجد أحيانا مسائل يقولون فيها: و هذا على الطريقة المغاربية[2]، فهذا دليل على أن لهم آراء انفردوا بها على بقية المدارس و لو تتبعنا تلك المسائل لوجدناها لا تخرج عن كونها ترجيحات و تشهيرات المتأخرين من المغاربة في مقابل ترجيحات العراقيين المتأخرين.

[1] الإمام مالك بن أنس-المدونة الكبرى-دار النشر مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر-ج01-ص158.

[2] محمد بن محمد بن عبد الرحمان المالكي المغربي الحطاب أبو عيد الله –مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل و معه مختصر الشيخ خليل-تحقيق محمد سالم بن محمد علي و بن عبد الودود المباركي الشنقيطي-دار الرضوان-نواكشوط موريتانيا-ج01-ص291.

المبحث الثاني: المقارنة بين هذه المدارس و في أيهما يقدم عند اختلاف في نقل المذهب عند متأخري المالكية من المغاربة ؟

المطلب الأول: المقارنة بين هذه المدارس.

بعد البحث في هذه المدارس نجد أن المقارنة بينها تكون على أربعة أوجه:

- من حيث سماتها.
- من حيث العوامل التي أثرت في نشأتها.
- من حيث أخذ و استفادة بعضها من بعض.
- من حيث بقائها و اختفائها.

الفرع الأول: من حيث سمات هذه المدارس

قلنا فيما سبق من مباحث بأن المدرسة المدنية كان تركيزها قائم على الأثر، المدرسة العراقية اعتنت بالقياس و التفريع و التقعيد، أما عن سمات المدرسة المصرية فقد ذكرنا أنها زيادة على الأثر كان تركيزها و بناء فروعها قائما على ما عليه العمل منه و بالنسبة للمدرسة المغربية فقد رأينا أن منهجها هو مزيج بين منهج العراقيين في كثرة التفريع، و منهج المدرسة المدنية فالأثر دون أن تهمل جانب ما عليه العمل و هو رواية ابن القاسم في المدونة حتى أن البعض اعتبرها من المشهور الذي لا يجوز مخالفته لا في القضاء و لا في الإفتاء و لو خالف ذلك-أي القاضي أو المفتي-و ابن عرفة[1] كان لا يعتبر من أحكام قضاة العصر إلا ما لا يخلف المشهور و مذهب المدونة.[2]

الفرع الثاني: من حيث العوامل التي أثرت في نشأة هذه المدارس.

فالعوامل المؤثرة مختلفة كما أن السمات مختلفة، فنرى أن مدرسة المدينة كانت متأثرة بجانب من شخصية مالك الذي كان ينتهج منهج الاعتدال بالأثر حيث أنه كان يكره الرأي و يذمه، كما كان يكره التنظير و كثرة افتراض المسائل كما سبق و ذكرنا ذلك في سمات المدرسة المدنية و كان يحث على تمسك بالدليل متى صح [3] و المدرسة العراقية تأثرت ببيئة أهل الرأي، التي كانت تعايشت معها في العراق و المصرية كذلك تأثرت بمنهج مالك رحمه الله في تقديم الأثر الذي عليه العمل على الذي ليس عليه

[1] أبو عبد الله محمد بن محمد بن عرفة الورغمي فقيه مالكي، ولد سنة 716هـ كان إمام جامع الزيتونة و خطيب، تفقه على القاضي ابن عبد السلام الهواري، من مؤلفاته تفسير بن عرفة و المختصر الفقهي، توفي سنة (803هـ/1400م).(شجرة النور الزكية-227).

[2] أبي عبد الله الشيخ محمد أحمد عليش-فتح العلي المالك في فتوى على مذهب الإمام مالك رضي الله عنه-دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع-بيروت لبنان-ج01-ص73.

[3] القاضي عياض بن موسى السبتي-ترتيب المدارك و تقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك-تحقيق عبد القادر الصحراوي-وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية-المملكة المغربية-ج03-ص292.

العمل فإن المصريين و من وافقهم أن الأحاديث يجب أن تعرض على عمل السلف بها و بالتالي الحديث ورد على عرف أهل المدينة، فيجب أن يحمل عليه.

بينما المغربية فخرجت بمنهج يجمع كل المدارس الأخرى و ذلك من خلال رحلة أئمتها إلى المشرق و الاستفادة من منهاج تلاميذ مالك رحمه الله مدنيين كانوا أم مصريين أو عراقيين.

الفرع الثالث: من حيث أخذ و استفادة بعضها من بعض.

فلقد رأينا من المباحث السابقة كيف كانت المدرستين المصرية و المدنية بمثابة أُمَين لبقية المدارس الأخرى حيث اعتمدوها بمثابة أساس هذا المذهب و أخذوا منها، و كيف كانت المدرسة المغربية نتاجا لما سبقها من خلال منهجها الذي جمع بين كل المدارس التي سبقتها فكان نهجها الجمع بين كل المدارس ما أمكن.

الفرع الرابع: من حيث بقائها و اختفائها.

ندرسها من ناحيتين:

1. من حيث وجود من يدعو لفكرها استقلال.

و من هذا الجانب فقد رأينا أن المدارس-المدنية، المصرية و العراقية- قد انقطعت الدعوة إليها استقلالاً، أما المغربية فهي التي بقي منهجها إلى اليوم، فقد تعرض المذهب المالكي في المغرب إلى الكثير من الهزات السياسية، نتيجة اختلاف الدول و الحكام، إلا أنه صمد لكل هذه الهزات.[1]

2. من حيث بقاء تراثها من عدمه.

نجد أن المدرستان التي بقي تراثهما موجوداً، هما المدرسة العراقية و المغربية و أن تراث المدرستين المدنية و المصرية يمكن أن يعرف من كتب المدرسة العراقية و المغربية، و سنتطرق إلى ذلك من خلال الفصل الأخير من مبحثنا هذا.

[1] محمد إبراهيم علي-اصطلاح المذهب عند المالكية-الطبعة الأولى-دار البحوث للدراسات الإسلامية و إحياء التراث-الإمارات العربية المتحدة-دبي-ص76.

المبحث الثالث: أي هذه المدارس تقدم عند اختلافها في نقل المذهب عند متأخري المالكية من المغاربة ؟

مبدئيا نقول أنه إذ اختلف الأئمة في الترجيح و تباينوا في التقديم فالواجب عليه في كل وقت و حين الرجوع إلى صفات القائلين و الناقلين و يعلم الأعلم و الأذين بظهور آثار الصلاح و إقبال الناس عليه و ضده[1]

يكون الخلاف بين هذه المدارس في أحد الأمرين:

المطلب الأول: أن يكون ناشئاً عن الاختلاف في الرواية عن مالك.

مثل: يروى ابن الماجشون عن مالك قولاً، و يروي ابن القاسم عنه خلافه.

المطلب الثاني: أن يكون الخلاف واقع في التشهير لمسألة.

مثل: كأن يشهر المغاربة قولا و يشهر العراقيين رأياً آخر يقابله.

التفصيل في الأمرين:

1. في الحالة الأولى أن المقدم عند المالكية و خاصة متأخري المالكية هو رواية ابن القاسم في المدونة ثم رواية غيره في المدونة، مقدمة على قول ابن القاسم فيها، قال أبو بكر بن أبي جمرة[2] في كتابه إقليد التقليد أنه قال بعض الشيوخ: (إذا اختلف الناس عن مالك،
   - فالقول ما قال ابن القاسم، و على ذلك اعتمد شيوخ الأندلس و إفريقية، فقد ترجح ذلك عندهم)[3]

و من مبرراتهم أن القاسم صحب مالك أزيد من عشرين سنة و لم يفارقه حتى مات رحمه الله.

- أنه كان علما بالتقدم من قوله و المتأخر منه.
- أنه كان لا يتغيب عن مجلس مالك إلا لعذر.

فصار الاتفاق على الثقة بعلمه وورعه و بهذا علم أن ما جاء في المدونة يرى أن يحمل الناس على العمل به و إذا كان قول ابن القاسم يوافق قول مالك ببينة على ذلك، فيحكي قولين ثم يقول و بأول قوله أقول، فثبت بهذا أن مذهب ابن القاسم في المدونة هو المشهور ما لم يعارض قول مالك.[1]

---

[1] أبو عبد الله الشيخ محمد أحمد عليش-فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك رضي الله عنه-دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع-بيروت لبنان-ج01-ص72.

[2] أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي جمرة الأموي وداء، فقيه أندلسي، من مؤلفاته: إقليد التفليد، نتائج الأفكار و برنامج و غيرها، توفي سنة 599هـ، الترجمة في فهرس الفهارس للكتاني:307/1

[3] المرجع السابق- فتح العلي المالك-ج01-ص72.

و بهذا تقدم المدرسة التي اعتمدت رواية ابن القاسم، و أكثر المدارس اعتماداً عليها هي المدرسة المصرية و المغربية ثم تأتي بعدها المدرسة العراقية فالمدنية.[2]

2. في الحالة الثانية فيكون الخلاف في التشهير واقع في أحد الأمرين التاليين:

- إما أن يكون الخلاف واقعا بين المدارس فالذي عليه المتأخرون من المالكية تقدم ما شهره المغاربة و المصريين على ما شهره العراقيون و تقديم ما شهره المصريون على ما شهره المغاربة.

و قدم المصريون و المغاربة لأن المشهور عنهم مذهب المدونة.[3]

قال القلاوي[4] صاحب الطليحة:

و رجحوا ما شهر المغاربة و الشمس بالمغرب ليست غاربة

يعني على ما شهره العراقيون.

- و إما أن يكون الخلاف داخل مدرسة واحدة أو بين أفراد من مدرسة مختلفة، و الغالبية أن يكون في الترجيح و في التشهير أيضا.

إذا كان الشخص من أهل الترجيح بالدليل يختار من تلك الأقوال ما يراه راجحا أو مشهورا.

و إما أن لا يكون من أهل الترجيح بالدليل فيذهب في الترجيح إلى صفاتهم الموجبة لزيادة الثقة بهم فإنه يعمل بقول الأكثر و الأورع و الأعلم، فالأعلم الورع مقدم على الأورع العالم[5]

إذا اختلف الناس عن مالك فالقول لقول ابن القاسم، ذلك لأن ابن القاسم صحب مالك أزيد من عشرين سنة و لم يفارقه حتى مات رحمه الله، و كان لا يغيب عن مجلسه إلا لعذر و كان عالما بالمتقدم من قوله و المتأخر[6]

---

[1] الشيخ إبراهيم بن علي بن فرحون-كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب-تحقيق حمزة أبو فارس و عبد السلام الشرين-دار المغرب الإسلامي-بيروت لبنان-1990-ط01-ص68.

[2] أبو عبد الله الشيخ محمد أحمد عليش-فتح العلي المالك في فتوى على مذهب الإمام مالك رضي الله عنه-دار الفكر للطباعة ة النشر و التوزيع-بيروت لبنان-ج01-ص73.(سير أعلام النبلاء-ج12-ص498).

[3] المرجع السابق-كشف النقاب الحاجب من مصطلح بن الحاجب-ص67.

[4] النابغة القلاوي البكري الشنقيطي، أحد علمائها، كان لا يعجبه مختصر خليل، ولا سراحه لم نعثر على تاريخ وفاته.

[5] أبو عبد الله الشيخ محمد أحمد عليش-فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك-دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع-بيروت-ج01-ص72.

[6] الشيخ إبراهيم بن علي بن فرحون-كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب –تحقيق حمزة أبو فارس و عبد السلام الشرين-دار المغرب الإسلامي-بيروت لبنان-ج01-ص68.

و هكذا نعلم أن المدرسة المقدمة من هذه المدارس عند متأخري المالكية، المدرسة المصرية ثم المغربية فالعراقية ثم المدرسة المدنية، وأن التقديم هنا بالاعتماد على رواية ابن القاسم إذا كان الخلاف بين المدارس، و إذا كان بين الأشخاص داخل المدارس فإن المقدم هنا للأورع و الأعلم، و لذلك أيضا يقدمون ابن القاسم على غيره كذلك.

المبحث الرابع: أطوار المذهب و مراحله.

تمهيد:

مر المذهب المالكي منذ تأسيسه على يد الإمام مالك بمراحل مختلفة عكست جهود علماء المالكية بمختلف طبقاتها في خدمة هذا المذهب و إذا كان التأريخ لمراحل التطور في المذهب قد حدد في أقوال المتقدمين في تقسيم طبقات الفقهاء داخل المذهب إلى متقدمين و متأخرين، و اعتبار ابن أبي زيد القيرواني كفيصل تفرقة بين الطبقتين، لأن أول طبقة المتأخرين و آخر طبقة المتقدمين من قبله غير أن هذا التقسيم لا يعكس الملامح العامة و الواضحة لمراحل التطور في هذا المذهب، فلقد مر المذهب بمراحل مختلفة من التطور الإسلامي و العلمي منذ أن وضع أسسه الإمام مالك.

و لعل الباحث في تاريخ تطوير المذهب المالكي يجد إيجازا شديدا في هذا القسم يمكن أن يُلخص كله في ثلاثة مطالب هي:

المطلب لأول: مرحلة النشوء و التكوين.

المطلب الثاني: مرحلة التطور و التوسع.

المطلب الثالث: مرحلة الاستقرار.

المطلب الأول: مرحلة النشوء و التكوين (110هـ-300هـ).

هي مرحلة التأهيل و التأسيس و بدأت هذه المرحلة منذ جلوس الإمام مالك للفتوى سنة 110هـ و تنتهي بنهاية القرن الثالث، حيث توجت هذه المرحلة بنبوغ عالم العراق القاضي إسماعيل ابن إسحاق[1] الذي ألف كتاب المبسوط، آخر الدواوين ظهرا في هذه المرحلة.

و مما ميز هذه المرحلة جمع الروايات و السماعات عن الإمام مالك و ترتيبها في مصنفات معتمدة، و كذا بعض اجتهادات و تخريجات لبعض تلاميذ الإمام مالك، كما تميزت بوضع أسس المذهب.[2]

و من أهم الكتب التي صنفت في هذه المرحلة ما يسمى بالأمهات الأربع و هي المدونة، الواضحة، العتبية و الموازية.

[1] أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق، من آل حماد بن زيد، الذي روي عنهم في أقطار الأرض و انتشر ذكرهم ما بين المشرق و المغرب، و به تفقه أهل العراق من المالكية، و عنه انتشر مذهب مالك بالعراق، و أول من بسط قول مالك و احتج له، توفي سنة 282هـ.

[2] محمد إبراهيم علي-اصطلاح المذهب عند المالكية-دار البحوث للدراسات الإسلامية و إحياء التراث-الإمارات العربية المتحدة-دبي-(1421هـ/2000م)-ص34.

المطلب الثاني: مرحلة التطور (301هـ-600هـ)

و التطور هنا بمعناه الشامل يندرج تحته مراحل التفريع و التطبيق و الترجيح[1] و بدأت هذه المرحلة مع بداية القرن الرابع تقريبا على يد نوابغ علماء المالكية الذين فرعوا و طبقوا و رجحوا و أشهروا و تنتهي هذه المرحلة بنهاية القرن السادس و بداية القرن السابع.

و مما ميز هذه المرحلة ظهور نزعة الضبط و التحرير، و التمحيص و التنقيح و التلخيص و التهذيب، مع التفريع و الترجيح لما ورد في كتب المرحلة السابقة من السماعات و الروايات و الأقوال.

و من أشهر مصنفات المختصرة في هذه المرحلة: التفريع لابن الجلاب (توفي سنة 378هـ)، و تهذيب المدونة للبرادعي (توفي سنة 438هـ)[2]

المطلب الثالث: مرحلة الاستقرار (601هـ إلى العصر الحاضر)

تبدأ هذه المرحلة بظهور مختصر ابن الحاجب الفرعي المعروف بجامع الأمهات أي بداية القرن السابع و يستمر إلى العصر الحاضر.

هذه المرحلة عرفت الشروح و الاختصارات و الحواشي و التعليقات و تظهر هذه السمة غالبا بوضوح حيث يصل علماء المذهب المالكي إلى قناعة فكرية بأن اجتهادات علماء المذهب السابقين لم تدرك مجالا لمزيد من الاجتهادات إلا أن يكون اختيارا أو اختصارا أو شرحاً.[3]

لقدت شهدت هذه المرحلة امتزاج آراء مدارس المذهب المالكي و ممرها في بوتقة واحدة أنتجت كتبا فقهية تمثل المذهب بغض النظر عن الانتماء المدرسي للآراء[4]، حيث اندمجت الآراء العلمية في بعضها و تلاشت الاختلافات الجذرية، إلا ما كان من قبيل الاجتهادات الفردية التي تظهر حتى بين علماء المدرسة الواحدة.[5]

---

[1] محمد إبراهيم علي-اصطلاح المذهب عند المالكية-دار البحوث للدراسات الإسلامية و إحياء التراث-الإمارات العربية المتحدة-دبي-(1421هـ/2000م)-ص34.

[2] وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء-المذاهب الفقهية الأربعة(أئمتها، أطوارها، أصولها و آثارها)-تحقيق أحمد الحجي الكردي، بومبة بن محمد السعيد، على خالد الشربجي، عدنان بن سالم النهام-إدارة الإفتاء-الكويت-ط01-ص71.

[3] محمد إبراهيم علي-اصطلاح المذهب عند المالكية-دار البحوث للدراسات الإسلامية و إحياء التراث-الإمارات العربية المتحدة-دبي-(1421هـ/2000م)-ص35

[4] المرجع السابق- محمد إبراهيم علي-اصطلاح المذهب عند المالكية-ص378.

[5] وحدة البحث العلمي بإدارة الإفتاء-المذاهب الفقهية الأربعة(أئمتها، أطوارها، أصولها و آثارها)-تحقيق أحمد الحجي الكردي، بومية بن محمد السعيد، على خالد الشربجي، عدنان بن سالم النهام-إدارة الإفتاء-الكويت-ط01-ص384.

الفصل الثالث

الفصل الثالث: البحث المصطلحي في المذهب.

تمهيد

تواضع فقهاء المالكية على اصطلاحات في الأعلام و الكتب والترجيحات و علامات التشهير.

فقد ميزوا علمائهم برموز خاصة ميلا منهم إلى الاختصار، حيث يرمزون لاسم العالم بحرف أو أكثر مشتقة من اسمه أو لقبه و من هذه المصطلحات: (ع، ق، ش، ص، غ، ك، س، هـ، ع، ج) و بالإضافة إلى تلك الحروف المفردة فإن هناك حروفا غير مفردة تدل عن أسماء معينة، مثل: (مق، تت، طغ، صر، دب، عج، خش، شب، جس، مس، بن، ره) و نظرا لاتساع رقعة انتشار المذهب ظهرت اصطلاحات منسوبين إلى الأمصار كقولهم: (المدنيون، المصريون، العراقيون، المغاربة، الصقليان).

و هناك اصطلاحات أخرى كتميز فئة من العلماء على غيرهم: كالفقهاء السبعة و الجمهور، أو لاشتراكهم في صفة تجمع بينهم أو عمل:كالإخوان و القرينان و القاضيان، أو ألقاب تدل على مكانتهم العلمية: كالأستاذ و الإمام و الشيخان و الشيخ، و تميز اسم محمد بيم علمائهم، فإذا قالوا محمد مطلقا فهم يعرفون من يعنون، و أيضا المحمدان و المحمدون.

و المالكية كغيرهم أيضا قسموا أعلامهم إلى طبقات منهم المتقدمون و المتأخرون و قد اعتمدت غالب كتب المذهب بذكر اصطلاحات العلماء بدلا من أسمائهم، و يظهر ذلك جليا في شرح الزرقاني و حاشية المدني، و بلغة السالك و شرح الأمير و حاشية و التوضيح لخليل بن إسحاق و حاشية العدوي، و زروق، و حاشية البناني، و حاشية الدسوقي و غيرها.

لم يقتصر المالكية على اختصار أسماء الأعلام و استعمال الرمز بدلاً من الأسماء، بل رمز الأهم كتبهم برموز حرفية و أخرى كلمية و من الرموز الحرفية المختصرة من اسم الكلمية كقولهم: (الأمهات، الموازية، العتبية، الواضحة، المختلطة، المبسوطة و المجموعة).

كما حظيت المذاهب و الآراء الاجتهادية بنصيب وافر من هذه الاصطلاحات فمن يقرأ مختصر خليل يلحظ في تضاعيفه رموزاً قصد بها معنى لا يمكن فهم العبارة إلا بمعرفة ما تشير إليه تلك الألفاظ، فمنها ما كان حرفا مثل: (لو، إن) و غالبا ما يذيل العبارات بواحدة من تلك الألفاظ كقوله: تأويلان، اختير، الأرجح، تردد، أقول، خلاف، صُحِح، أستحسن والأظهر).

و هناك اصطلاحات قياسية: (كالتخريج الاستقراء و الإجراء) لها دلالاتها عند المالكية.

و للإمام مالك رحمه الله اصطلاحاته الخاصة بالترجيح فيما يتعلق بعمل أهل المدينة كقوله: (الأمر المجتمع عليه عندنا، الأمر عندنا، عليه أدركت الناس، ليس عليه العمل)، هذه و مرادفاتها نثرها الإمام في الموطأ و المدونة و أفردها الدكتور أحمد نور سيف برسالة جامعية أوفت بالغرض و بينت المراد منها و قد أفدنا منها كثيراً، و سأعود إليها حين أستعرض مصطلحات المالكية.

و لعلامات التشهير أيضا ألفاظ خاصة من أجل اعتماد الفتوى و الأخذ بها حسب ما لديهم من مرجحات و من هذه العلامات: (المتفق عليه، المشهور، الراجح، الأصح، الظاهر، المذهب، المعروف، الأولى، الأشبه...).

و قد تناولها ابن فرحون بالشرح حيث كشف النقاب و بين ما حُجب من معناها، حيث تعقب كتاب مختصر ابن الحاجب الفقهي.

سنطوف و إياكم في هذا الفصل بين أرجاء مصطلحات المذهب المالكي و ذلك في أربعة مباحث:

- **المبحث الأول**: مصطلحات خاصة بالأئمة و الأقوال.
- **المبحث الثاني**: اصطلاحات خاصة بالكتب.
- **المبحث الثالث**: اصطلاحات خاصة بالمذهب و الآراء.
- **المبحث الرابع**: اصطلاحات خاصة بالترجيحات.

المبحث الأول: مصطلحات خاصة بالأئمة و الأقوال.

المطلب الأول: اصطلاحات حرفية تدل على الأئمة.

الفرع الأول: الحروف المفردة

- (ع، ق): هذان الحرفان رمز لعبد الحق الصقلي.[1]
- (ش): و يقصدون به ابن رشد الجد.[2]
- (ض): و يشيرون به إلى القاضي عياض[3].[4]
- (غ): هذا الحرف اختصارا لابن غازي[5].[6]
- (ك): و يشيرون به للفاكهاني[7].[8]
- (س): هذا الحرف يرمز به لثلاثة من أعلام المالكية، فقد أشار به الشيخ زروق في شرحه على الرسالة إلى ابن عبد السلام[1] [2]، في حين أشار البناني في حاشيته إلى السنهوري[3] [4]، بينما أشار به أبو الحسن[5] في شرحه على التهذيب للبراذعي إلى السماع.[6]

[1] الصقلي هو أبو محمد عبد الحق بن محمد بن هارون السهمي القرشي الصقلي، تفقه بشيوخ القيروان، في حجه الثاني لقي أبا المعالي إمام الحرمين سنة 450هـ، ألف كتاب النكت و الفروق لمسائل المدونة، و تهذيب الطالب، توفي سنة 466هـ.

[2] ابن الرشد هو القاضي أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشيد القرطبي تفقه بابن رزق و أبي عبد الله بن فرج و عنه أخذ القاضي عياض و غيره، ألف البيان و التحصيل و المقدمات لأوائل كتب المدونة، توفي سنة 520هـ.

[3] القاضي عياض هو القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي أخذ عن جلة كابن رشد المازري، اجتمع له من الشيوخ بين من سمع منه و أجاز له نحو مائة شيخ، ألف فيهم فهرسة سماها الغنية و ألف تأليف مفيدة منها: إكمال المعلم في شرح مسلم، و مشارق الأنوار و ترتيب المدارك، توفي سنة 544هـ.

[4] أبي الحسن الصغير-شرح أبي الحسن الصغير الأوسط لتهذيب البراذعي-1/1-مخطوط.

[5] ابن الغازي هو ابو عبد الله محمد بن حسن بن عطية السبتي يعرف بابن غازي روى عن القاضي عياض، و عن جده لأمه أبي الربيع بن سليمان بن سبع و غيرهما، توفي سنة 560هـ.(شجرة النور الزكية-ص163).

[6] عبد الباقي الزرقاني-شرح الزرقاني على مختصر خليل-دار الفكر-بيروت-ط01-ص03

[7] ابن الفاكهاني هو تاج الدين عمر بن علي بن سالم بن صدفة اللخمي الإسكندري الفاكهاني، سمع من ابن طرفان و المسكين و الأسمر و تفقه لمالك وأخذ عن ابن المنير و غيره، مهر في اللغة العربية و الفنون و صنف شرح العمدة و الإشارة في النحو، توفي سنة 731هـ.(شذرات الذهب لابن العماد-ج06-ص97).

[8] ابي زيد القيرواني-حاشية العدوي على شرح أبي الحسن لرسالة ابن أبي زيد المسمى كفاية الطالب الرباني لرسالة ابن أبي زيد القيرواني-دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع-ط01-ص05.

- (هـ): و يقصد بها ابن هارون[7].[8]
- (ع): و هذا الحرف يشار به إلى ثلاثة من أعلام المذهب و هم: ابن عمر[9]، ابن عرفة[10] و ابن عبد السلام[11].
- (خ): و يشيرون بهذا الرمز إلى خليل[12] بن إسحاق.[13]

---

[1] ابن عبد السلام هو أبو عبد الله محمد بن عبد السلام بن يوسف بن كثير قاضي الجماعة بتونس، تخرج بين يديه جماعة من العلماء كابن عرفة الورغمي و غيره، له شرح مختصر على ابن الحاجب و هو أحسن شرحه، توفي سنة749هـ.(الدباج المذهب لإبن فرحون-ج02-ص330).

[2] بن أبي زيد القيرواني-شرح العلامة أحمد على متن الرسالة-دار الفكر-ط01-(1402هـ/1982م)-ص03.

[3] السنهوري هو أبو الحسن علي بن عبد الله السنهوري أأخذ من علماء أجلاء منهم أبو القاسم النويري وأحمد البجائي له شرح على المختصر و تعليق على التلقين و من تلامذته: أحمد زروق و الحطاب الكبير و الشمس الشتائي و الناصر اللقائي، توفي سنة889هـ.(شجرة النور الزكية-ص258).

[4] محمد البناني-حاشية البناني على شرح الزرقاني.

[5] أبو الحسن هو على بن محمد بن عبد الحق الزرولي يعرف بالصغير، أخذ عن الفقيه راشد بن أبي راشد الوليدي و غيره، شرح تهذيب البراذعي و له تقاييس على رسالة ابن أبي زيد، توفي سنة 719هـ.(الدباج المذهب-ج02-ص119).

[6] أبو الحسن الصغير-شرح أبو الحسن الصغير لتهذيب البراذعي-1/1-مخطوط.

[7] ابن هارون هو أبو عبد الله محمد بن هارون الكناني التونسي، وصفه ابن عرفة ببلوغ درجة الإجتهاد المذهبي، أخذ عن جلة منهم المعمر أبو عبد الله بن هارون الأندلسي، و عنه جلة منهم ابن عرفة و ابن مرزوق الجد، له تأليف منها: شرح مختصر ابن الحاجب الأصلي و مختصره الفرعي و شرح المعالم الفقهية و شرح التهذيب، توفي سنة750هـ

[8] علي الخرشي-حاشية الشيخ علي العدوي-دار صادر-بيروت-ج04-ص153.

[9] ابن عمر هو أبو الحجاج يوسف بن عمر الأنفاسي كان أحد فقهاء فاس أخذ عن عبد الرحمان بن عفان الجزولي و غيره و عنه ابنه الربيع، قال عنه الشيخ زروق، كانت شهرته و ابنه بالصلاح كشهرتهما بالعلم، توفي سنة761هـ.

[10] ابن عرفة هو أبو عبد الله محمد بن محمد بن عرفة الورغمي ثم التونسي إمام تونس و عالمها لخمسين سنة، أخذ عن جلة منهم ابن عبد السلام و ابن هارون و أخذ عنه من لا يعد من أهل المشرق و المغرب منهم: البرزلي و ابن فرحون و ابن ناجي، له تآليف منها: اختصار فرائض الحوفي، توفي سنة 803هـ.(شجرة النور الزكية-ص227).

[11] خليل ابن إسحاق المالكي- التوضيح شرح خليل مختصر ابن الحاجب-دار الكتب العلمية-ط01-ص02.

[12] خليل ابن إسحاق الجندي أخذ العلم عن أئمة منهم: أبو عبد الله الحاج صاحب مدخل له تآليف مفيدة منها: شرح مختصري ابن الحاجب الفرعي و الأصلي و مختصر في المذهب و شرح المدونة، من تلامذته حسن البصري، أختلف في تاريخ وفاته، قيل سنة 769هـ.(شجرة النور الزكية-ص223).

[13] ابن الحسن على بن عبد السلام-البهجة في شرح التحفة المسماة بتحفة الحكام-دار الرشاد الحديثة-الدار البيضاء-ط01-(1412هـ/1991م)-ص04.

- (م): هذا الرمز يشار به إلى ثلاثة من أعلام المذاهب، فالشيخ زروق يقصد به بهرام الدميري[1] بينما يرمز له آخرون ب "ب" أما الشيخ أبو الحسن بن عبد السلام الشولي فيقصد به ميارة[2]، في حين يشير بها أبو الحسن الصغير إلى أبو يونس[3].[4]
- (ق): و يقصدون به المواق[5] و الأقفهسي[6].[7]
- (ر): و يشيرون به إلى الرماصي[8]، [9]و يرمز له آخرون ب: "محشي" أو "طني"[10] في حين يرمز بها خليل في توضيحه لابن رشد[11].[1]

[1] تاج الدين أبو البقاء بهرام ابن عبد الله بن عبد العزيز الدميري حامل لواء المذهب بمصر، له تآليف منها ثلاثة شروح على مختصر خليل كبير و وسيط و صغير و شرح ألفية ابن مالك، توفي سنة 805هـ.(شجرة النور الزكية-ص240).

[2] ميارة هو عبد الله بن محمد بن أحمد بن ميارة له تآليف كثيرة منها شرح التحفة و شرحان على المرشد المعين و شرح لامية الزقاق و غيرها، توفي سنة 1072هـ.(شجرة النور الزكية-ص309).

[3] أبو يونس هو ابو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي أحد علماء و أئمة الترجيح الأخيار، ألف كتاب في الفرائض، توفي سنة 451هـ.

[4] ابن أبي زيد القيرواني شرح-العلامة الفاسي المعروف بزروق مع شرح العلامة الغروي على متن الرسالة-دار الفكر-بيروت-ط01-(1402هـ/1982م)-ج01-ص03.

[5] المواق هو أبو عبد الله بن يوسف العبدوسي الغرناطي الشهير بالمواق له شرحان على مختصر الخليل كبير سماه التاج و الإكليل، توفي سنة 897هـ.

[6] الأفقهسي القاضي الفاضل جمال الدين عبد الله بن مقداد الأفقسي انتهت إليه رئاسة المذهب و الفتوى بمصر، أخذ عن الخليل و عنه الشيخ الباسطي و الشيخ عبادة، له شرح على مختصر خليل، توفي سنة 823هـ.(شجرة النور الزكية-ص240).

[7] عبد الباقي بن يوسف بن محمد الزرقاني-شرح الزرقاني-حققه الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني عبد السلام محمد-دار الكتب العلمية-بيروت-ط01-(1422هـ/2002م)-ج01-ص03.(معجم المؤلفين-ج02-ص102).

[8] الرماصي هو مصطفى بن عبد الله بن موسى الرماصي من بلد قريب من مازونة أخذ عن شيوخ مازونة و مصر و منهم الخرشي و الزرقاني، له حاشية على شرح الشمس التتائي توفي سنة 1136هـ.(شجرة النور الزكية-ص334).

[9] أحمد بن محمد الصاوي المالكي-بلغة السالك لأقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك-دار المعرفة للطباعة و النشر-بيروت، لبنان-ط01-(1409هـ/1998م)-ص02.

[10] محمد الأمير-الإكليل شرح مختصر خليل-المقدمة-(ن)

[11] بن راشد هو محمد بن عبد الله بن راشد البكري القفصي أبو عبد الله إمام تونس ثم قدم إلى القاهرة و تولى القضاء فيها ثم عزل، من تصانيفه: الشهاب الثاقب في شرح مختصر ابن الحاجب و الذهب في ضبط قواعد المذهب، توفي سنة 731هـ.

- (ح): و يشيرون بها إلى محمد الحطاب[2].[3]
- (د): و هو رمز الشيخ أحمد زروق[4]،[5] و الشيخ احمد الزراقي[6].[7]
- (ز): و يشار به إلى الزرقاني، و يرمز له آخرون ب "عب"[8] "عبق"[9]
- (ت): و يعنون بها محمد التاودي[10]، كما يرمز له ب "تو"[11]
- (ج): و يشيرون به إلى محمد الجنوبي[12] و ابن باجي[13].[14]

---

[1] علي الصعيدي العدوي المالكي-حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني-المكتبة الثقافية بيروت-ط01-ج04-ص153.

[2] محمد الحطاب هو أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمان الرعيني المعروف بالحطاب الكبير الأندلسي الأصل الطرابلسي المولد المكي الدار و القرار، توفي سنة945هـ.

[3] شمس الدين محمد عرفة الدسوقي-حاشية الدسوقي على الشرح الكبير-دار الفكر-ط01-ج01-المقدمة02.

[4] زروق هو أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرسني الفاسي الشهير بزروق أخذ عن حلولو و المشنالي و الجزولي و النور السنهوري و غيرهم و عنه أخذ الحطاب الكبير و الخروبي الصغير و غيرهم، له تآليف كثيرة منها: شرح مختصر خليل و شرح رسالة أبي زيد القيرواني، توفي سنة 899هـ.

[5] مصدر سابق-حاشية العدوي-ص05.

[6] الزرقاني هو أحمد بن محمد الزرقاني له حاشية على قواعد الإعراب لابن هشام في النحو، توفي سنة 965هـ.

[7] مصدر سابق شرح الزرقاني على مختصر خليل ص03.

[8] أحمد بن محمد الخلوتي الصاوي-بلغة السالك لأقرب المسالك-تحقيق محمد عبد السلام شاهين-دار الكتب العلمية-بيروت-ط01-ج01-ص02.

[9] محمد الأمين بن أحمد زيدان الحكني الشنقيطي-شرح خليل بن إسحاق-تحقيق الحسين بن عبد الرحمان بن محمد زيدان-مؤسسة الرسالة-ط01-(1413هـ/1993م)-ص34.

[10] التاودي هو أبو عبد الله محمد التاودي بن محمد الطالب بن سودة المزي الفاسي القرشي و من شيوخه: محمد بن عبد السلام البناني و غيره، له تآليف منها، حاشية على شرح الزرقاني سماها طالع الأماني و شرح على التحفة و شرح لأمية الزقاق، من تلاميذه محمد الحبنوي، توفي سنة 1209هـ.(شجرة النور الزكية-ص375).

[11] محمد بن أحمد بن يوسف الرهوني-حاشية الرهوني على شرح لمختصر خليل-دار الفكر-المطبعة الأميرية-ط01-(1306هـ)-ص05.(شجرة النور الزكية-ص387).

[12] الحبنوي هو أبو عبد الله محمد حسن الحبنوي، أخذ عن القاضي عياض الحرم الشريف بن عبد الحميد الحسني و محمد التاودي و غيرهم، له تقاييس على الزرقاني و على الحطاب و المواق و مصطفى الرماصي، توفي سنة 1220هـ.

[13] بن باجي هو أبو الفضل قاسم بن عيسى بن ناجي التنوحي القيرواني، تولى القضاء بجهات كثيرة من افريقية، أخذ عن أئمة منهم: ابن عرفة، البرزلي، الأبي، الزعبي، الشيبي و غيرهم و عنه حلولو و غيره، له شرح على الرسالة و شرحان على المدونة و شرح على الجلاب، توفي سنة 838هـ.

[14] مصدر سابق-حاشية العدوي لابن أبي زيد-ص05.

الفرغ الثاني: الحروف غير المفردة:

- (مق): و يعنون به ابن مرزوق[1].[2]
- (تت): و يقصد به التتائي[3].[4]
- (طخ): و يقصد به الطخيخي[5].[6]
- (صر): و يعنون به الناصر اللقاني[7].[8]
- (بب): و يعنون به أحمد بابا[9].[10]
- (عج): و يعنون به علي الأجهوري[11].[12]
- (خش): و يقصدون به محمد الخرشي.[13]
- (شب): ويقصدون به ابراهيم الشربجي[1].[2]

---

[1] ابن مرزوق هو محمد بن أحمد بن محمد بم أحمد بن محمد بن أبي بكر بن مرزوق الحفيد العجمي التلمساني أبو الفضل، من تصانيفه: أنوار الدراري في مكررات البخاري، و روضة الأريب في شرح التهذيب، توفي سنة842هـ.(الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي-ج02-ص256).

[2] عبد الرحمان البناني-حاشية العلامة الناني-دار الكتب العلمية-لبنان-ط01-ص03.

[3] التتائي هو أبو عبد الله شمس الدين محمد بن إبراهيم التتائي، أخذ عن الشهوري و البرهان و القاني له شرحان على المختصر و شرح على ابن الحاجب، و له شرح على إرشاد ابن عساكر و الحلاب و مقدمة ابن رشد و غيرها، توفي سنة 942هـ. (شجرة النور الزكية-272).

[4] محمد الأمير-مقدمة الإكليل-ص(ن).

[5] الطخيخي هو موسى الطخيخي له حاشية على مختصر خليل، توفي سنة 947هـ.(توشيح الدباج-ص236).

[6] مصدر سابق -شرح الزرقاني-ص02.

[7] الناصر اللقاني هو محمد بن حسن بن علي بن عبد الرحمان اللقاني، يلقب بناصر الدين، من آثاره: البسملة، شرح مختصر المنتهي، شرح منظومة ابن رشد، توفي سنة 957هـ.(معجم المؤلفين-ج09-ص203).

[8] مصدر سابق-حاشية البناني-ص03.

[9] أحمد بابا هو أبو العباس أحمد بابا بن أحمد بن عمراقيت التنبكتي الصنهاجي، له ما يزيد عن الأربعين تأليفا منها: شرح على مختصر و حاشية عليه سماها من الجليل على خليل، توفي سنة 1032هـ. (شجرة النور الزكية-ص298).

[10] محمد بن المدني علي كنون-حاشية المدني علي كنون-دار الفكر-ط01-1306هـ-ص08.

[11] الأجهوري هو أبو الارشاد نور الدين على بن زين العابدين بن محمد بن زين العابدين بن الشيخ عبد الرحمان الأجهوري شيخ المالكية في عصره، من تآليفه: ثلاثة شروح على مختصر خليل كبير لم يخرج من المسودة في أثني عشر مجلدا و غيرهم، توفي سنة 1066هـ.

[12] مصدر سابق-مقدمة الإكليل-ص(ن).

[13] الرهوني-حاشية الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل-دار الفكر-ط01-ج01-ص05. (شجرة النور الزكية-ص378).

- (جس): و تعني جسوس [3] [4].
- (مس): و يشيرون بها إلى المسناوي [5] [6].
- (بن) [7]، (مب) [8]، (بناني): جميع هذه الرموز يقصدون بها محمد البناني [9] [10].
- (ره): و تعني الرهوني [11] [12].

المطلب الثاني: اصطلاحات كلمية تدل على الأئمة.

الفرع الأول: المنسوبون إلى الأمصار.

اشتهر المذهب المالكي في أنحاء مختلفة من الدول الإسلامية نقله ثلة من طلبة العلم الفضلاء، وفي كل مِصْر برزت كوكبة من العلماء حملت لواء المذهب دراسة و تدريباً و تأليفاً، فظهرت في العصور المتأخرة

---

[1] الشبرخيتي هو برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن مرعي بن عطية الشبرخيتي، أخذ عن الجهوري و غيره، و عنه جماعة منهم الشيخ علي النوري، له مؤلفات منها شرح على مختصر خليل و شرح على ألفية العراقي، مات غريقا فالنيل سنة 1106هـ. (شجرة النور الزكية-ص317).

[2] الدسوقي-حاشية الدسوقي على الشرح الكبير-دار الكتب العلمية-ط01-ص02.

[3] جسوس هو أبو محمد عبد السلام بن أحمد بن جسوس الفاسي، أخذ عن الشيخ عبد القادر الفاسي و محمد ميارة، له تآليف من الأدعية النبوية، توفي شهيداً سنة 1121هـ.

[4] مصدر سابق-حاشية الرهوني-ص05.

[5] المسناوي هو أبو عبد الله محمد الشهير بالمسناوي، ابن أبي بكر الدلائي، له تآليف كثيرة منها: نتيجة التحقيق في بعض أهل النسب و التوثيق، و القول الكاشف عن أحكام الإستنابة و غيرها، توفي سنة 1136.

[6] مصدر سابق-حاشية البناني-ص03.

[7] مصدر سابق-بلغة الصاوي لأحمد الصاوي-ص02.

[8] مصدر سابق-حاشية الرهوني-ص05.

[9] البناني هو أبو عبد الله محمد بن الحسن البناني، أخذ عن الأعلام منهم الشيخ محمد جسوس و غيره، و عنه الرهوني و التاودي، له تآليف مفيدة منها: حاشية على الشيخ الباقي الزرقاني، و حاشية على التحفة و غيرها، توفي سنة 1194هـ. (شجرة النور الزكية-ص357).

[10] محمد الأمين زيدان-شرح خليل بن إسحاق المالكي-صححه حفيد المؤلف الحسين بن عبد الرحمان محمد الأمين زيدان-دار الفكر-ج01-ص34.

[11] الرهوني هو أبو عبد الله محمد بن أحمد الرهوني شيخ الجماعة حامل لواء المذهب باليمن، أخذ عن الشيخ التاودي و أجازه إجازة عامة و الشيخ محمد البناني و الشيخ الخيتوتي و غيرهم، له تآليف مفيدة منها: حاشية على شرح ميارة الكبير على المرشد المعين و غيرها، توفي سنة 1230هـ. (شجرة النور الزكية-ص378).

[12] مصدر سابق-شرح خليل-ص35.

اصطلاحات تجمع أعلام هذه الأمصار ممن كان لهم قصب السبق في كل مصر، و في هذه المسألة سوف نعرف بعض المصطلحات:

- المدنيون: يقصد المالكية باصطلاح المدميين أمرين:

الأول: و يريدون به الرواة[1] عن مالك و هم: ابن كنانة[2]، ابن الماجشون[3]، مطرف[4]، ابن نافع[5]، ابن مسلمة[6] و أنظائرهم.

الثاني: و يقصدون به رأي المالكية، بشكل عام نسبة إلى الإمام مالك، عالم المدينة و هو الرأي المقابل لرأي العراقيين و يقصدون بالعراقيين هنا الأحناف.[7]

- المصريون: و اصطلاح المصريون يقصد به علماء مصر الذين يحملون لواء المذهب المالكي و هم: ابن القاسم، أشهب، ابن وهب، أصبغ ابن الفرج[8] و ابن عبد الحكم[9].
- العراقيون: و هم الذين نشروا المذهب المالكي في العراق، و عندما يطلق المالكية هذا الاصطلاح فإنهم يعنون بهم : القاضي إسماعيل[10]، القاضي أبا الحسن بن القصار[11]،

---

[1] الخرشي-مختصر سيدي خليل-دار صادر-بيروت-ط01-ج01-ص48.

[2] ابن كنانة هو ابو عمر عثمان بن عيسى بن كنانة أخذ عن مالك و جلس في حلقته بعد وفاته، توفي سنة186هـ.

[3] ابن الماجشون هو عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمى و كنيته أبو مروان كان فقيها، قيل توفي سنة 212هـ.

[4] مطرف وهو أبو مصعب مطرف بن عبد الله بن مطرف بن سليمان بن يسار اليساري الهلالي مولى ميمونة أم المؤمنين، قيل توفي سنة 220هـ.

[5] ابن نافع هو عبد الله بن نافع بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي القرشي، سمع من مالك، توفي سنة 206هـ.

[6] ابن مسلمة هو محمد بن مسلمة بن محمد بن هشام بن إسحاق بن إسماعيل ابن الوليد ابن المغيرة بن عمر بن مخزوم، روى عن مالك و تفقه عنده، توفي سنة 216هـ

[7] مصدر سابق-ترتيب المدارك للقاضي عياض.

[8] أصبغ بن الفرج هو اصبغ بن الفرج بن سعد بن نافع القرشي الأموي أبو عبد الله المصري مولى عمر بن عبد العزيز، روى عن اسامة بن زيد بن أسلم و غيره و روى عنه البخاري و الترميذي، توفي سنة 225هـ.

[9] مصدر سابق-الخرشي-مختصر خليل-دار صادر-بيروت-ط01-ج01-ص48.

[10] القاضي إسماعيل هو أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق كام إماما علامة فقيها به تفقه المالكية من أهل العراق، له تآليف منها: أحكام القرآن و المبسوط في الفقه و غيرها، توفي سنة282هـ.

[11] ابن القصار هو أبو الحسن علي بن أحمد البغدادي المعروف بابن القصار الأبهري قاضي بغداد تفقه بابي بكر الابهري و غيره، توفي سنة 398هـ.

ابن جلاب[1]، القاضي عبد الوهاب[2]، القاضي أبي الفرج[3] و الشيخ أبي بكر الابهري[4].[5]

- المغاربة: و في المغرب العربي إنبرى علماء أجلاء، تصدوا للإفتاء و التدريس و التأليف و الاعتناء بالمذهب و حين يقول المالكية "المغاربة" فهم يعنون بهم: الشيخ ابن أبيزيد[6]،القابسي[7]، ابن اللبّاد[8]، الباجي[9]، اللخمي[10]، ابن محرز[11]، ابن عبد البر[12]، ابن رشد[13]، ابن العربي[1]، القاضي سند[2]، المخزومي[3]، ابن شبلون[4] و ابن شعبان[5].[6]

[1] ابن جلاب هو ابو القاسم عبيد الله بن الحسن بن الجلاب من أهل العراق الإمام الفقيه الأصولي، تفقه بالأبهري و تفقه به القاضي عبد الوهاب، له كتاب في مسائل الخلاف، توفي سنة 378هـ.

[2]القاضي عبد الوهاب هو أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن ناصر البغدادي، أخذ عن أبي بكر الابهري و ابن القصار و ابن الجلاب و غيرهم، له تآليف منها الأدلة في مسائل الخلاف و شرح رسالة أبي زيد، توفي سنة 422هـ.

[3] أبي الفرج هو عمر بن محمد الليثي البغدادي، تفقه بالقاضي إسماعيل و عنه أخذ أبو بكر الأبهري و ابن السكن، ألف الحاوي و اللمع في أصول الفقه، توفي سنة 331هـ.

[4] الابهري هو محمد بن عبد الله الأبهري القيم برأي مالك إليه انتهت رئاسة بغداد، أخذ عن أبي الفرج و ابن بكير و ابن أبي زيد، توفي سنة 395هـ.

[5] ابراهيم بن علي فرحون- كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب-دار المغرب الإسلامي-بيروت-ط01-1990م-ص176.

[6]مصدر سابق-الخرشي مختصر خليل-ص491.

[7] ابن أبي زيد هو أبو محمد عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمان النقري القيرواني إمام المالكية في عصره تفقه على فقهاء بلده له تآليف كثيرة منها: النوادر و الزيادات على المدونة و مختصر المدونة، توفي سنة 386هـ.

[8]القابسي هو أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعاقري المعروف بابي الحسن كان عليه الاعتماد و كان أعمى، أخذ من علماء بلده، و أخذ عنه خلق كثير، له تآليف منها: الممهد في الفقه و أحكام الديانة و المنقذ من شبهة التأويل و غيرها، توفي سنة403هـ.

[9] ابن اللباد هو أبو بكر محمد بن محمد بن وشاح يعرف بابن اللباد القيرواني، جده مولى موسى بن نصير تفقه بابن أبي زيد و غيره، ألف كتابا في الطهارة و عصمة الأنبياء، توفي سنة 333هـ.

[10] الباجي هو أبو الوليد سليمان بن خلف التيمي أخذ عن أبي الاصبغ بن شاكر روى عن الخطيب البغدادي و ابن عبد البر، ألف كتبا عدة منها أحكام الفصول في الأصول، توفي سنة 474هـ.

[11]اللخمي هو أبو الحسن علي بن محمد الربعي رئيس الفقهاء في عصره، تفقه بابن محرز و غيره، له تعليق على المدونة سماه التبصرة، توفي سنة 478هـ.

[12]ابن محرز هو محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الرحمان رأس الجماعة الأندلسية، له تقييد على التلقين، توفي سنة655هـ.

[13] ابن عبد البر هو أبو عمر يونس بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري شيخ علماء الأندلس له تآليف كثيرة منها: التمهيد لما في الموطأ من معاني و الأسانيد و غيرها، توفي سنة 463هـ.

- الصقليان: و يشيرون بهذا الاصطلاح إلى ابن يونس[7] و عبد الحق[8].[9]

الفرع الثاني: الملقبون بألقاب تدل عليهم.

تعارف المالكية على ألقاب يطلقونها على علماء المذهب و غيرهم من فقهاء الصحابة و التابعين فكانت اصطلاحات ميزت هؤلاء عن غيرهم و من هذه الاصطلاحات:

- السبعة: و يشيرون بهذا الاصطلاح إلى: سعيدين المسيب[10]، عروة بت الزبير[11]، القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق[1]، خارجة بن زيد بن ثابت[2]، عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود[3]،

---

[1] ابن رشد هو أبو الوليد محمد بن أحمد رشد القرطبي زعيم الفقهاء، تفقه بابن رزق و غيره و عنه أخذ القاضي عياض و غيره كثير، ألف كتاب البيان و التحصيل و غيرها، توفي سنة 520هـ.

[2] ابن العربي هو أبو بكر محمد بم محمد بن عبد الله بن محمد المعروف بابن العربي الإشبيلي، أخذ عن المازري و أبي يكر الطرطوشي، و عنه أخذ القاضي عياض و غيره كثير، له تآليف مفيدة منها: المحصول في علم الأصول و غيرها، توفي سنة 443هـ.

[3] القاضي سند هو أبو علي سند بن عنان بن إبراهيم الأسدي المصري تفقه بابن بكر الطرطوشي و غيره، ألف كتاب الطراز شرح به المدونة، توفي قبل إكماله، له تآليف في الجدل، توفي سنة 541هـ.

[4] المخزومي هو يحي بن عبد الله بن بكير أبو زكرياء المخزومي، سمع مالكا و الليث و كثيرا غيرهم، من تصانيفه: الشروط و السجلات، توفي سنة 231هـ.

[5] ابن شبلون هو أبو القاسم عبد الخالق بن خلف بن سعيد بن شبلون القيرواني، تفقه بابن أبي هشام و سمع من ابن مسرور و الحجام، و كان الاعتماد عليه في الفتوى بعد ابن أبي زيد، ألف كتاب المقصد، توفي سنة 391هـ.

[6] ابن شعبان هو محمد بن القاسم بن شعبان بن محمد بن ربيعة بن داود بن سليمان بن أيوب، و يعرف بابن القرطبي أبو إسحاق، من تصانيفه: الزاهي الشعباني في الفقه، كتاب في أحكام القرآن، توفي سنة 355هـ.

[7] إبراهيم المختار أحمد عمر الزيلعي-المدخل الوجيز في اصطلاحات مذهب السادة المالكية-عنَى بطبعها عبد الله توفيق-ط01-ص12.

[8] ابن يونس هو أبو بكر محمد بن عبد الله يونس التميمي الصقلي، الإمام الحافظ النظار أحد العلماء و أئمة الترجيح الأخيار، أخذ عن أبي الحسن الحصائري و غيرهم، ألف كتاباً في الفرائض و كتاباً حافلاً للمدونة و غيرهم، توفي سنة 451هـ.

[9] عبد الحق الصقلي هو أبو محمد عبد الحق بن هاروت التميمي السهمي الصقلي، ولد في صقلية، ألف النكت و الفروق لمسائل المدونة، توفي سنة 1074م.

[10] سعيد بن المسيب هو سعيد بن المسيب تابعي مدني الملقب بعالم أهل المدينة، أحد رواة الحديث النبوي، و أحد فقهاء المدينة السبعة من التابعين، توفي سنة 94هـ.

[11] عروة بن الزبير هو أبو عبد الله عروة بن زبير بن العوام الأسدي تابعي و محدث و مؤرخ أحد فقهاء المدينة السبع، كان له مساهمات في تدوين مقتطفات من بدايات التاريخ الإسلامي، توفي سنة94هـ.

سليمان بن يسار[4] و أُختلف في السابع فقيل: أبو سلمة بن عبد الرحمان بن عوف[5] و قيل: سالم بن عبد الله و قيل: أبو بكر بن عبد الرحمان[6].[7]

و نظم بعضهم ذلك ذاهباً إلى القول الثالث فقال:

ألا كل من لا يَقْتَدي بأئمة فقِسمَتُه ضِيزَى عن الحق خارجهْ

فخذهم عبيد الله عروة قاسم سعيد أبو بكر سليمان خارجةْ[8]

- الجمهور: إذا قال المالكية الجمهور، أو هذا رأي الجمهور، أو قال الجمهور، فإن ذلك ينصرف إلى معنيين:

الأول: إذا ورد هذا الاصطلاح في الكتب التي تعنى بالخلاف العالي، فهم يقصدون به الأئمة الأربعة[9].

الثاني: أما إذا ورد هذا الاصطلاح في الكتب التي تعنى بالخلاف داخل المذهب، فإنهم يقصدون به جل الرواة[10] عن مالك.[11]

- الأخوان: يطلق المالكية اصطلاح الأخوان على العالمين مطرف[1] و ابن الماجشون[2].

---

[1] القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق هو أبو محمد القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي تابعي مدني و احد فقهاء المدينة السبعة، راوٍ للحديث، توفي سنة 107هـ.

[2] خارجة بن زيد بن ثابت هو خارجة بن زيد بن ثابت فقيه و إمام و احد فقهاء السبعة الأعلام، أبو زيد الأنصاري روى عن أبيه و عمه يزيد و تلاميذه منهم ابنه سليمان و غيرهم، توفي سنة 99هـ.

[3] عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود هو الهذلي أبو عبد الله المدني كان عالما ثقة و فقيها، روى عن أبيه و أرسل عن كثير من الصحابة و هو معلم عمر بن عبد العزيز، قيل أنه توفي سنة 98هـ.

[4] بن يسار هو سليمان بن يسار الهلالي روى عن ميمونة و أم سلمة و عائشة و غيرهم، و هو مولى ميمونة، قيل توفي سنة 98هـ.

[5] أبو سلمة بن عبد الرحمان هو أبو سلمة بن عبد الرحمان بن عوف القرشي الزهري، روى خمس و ستين حديثا، توفي سنة 32هـ.

[6] أبو بكر بن عبد الرحمان هو أبو بكر بن عبد الله بن الحارث بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المدني، روى عن أبيه و أبي هريرة و غيره، توفي سنة93.

[7] مصدر سابق-كشف النقاب لابن فرحون-ص173.

[8] مصدر سابق- المدخل الوجيز للزيلعي.-ص60.

[9] محمد بن محمد بن عبد الرحمان المالكي المغربي الحطاب-مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل-تحقيق عميرات-دار علم الكتب-ط01-ص56.

[10] مصدر سابق-كشف النقاب لابن فرحون-ص119.

[11] مصدر سابق-مواهب الجليل-ص56.

و سميا بذلك لكثرة اتفاقهما على الأحكام و ملازمتهما لبعضهما.[3]

- القرينان: و القرينان في اصطلاحهم هما: أشهب و ابن نافع، و قُرن أشهب مع ابن نافع لعدم بصره.[4]
- القاضيان: مراد المالكية بالقاضيان هما: ابن القصار و عبد الوهاب.[5]
- الأستاذ: و يعنون بقولهم الأستاذ: الشيخ أبو بكر الطرطوشي[6].[7]
- الغمام: و يقصدون به المازري[8].[9]
- شيخناق: و المراد عبد الباقي الزرقاني من قوله: شيخناق هو إبراهيم اللقاني.[10]
- الشيخان: و الشيخان هما ابن أبي زيد و القابسي.[11]
- شيخنا: و المراد بقول الأمير و الدسوقي شيخنا هو العدوي.[12]
- الشيخ: يطلق اصطلاح الشيخ على اثنين من أعلام المالكية: فإذا قال ابن عرفة الشيخ فانه يعني به: ابن أبي زيد، أما بهرام فإنه يعني به: شيخه خليل ابن إسحاق صاحب المختصر.[1]

---

[1] مطرف هو أبو مصعب بن عبد الله بن مطرف بن سليمان بن يسار اليساري الملالي مولى ميمونة أم المؤمنين، قيل توفي سنة 220هـ.

[2] ابن الماجاشون هو عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمى و كنيته أبو مروان كان فقيها، قيل توفي سنة 212هـ.

[3] مصدر سابق-حاشية الشيخ العدوي على شرح الخرشي-ص49.

[4] الإمام بهرام، الإمام أمير-مسائل لا يعذر فيها بالجهل-تحقيق الإمام الزيلعي-دار المغرب الإسلامي-تونس-ص10.

[5] عيسى بن مسعود الزواوي-مناقب الإمام مالك-دار الكتب العلمية-بيروت-ط01-1994م-ص87.

[6] الطرطوش هو أبو بكر محمد بن الوليد الفهري المعروف بابن رندقة الطرطوش الإسكندري، صحب أبا الوليد الباجي و أخذ عنه و عن أبي بكر الشاشي و أبي محمد الجرجاني و غيرهم، له تآليف منها: سراج الملوك و مختصر تفسير الثعالبي، توفي سنة 520.

[7] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص173.

[8] المازري هو أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المعروف بالإمام، أخذ عن أبي الحسن اللخمي و غيره و أخذ عنه خلق كثير، له تآليف عدة منها: شرح التلقين و المحصول، توفي سنة536.

[9] مصدر سابق-حاشية العدوي على الخرشي-ص153.

[10] اللقاني هو إبراهيم بن محمد بن عمر بن يوسف اللقاني، سمع الحديث من الزركشي و تفقه بالزين طاهر، توفي سنة 896هـ.

[11] مصدر سابق-شرح الزرقاني على مختصر خليل-ج01-ص03.

[12] صالح عبد السميع الآبي الأزهري-جواهر الإكليل شرح مختصر خليل-مكتبة عيسى البابي و شركائه-مصر-ج01-ص391.

- سكتوا عنه: و حيث توجد هذه العبارة فإنهم يعنون: البناني، الرهوني و التاودي.[2]

الفرع الثالث: المنسوبون إلى الزمان.

قسم المالكية علمائهم إلى متقدمين و متأخرين حسب طبقاتهم كعادة المؤرخين في كل مذهب، و في كل فن من فنون علوم الشريعة، فرجال الحديث أيضا منهم المتقدمون و المتأخرون.

- المتقدمون: فإذا قالوا المتقدمون فهم يعنون بهم من هم قبل ابن أبي زيد القيرواني من تلاميذ مالك كابن القاسم و سحنون و نظائرهم.[3]
- المتأخرون: و يقصدون بهم ابن أبي زيد و من بعده من علماء المالكية، و يقول الدسوقي: (إن أول طبقات المتأخرين طبقة ابن أبي زيد و أما من قبله فمتقدمون)[4]

الفرع الرابع: المذكورون بأسمائهم.

- محمد: إذا ذكر محمد مطلقا فإنهم يقصدون محمد ابن المواز.[5]
- المحمدان: أما المحمدان فهم : محمد ابن المواز و محمد بن سحنون.[6]
- المحمدون: يعني المالكية بقولهم المحمدون اربعة من علمائهم:

إثنان قرويان هما: ابن عبدوس[7] و ابن سحنون.

و إثنان مصريان هما: ابن عبد الحكم و ابن المواز.[8]

---

[1] مصدر سابق-مسائل لا يعذر فيها الجهل-ص11.

[2] مصدر سابق- ابن أحمد زيدان-ص36.

[3] مصدر سابق-حاشية الدسوقي على الشرح الكبير-ص26، و مسائل لا يعذر فيها بالجهل-ص14.

[4] مصدر سابق-حاشية الدسوقي-ص25.

[5] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص173.

[6] أبي الوليد بن خلف الباجي-المنتقي شرح الموطأ أمام الهجرة مالك بن أنس رحمه الله-دار الفكر العربي-بيروت-ج04-ص173.

[7] ابن عبدوس هو محمد بن إبراهيم إمام مبرز هو رابع المحمدين الذين اجتمعوا في عصره، أخذ عن جماعة منهم القاضي حماسي، ألف كتاب سماه المجموعة و له شرح المدونة، توفي سنة 261هـ.

[8] مصدر سابق-ترتيب المدارك للقاضي عياض-ج04-ص222، مصدر سابق-المنتقي لأبي الوليد الباجي-ج04-ص165.

المبحث الثاني: اصطلاحات خاصة بالكتب.

المطلب الأول: اصطلاحات حرفية.

و من اصطلاحات المالكية المتعلقة بالكتب التي إستطعت الوقوف عليها:

- (المص): و هذا الرمز يقصد به مختصر الإمام خليل.[1]
- (حش): و يراد به حاشية الشيخ العدوي على شرح الخرشي، و يقول الأمير الحاشية أحياناً، و كذلك صاحب بلغة السالك.[2]
- (ضيح): و يقصد به التوضيح لخليل.[3]
- (ك): و يقصد به شرح الخرشي الكبير.[4]
- (مج): و المراد بهذا الإصطلاح مجموع الأمير.[5]

المطلب الثاني: اصطلاحات كلمية.

و من الاصطلاحات الكلمية المتعلقة بالكتب:

- الكتاب أو الأم: و يقصدون بهذين الاصطلاحين "المدونة" لصيرورته عندهم علماً بالغلبة[6]، و أشار إليها خليل في مختصره ب "فيها".[7]
- الامهات: و يطلق المالكية هذا الاصطلاح على اربعة كتب تحتل الصدارة على بقية الكتب و هي:
  1. المدونة: هي رواية سحنون عن الإمام ابن القاسم عن مالك.
  2. الموازية: لمحمد المواز.
  3. العتبية: للعتبي.[8]

---

[1] حمدي شلبي-دليل السالك للمصطلحات و الأسماء في فقه الإمام مالك-مكتبة ابن سينا للشرح و التوزيع-مصر-القاهرة-ص99.

[2] مصدر سابق-بلغة السالك للصاوي-ص03، و مقدمة الإكليل لمحمد الأمير-ص(ن).

[3] مصدر سابق-حاشية البناني على شرح الزرقاني-ص02.

[4] مصدر سابق-حاشية العدوي على شرح الخرشي-ج01-ص03.

[5] مصدر سابق-حاشية الدسوقي-ص02.

[6] مصدر سابق-دليل السالك لحمدي شلبي-ص25.

[7] محمد عليش-منح الجليل شرح مختصر خليل-دار الفكر-بيروت-ط01-(1409هـ/1989م)-ج01-ص22.

[8] العتبي هو محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن عتبة الأندلسي القرطبي، من تصانيفه الكثيرة: العتبية و هي المستخرجة من الأسمعة المسموعة عن مالك بن أنس-روى عنه محمد بن لبابة و أبو صالح و سعيد من معاذ-توفي سنة 254هـ أو 255هـ.

4. الواضحة: لابن حبيب[1].[2]

- الدواوين: يطلق هذا الاصطلاح على سبعة كتب تعد أجل كتب المذهب و هي: الأمهات الاربعة السابقة يضاف عليها:

1. المختلط: لابن القاسم.
2. المبسوط: للقاضي إسماعيل.
3. المجموعة: لابن عبدوس.[3]

[1] ابن حبيب هو عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون العباسي الأندلسي القرطبي فقيه على مذهب المدنيين من تصانيفه: غريب الحديث و الواضحة و غيرهم، توفي سنة 238هـ.

[2] مصدر سابق-دليل السالك لحمدي شلبي-ص25، مصدر سابق-مناقب الغمام مالك للزواوي-ص90.

[3] مصدر سابق-المدخل الوجيز لإبراهيم الزيلعي-ص08.

المبحث الثالث: اصطلاحات خاصة بالمذهب و الآراء.

المطلب الأول: اصطلاحات حرفية.

- (ولو): و يشير خليل في مختصره بهذا الاصطلاح "ولو" إلى ثلاثة أمور:

1. رد خلاف قوي في المذهب و هذا غالبا.

و مثل ذلك جاء في كتاب الطهارة قوله: و حرم استعمال ذكر محلّي و لو منطقة و آلة حرب، إلا مصحف و السيف و الأنف و ربط سن مطلقا و خاتم الفضة لاما بعضه ذهب ولو قل)[1]

2. و قد يشير بها إلى دفع الإبهام و المبالغة.

و مثاله: ما جاء في كتاب التفليس قوله: (و الصانع أحق و لو بموت ما بيده و إلا فلا)[2]

3. و قد يشير بها إلى رد قول خارج المذهب، و غالبا ما ترد للغرض الأول أما الثاني و الثالث فنادراً.

و يقول خليل: (و بـ "لو" إلى خلاف مذهبي)[3]

و يشير السيد الرجراجي[4] إلى استعمالات خليل لاصطلاح "لو" بقوله: (و يقصد بلو الشرطية المفيدة للغاية المقرونة بواو الكناية و الإغاظة، المكتفي عن جوابها بما قبلها، رد خلاف قوي في مذهب الإمام مالك، و قد يقصد بها دفع الإبهام و المبالغة و قد يشير بها لرد قول خارج عن المذهب، و هذان فيه من أندر الندر، فإن صرح بجوابها فلا تفيد ذلك و هذا هو الغالب)[5]

- (وإن): و يشير خليل بهذا اللفظ عند وجود خلاف خارج المذهب غالباً، و نادراً ما يشير بها إلى وجود خلاف في المذهب، أو قد تأتي للمبالغة.[6]

يقول السيد الرجراجي: (يقصد بأن الشرطية المقرونة بالواو، المكتفي عن جوابها بما قبلها أيضاً، رد خلاف خارج المذهب في الغالب، و قد يشير بها للمبالغة، و قد يشير ها للخلاف في المذهب)[7]

---

[1] الحطّاب-مواهب الجليل في شرح مختصر خليل و معه مختصر خليل-تحقيق دار الرضوان للنشر-دار الرضوان-موريتانيا-ط01-ج01-ص78، يعني يحرم استعمال الرجل شيئا محلّى بالذهب.

[2] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ج06-ص625.

[3] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ج01-ص53.

[4] الرجراجي هو السيد احمد السباعي الشهير بالرجراجي صاحب كتاب منار السالك على مذهب الغمام مالك.

[5] أحمد السباعي المشهور بالرجراجي-منار السالك إلى مذهب الإمام مالك-قام بنشره السيد أحمد بن عد المجيد الأزرق-مطبعة الجديدة و مكتبتها-شارع الطالعة-المغرب-فاس-(1359هـ/1940م)-ص88.

[6] مصدر سابق-حاشية العدوي على شرح الخرشي-ج01-ص48.

[7] مصدر سابق-منار السالك للرجراجي-ص89.

مثال: جاء في باب آداب قضاء الحاجة قوله: (و جاز بمنزل: وطء، و بول، مستقبل قبلة و مستدبر و إن لم يلجأ)[1].

المطلب الثاني: اصطلاحات كلمية.

و فيه خمس فروع:

الفرع الأول: اصطلاحات تتعلق أقوال الأئمة.

1. الروايات: المراد بها أقوال مالك التي رويت عنه.
2. الأقوال أو القولان: يريدون بهذا الاصطلاح أقوال أصحاب مالك، و مَن بعدهم مِن المتأخرين كابن رشد.

و قد يرد هذا الاصطلاح و يقصد به قول مالك أحياناً.

يقول محمد الحطاب: (غالبا أن المراد بالروايات أقوال مالك، و أن المراد بالأقوال أقوال أصحابه و من عدهم من المتأخرين، كابن رشد و المازري و نحوهم، وقد يقع بخلاف ذلك)[2]

أما خليل فإنه يأتي به حين لا يظهر له أرجحية دليل على آخر يقول: (و حيث ذكرن قولين أو أقوالاً فذلك لعدم اطلاعي في الفروع على أرجحية منصوصة).

فإذا كان هناك قولان أو أكثر في حكم مسألة معينة و لم يجد ترجيحا لأحد هذه الاقوال بأي لفظ من ألفاظ التشهير ممن سبقوه من فقهاء المذهب، فإنه ينقل هذه الأقوال دون ترجيح بينها تورعاً منه.[3]

3. المنصوص:

المنصوص في اللغة:

النص: رَفعُك الشيء و كل ما أُظهِر فقد نص، و المنصة: ما تُظهر عليه العروس لتُرى، و منه قول الفقهاء: نص القرآن، و نص السنة، أي: ما دل ظاهر لفظهما عليه من الأحكام.[4]

المنصوص في الاصطلاح:

و يطلق هذا اللفظ على أقوال مالك و أصحابه المتقدمين، وأحياناً يطلق على أقوال المتأخرين، يقول ابن فرحون نقلاً عن الباجي: (و يحتمل أن يكون من نص الشيء إذا رفعه، فكأنه مرفوع إلى الإمام أو أحدٍ من أصحابه)[1]

[1] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ص403.

[2] مصدر سابق-المدخل الوجيز لإبراهيم الزيلعي-ص16.

[3] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ص50.

[4] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ص50.

و يقول أيضا و من قاعدته- أي ابن الحاجب- أن يطلق المنصوص على ما هو منصوص للمتقدمين و قد يطلق على ما ليس فيه نص للمتقدمين، بل يكون من قول المتأخرين.[2]

مثال: قول مب: لإتفاقهم على وجوب النية هنا و اختلافهم فيها هناك أراد باتفاقهم و الله أعلم باعتبار المنصوص.[3]

الفرع الثاني: اصطلاحات خليل في مختصره.

و ردت للشيخ خليل ابن إسحاق اصطلاحات في مختصره قد بين مراده منها في خطبة الكتاب، و قد تناولها شراح المختصر بالتوضيح و البيان، ولابد من ذكرها بشيء من التفصيل، وذكر الأمثلة لتكتمل مصطلحات المذهب قدر الإمكان و لأن عدم ذكرها فيه إخلال بالبحث، سوف أذكر هذه الاصطلاحات مرتبة حسب ورودها في الكتاب، إلا ما سبق الحديث عنها في ثنايا هذا البحث حسب موقعها:

- أوّل:

أولا: المعنى في اللغة.

أول الكلام و تأوّيله: دبره و قدره، وأوّله و تأوّله: فسره، و هو من آل الشيء يؤول إلى كذا، أي رجع، و المراد بالتأويل، نقل ظاهر اللفظ عن وضعه الأصلي إلى ما يحتاج إلى دليل.[4]

ثانيا: مراد خليل من هذا اللفظ.

يأتي خليل بلفظ: تأويلان، تأويلات، بعد حكم مسألة معينة، ذلك لاختلاف الشراح في فهم تلك المسألة من المدونة، و يعود سبب الاختلاف إلى:

1. وجود قولين أو أكثر، فيكون فهم أحد الشراح وفق أحد القولين، و الآخر وفق القول الثاني.
2. و قد يكون الإختلاف حسب ما يقتضيه محمل اللفظ، فلكلٍ فهمه، و بذلك تصير مفهوماتهم منها أقوالاً في المذهب، يعمل و يفتي و يقضي بأيها إن استوت و إلا فالبراجح و الأرجح)[5].

يقول خليل: (و بأوَّل إلى اختلاف شارحيها في فهمها)[1]

---

[1] مصدر سابق-ابن منظور-لسان العرب-ج03-ص648.

[2] مصدر سابق كشف النقاب لابن فرحون-ص99.

[3] مصدر سابق كشف النقاب لابن فرحون-ص100.

[4] مصدر سابق-لسان العرب لابن المنظور-ج01-ص03.

[5] محمد بن أحمد عليش-منح الجليل شرح مختصر الخليل-دار الفكر-بيروت-ب.ط-(1409هـ/1989م)-ج01-ص22.

أو أي جمادة "أوّل" ليندرج نحو تأولات و تأويلات، وهذا النوع من الإختلاف انما هو في جهات محمل لفظ الكتاب و ليس في أداء في الحمل على حكم من الأحكام، فتعد أقوالا، و قد تكون التأويلات أقوالا في المسألة، و اختلف شراح المدونة في فهمها على تلك الأقوال، فكل فهمها على قول.[2]

مثال: جاء في باب الزكاة قوله: (أو أرسل ثانيا بعد مسك أول، و قتل أو اضطرب فأرسل و لم ير إلا أن ينوي المضطرب و غيره فتأويلان)[3]

و جاء أيضا في فصل النذر قوله: (و له فيه إذا بيع الإبدال بالأفضل، و إن كان كثوب بيع و كره بعثه و أهدى به و هل إذا اختلف هل يقومه اولا ندباً أو التقويم كان بيمين، تأويلات)[4]

- الاختيار:

يأتي خليل بهذا اللفظ لاختيار اللخمي لحكم مسألة، فإذا كان صيغة الفعل، نحو اختار و اختير، فذلك يعني أن اللخمي اختار هذا الحكم (باجتهاده و استنباطه من قواعد المذهب، لا من أقوال سابقة)[5]، و إن كان بصيغة الاسم نحو المختار و الاختيار فهذا يدل على أنه اختار الحكم من بين أقوال فيها خلاف لأصحاب المذهب المتقدمين عليه.

يقول خليل: (و بالاختيار للخمي، لكن إن كان بصيغة الفعل، فذلك لاختياره هو في نفسه، و بالاسم فذلك لاختياره من خلاف)[6]

يقول الرجراجي: (يقصد بذلك اختيار اللخمي، و لكن إن كان بصيغة الفعل الماضي، كاختيار و اختير، فإنه يريد به أن اللخمي أنشا ذلك القول من عند نفسه و لم يسبقه به غيره، و إن كان بصيغة الاسم، سواء كان اسم فاعل و خصه المختار أو اسم مفعول نحو كمتبع تأول وجوبه على المختار فأنه يريد به أن اللخمي اختار قولا مقولا قبله من القولين أو الأقوال التي في مسألة على مقابلة سواء وقع ترجيحه له بلفظ الاختيار أو بلفظ التصحيح أو التحسين أو غير ذلك)[7]

---

[1] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ص48.

[2] مصدر سابق-منار السالك للرجراجي-ص60،61.

[3] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ج04-ص32.

[4] المرجع السابق-مواهب الجليل-ج04-ص503.

[5] مصدر سابق-منح الجليل للشيخ عليش-ج01-ص22.

[6] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ج01-ص48.

[7] مصدر سابق- منار السالك للرجراجي-ص48.

مثال: جاء في كتاب الصلاة، فصل الأذان و الإقامة، قوله: (لا جماعة لم تطلب غيرها على المختار)[1]

و جاء في كتاب الصلاة فصل استقبال القبلة، قوله: (و لا يقلد مجتهد غيره، ولا محراباً إلا لمصر و إن أعمى و سأل عن الأدلة و قلد غيره مكلفاً عارفاً أو محراباً فإن لم يجد أو تحير مجتهد تخير و لو صلى أربعاً لحسن و اختير)[2]

و بدأ اللخمي لأنه أجرأ الشيوخ الذين سنذكرهم فالاجتهاد، و ذلك خصه بالاختيار.[3]

- الترجيح:

أولا: المعنى في اللغة.

رجح، الراجح، الوازن:و رجح الشيء بيده: وزنه و نظرها ثقله، و أرجح الميزان أي أثقله حتى مال.[4]

ثانياً: مراد خليل من هذا اللّفظ.

يشير خليل بالترجيح لابن يونس، أي أنه أكثر المجتهدين ترجيحاً لأقوال من قبله، فان كان بصيغة الاسم نحو الأرجح و المرجح فالإختياره للحكم من عدة أقوال بينها خلاف ممن تقدمه، و إن كان بصيغة الفعل نحو رجح، فذلك لاختياره من نفسه، أي ما دله عليه اجتهاده و استنباطه وفق أصول المذهب و قواعده و هو قليل حيث الغالب ترجيحه لأقوال من سبقه.

يقول خليل بن إسحاق: (و بالترجيح لابن يونس)[5].

فهو يشير بمادة الترجيح لابن يونس، و إن كان بصيغة الاسم نحو الأرجح و المرجح فلاختياره من خلاف من تقدمه، و إن كان بصيغة الفعل نحو رجح مبنيا للفاعل و المفعول فذلك اختياره هو من نفسه و هو قليل.[6]

مثال: جاء في كتاب الصلاة، فصل في واجبات الصلاة قوله: (و لمريض ستر نجس بطاهر ليصلي عليه، كالصحيح على الأرجح)[7]

- الظهور:

---

[1] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ص110.

[2] مصدر سابق-مواهب الجليل-ص198.

[3] مصدر سابق-مواهب الجليل-ص48.

[4] مصدر سابق-لسان العرب لابن منظور-ص1165.

[5] مصدر سابق-منح الجليل للشيخ عليش-ص23.

[6] مصدر سابق-منار السالك للرجراجي-ص63.

[7] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ج02-ص273.

أولا: المعنى في اللغة.

الظاهر خلاف الباطن، و الظواهر أشراف الأرض، و يقال: هاجت ظهور الأرض و ذلك ما ارتفع منها و ظاهر كل شيء أعلاه.[1]

ثانيا: مراد خليل بهذا اللّفظ.

يشير خليل بمادة الظهور لابن رشد، لأنه كثيرا ما يعتمد على ظاهر الروايات (فإن كان صيغة الفعل الماضي كظهر، فذلك لاستظهاره من نفسه، و إن كان بصيغة الاسم كالأظهر، فذلك لاستظهاره من أقوال من سبقه من أهل المدينة غالباً، وقد يشير به للخلاف خارج المذهب، كقوله و الأظهر و الأصح)[2]

يقول خليل: (و بالظهور لابن رشيد).[3]

- قال أو قول:

و يشير خليل: (بمادة القول للمازري، فالاسم نحو القول لاختياره من خلال سابق و هو قليل، و بالفعل نحو قال و قيل لاختياره في نفسه و هو كثير)[4]، أي أنه إذا ذكر حكماً و ذكر قبله لفظ "قال" فإن ما بعده هو قول المازري غير مسبوق به، أما إذا جاء لفظ "القول" أو " المقول" نحو لم يلزمه على المقول فذلك لما اختاره من قول قيل قبله)[5].

و يقول خليل: (و بالقول للمازري)[6].

مثال: جاء في كتاب البيوع، فصل في الخيار قوله: (و زواله إلا محتمل العود و في زواله بموت الزوجة و طلاقها و من المتأول و الأحسن أو بالموت فقط و هو الأظهر أولا أقوال)[7].

و عن سبب جعل الفعل لاختيار الشيوخ في أنفسهم، والوصف لاختيارهم من أقوال أصحاب المذهب يقول ابن غازي: (لأن الفعل يدل على الحدوث و الوصف يدل على الثبوت، و خصهم بالتعيين لكثرة تصرفهم في الاختيار).[8]

---

[1] مصدر سابق-لسان العرب لابن منظور-ص657.

[2] مصدر سابق- منار السالك للرجراجي-ص63.

[3] مصدر سابق-منح الجليل للشيخ عليش-ص23.

[4] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ص48.

[5] مصدر سابق-منار السالك للرجراجي-ص64.

[6] مصدر سابق-منح الجليل للشيخ عليش-ص23.

[7] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ص355/354.

[8] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ص48.

فدلالة الفعل على الحدوث، ناسب أن يجعله للقول الذي قالوه و أحدثوه من عند أنفسهم حسب قواعد و أصول المذهب، و دلالة الاسم على الثبوت، ناسب أن يجعله لاختيارهم لأقوال ثابتة لمن سبقهم من أعلام المذهب، و أما عن سبب اختصاص كل واحد من هؤلاء العلماء بما خصه به من المادة.

يقول الرجراجي: (خص اللخمي بالاختيار لأكثرية اختياراته بالنسبة إلى سائرهم كما تقدم، وخص ابن يونس بالترجيح لأن أكثر اجتهاده في ترجيح أقوال غيره، و أما ما يقوله من عند نفسه فقليل، و خصّ ابن رشد بالظهور لاعتماده كثيراً على ظاهر الرواية و لظهوره و انتشاره، و تقدمه على أهل زمانه، و خص المازري بالقول لأنه قويت ملكته في المعقول و المنقول، و برز على غيره من الفحول[1]، و لما قويت عارضته في العلوم و تصرف فيها تصرف المجتهدين، كان صاحب قول يعتمد عليه)[2]

و إنما خص هؤلاء الأربعة بالتعيين لكثرة تصرفهم في الاختيار، كثرة لم توجد لغيرهم.[3]

- خلاف: يذكر خليل هذا اللفظ ليدل على وجود أكثر من قولٍ في مسألة و اختلف الشيوخ في تشهير هذه الأقوال، شريطة تساوي المشهورين في الرتبة، فإنه يذكر الأقوال و يذكر بعدها خلاف.

يقول الحطاب: إن الشيوخ إذا اختلفوا في تشهير الأقوال يريدوا تساوي المشهورين في الرتبة فإنه يذكر القولين المشهورين أو الأقوال المشهورة، و يأتي بعدها بلفظ خلاف إشارة إلى ذلك، و سواء اختلافهم في الترجيح بلفظ التشهير أو بما يدل عليه كقولهم المذهب كذا أو الظاهر كذا أو الراجح، أو المفتى به الخ)[4]

و يضيف السيد أحمد الرجراجي دلالة أخرى لاستعمال لفظ خلاف، و هي: (أنه قد يريد به الاختلاف في نفس الحكم)[5]

و الضابط للتفريق بين الدلالتين: (أن لفظ خلاف إذا كان مع خبره كلاما تاماً مقصودا به إفادة حكم مسألة فهو لاختلاف في التشهير، وإذا لم يكن كذلك فهو لاختلاف في الحكم)[6]

- صحح و استحسن:

[1] مصدر سابق-منار السالك للرجراجي-ص65.

[2] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ص48.

[3] مصدر سابق-منار السالك للرجراجي بصرف-ص64.

[4] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ص50.

[5] مصدر سابق-منار السالك للرجراجي-ص50.

[6] مصدر سابق-منح الجليل للشيخ عليش-ص26.

يذكر خليل هذين اللفظين عندما يصحح أو يستظهر أحد المشايخ غير الذين قدمهم، قولا من أقوال المتقدمين في أي مسألة، بقول: (أشير بصحح أو استحسن إلى أن شيخا غير الذين قدمتهم صحح هذا أو استظهره)[1]

أي: غير الأربعة السابقين كابن رشد و ابن عبد السلام و ابن عطاء الله و ابن الحاجب و المؤلف نفسه قد صحح قولا من القولين أو الأقوال التي في مسألة أو استظهره من عند نفسه، فاللفظان شاملان لما صححه الشيخ من نفسه، و لِما صححه من كلام العلماء على الصحيح)[2]

مثال: جاء في كتاب الصلاة، فصل في شرائط الجمعة قوله: (شرط الجمعة: وقوع كلها بالخطبة وقت الظهر للمغرب، وهل إن أدرك ركعة من العصر؟ و صحح، أولا: رويت عليها باستيطان بلد)[3]

و جاء أيضا في كتاب السلم قوله: (إلا أن تختلف المنفعة كفارة الحمر[4] في الأعرابية و سابق الخيل، لا هملاج[5] إلا كبرذون[6] و جمل: كثير الحمل و صحح، و يسبقه و بقوة البقر و لو أنثى و كثرة لبن الشاة و ظاهرها عموم الضأن و صحح خلافه)[7]

و جاء في كتاب التفليس قوله: (و لا يمنع مسلماً أو خادماً بخلاف زوجته، وأخرج لحد أو ذهاب عقله لعودة و استحسن بكفيل بوجهه لمرض أبويه وولده و أخيه و قريب جدا ليسلم)[8]

و جاء في كتاب الصلاة، فصل في حكم صلاة الخوف، قوله: (و إن صلى في ثلاثية أو رباعية بكل ركعة، بطلت الأولى و الثالثة في الرباعية، كغيرها على الأرجح و صحح خلافه)[9]

- التردد:

أولا: المعنى في اللغة.

التردد من ردد، و الرد صرف الشيء و رجحه، و ردده ترديداً أو تردداً فتردد، و رجل مردّد: أي حائر)[1]

---

[1] مصدر سابق-منار السالك للرجراجي-ص85.

[2] مصدر سابق-مواهب الجليل للرجراجي-ج01-ص52.

[3] مصدر سابق-مواهب الجليل للرجراجي-ج01-ص519/518.

[4] وفارة الحمر: أي نشيطة حادة قوية.

[5] هملاج: هملجت الدابة: سارت سيراً حسنا في السرعة.

[6] البرذون: يطلق على غير العربي من الخيل و البغال من فصيلة الخيلية، عظيم الخلقة غليظ الاعظاء، قوي الارجل، عظيم الحوافر.

[7] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ج6-ص493.

[8] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ج6-ص618.

[9] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ج2-ص567.

ثانياً: مراد خليل بهذا الفظ.

وقد استعمل خليل هذا الفظ بمعنى الاختلاف و التحير على عدة أوجه:

الوجه الأول: تردد المتأخرين في النقل عن المتقصدين و لذلك ثلاث صور:

1. أن ينقل أحد المتأخرين أو بعضهم حكما لواقعة معينة في باب، و ينتقل آخرون حكما آخر لنفس الواقعة في باب آخر.
2. أن ينقل بعضهم اتفاق المتقدمين على حكم نازلة معينة، و ينتقل آخرون اختلافهم في حكم هذه النازلة، و يعود ذلك لأمرين:
   - إما أن يكون الغمام في مسألة قولان.
   - أو اختلافهم في فهم كلام الإمام، فينسب إليه ما فهمه من كلامه.[2]
3. أن ينقل بعضهم حكما و ينقل الآخر خلافه.

و الوجه الأول هو الغالب.

الوجه الثاني: تردد المتأخرين في استنباط الحكم نفسه، و ذلك لعدم نص المتقدمين على هذا الحكم.

الوجه الثالث: يستعمل لفظ التردد بشأن الشخص نفسه كأن يستنبط حكماً، و يكون متحيرا فيه و ذلك مثل ما جاء في مصارف الزكاة قوله: (و في غارم يستغني تتردد).[3]

يقول الشيخ عليش: (للخمي وحده و نصه: وفي الغارم يأخذ ما ينقضي به دينه ثم يستغني قبل أدائه إشكال، و لو قيل تنزع منه لكان وجهاً فالأول واختار نزعها من غارم استعف).[4]

الوجه الرابع: استعمله إذا كثر الخلاف بين المتأخرين و تشعبت الطرق.

و مثال ذلك قوله: (ففي الاكتفاء بالتزكية الأولى تردد)[5]، قال الشيخ عليش: (تردد للمتأخرين في النقل عن المتقدمين بطرق كثيرة)[6]، و قد يأتي بغير لفظ التردد في موضع التردد كالنظر (و تأتي أيضا لأغراض أخرى فإن اقترن لفظ النظر بـ "في" فيكون بمعنى الفكر، و بـ "إلى" فيكون بمعنى الرؤية، و بـ "اللام" فيكون بمعنى الرحمة، و بـ "على" فيكون بمعنى القضب*، و بـ "بين" فيكون بمعنى الحكم).[7]

---

[1] مصدر سابق-لسان العرب لابن منظور-ج01-ص1149/1150.

[2] مصدر سابق-منار السالك للرجراجي-ص87/88.

[3] مصدر سابق-منح الجليل للشيخ عليش-ج02-ص92.

[4] مصدر سابق-منح الجليل للشيخ عليش-ج02-ص92.

[5] مصدر سابق منح الجليل للشيخ عليش-ج01-ص411.

[6] مصدر سابق منح الجليل للشيخ عليش-ج01-ص411.

[7] مصدر سابق منار السالك للرجراجي-ص88.

أمثلة:

- جاء في البيوع قوله: (و هل معين ما غش كذلك يجوز فيه البدل؟ تردّد).[1]
- جاء في باب الشركة قوله: (و هل بلغي اليومان كالصحيحة تردد).[2]
- جاء في كتاب الحج قوله: (و في كإحرام زيد: تردد).[3]
- قوله في كتاب الحج: (و في شرط كونها عن واحد تردد)[4]

الفرع الثالث: اصطلاحات قياسية.

لا شك أن الفقهاء حين لا يجدون حكما منصوصا عليه في حكم مسألة، فإنهم يلجئون إلى الاجتهاد و القياس، أحد الأصول الاجتهادية، حيث يؤخذ حكم هذه المسألة من مسألة أخرى منصوص على حكمها، على أن تشترك المسألتان في العلّة، و للمالكية طرق استنباط الأحكام للوقائع غير المنصوص على حكمها من قبل أئمة المذهب و من هذه الطرق التخريج و الإجراء و الاستقراء.

و ستبين في هذه المسألة المراد بهذه الاصطلاحات:

أولاً: التخريج أو القول المخرّج.

1. التخريج لغة: الخروج نقيض الدخول، و خارج كل شيء ظاهره، و خرجت خوارج فلان إذا ظهرت نجاسته، و الخارجي الذي يخرج و يشرف بنفسه من غير أن يكون له قديم.

قال طفيل:

أبا مروان لست بخارجي و ليس قديم مجدك بانتحال[5]

2. التخريج فالاصطلاح: يقول ابن فرحون: (هو عبارة عما تدل أصول المذهب على وجوده، و لم ينصوا عليه فتارة يخرج من المشهور و تارة من الشاذ).

فحين لا يجد العلماء حكما منصوصاً عليه لأي مسألة، فإنهم يقيسون على مسألة أخرى منصوص على حكمها، ليستخرجوا لها حكما، ولا يقتصر الأمر على ذلك، بل إنهم يخرجون حكما يخالف

---

*القضب: تعني القطع.

[1] مصدر سابق-مواهب الجليل-ج06-ص163.

[2] مصدر سابق-مواهب الجليل-ج07-ص100.

[3] مصدر سابق-مواهب الجليل-ج04-ص68.

[4] مصدر سابق-مواهب الجليل-ج04-ص83.

[5] مصدر سابق-لسان العرب لابن المنظور-ج01-ص808/807.

الحكم المنصوص عليه، و قد يكون للمسألة حكم منصوص و حكم مخرج، و على هذا فالتخريج عند المالكية ثلاثة أنواع:[1]

- النوع الأول: استخراج حكم واقعة ليس فيها حكم منصوص من مسألة منصوصة.

مثال: يقول ابن الجلاب: (و من نذر اعتكاف يوم بعينه فمرضه فإنها تتخرج على روايتين: أحدهما أن عليه القضاء، و الأخر أنه ليس عليه القضاء و هذه المخرجة على الصيام فانه إذا نذر صوم يوم بعينه فمرضه أو خافت المرأة) قال لبن عبد الحكم: (لا قضاء عليه إلا أن يكون نوى القضاء، و قال ابن القاسم: (عليه القضاء إلا أن يكون نوى ألا القضاء عليه)[2]

- النوع الثاني: أن يكون في المسالة حكم منصوص فيخرج فيها من مسألة أخرى قول بخلافه.

مثاله: قوله (و فيها لا يغسل انثييه من المذي إلا أن يخشى إصابتها)[3]

و يقول: (و الجسد في النضح كالثوب على الأصح)[4]

فالقول الأول أنه يغسل جسده إذا شك في إصابته النجاسة، و هذا مخرج من قول منصوص في المدونة و هو أنه: (ليس على الرجل غسل أنثييه من المذي عند وضوئه منه إلا أن يخشى أم يكون قد أصاب أنثييه منه شيء)[5]، أما القول الثاني: (فإنه لا يغسل جسده بل ينضحه).

- النوع الثالث: أن يكون للمسألة حكم منصوص و حكم مخرج، و ذلك بأن يوجد للمسألة حكم منصوص، و يوجد نص في مثلها على حد ذلك الحكم و ليس بينهما فارق، فيخرجون حكماً على أحد النصين للمسألة الأخرى.
- مثال: فالمشهور لابن القاسم بالحرير، و أصبغ بالنجس فخرج في الجميع قولان.[6]

ثانياً: الاستقراء.

1. الاستقراء في اللغة: هو قرأ، قرأت الشيء، قرأتا: أي جمعت و ضممت بعضه لبعض و منه سمي كتاب الله القرآن لأنه يجمع السور فيضمها.[7]
2. الاستقراء في الاصطلاح: يقول ابن فرحون: (و أما الاستقراء فهو بمعنى التخريج)[1]

---

[1] المصدر السابق كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص104.

[2] أبي القاسم عبد الله بن الحسين بن الحسن بن الجلاب-التفريغ-تحقيق الدكتور حسين سالم الدهماني-دار المغرب الإسلامي-ط01-(1408هـ/1987م)-ج01-ص313.

[3] ابن الحاجب عثمان بن علي-جامع الأمهات-مخطوط-و14/ب.

[4] مصدر سابق التفريغ لابن الجلاب-ص314.

[5] الإمام مالك ابن أنس-المدونة الكبرى-مطبعة السعادة-مصر-طبعة جديدة-ج01-ص12.

[6] مصدر سابق جامع الأمهات لابن الحاجب-و15/ب

[7] لسان العرب لابن منظور-ج03-ص42.

و يقول القرافي: (الاستقراء هو تتبع الحكم في جزئياته على حالة يغلب الظن أنه في صورة النزاع على تلك الحالة، كاستقراء الفرض في جزئياته بأنه لا يؤدي على الراحلة فيغلب على الظن أن الوتر لو كان فرضا لما أدى على الراحلة)[2].

و المثال الذي ساقه ابن فرحون يدل على أن الاستقراء هنا بهذا المعنى، يقول ابن فرحون: (و استقرأ الباجي الظهر و العصر من الموطأ: أرى ذلك في المطر) ، يعني أن الباجي و ابن الكاتب أخذا من قول مالك في الموطأ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر و العصر جميعاً، و المغرب و العشاء جميعاً، و من غير خوف ولا سفر: قال مالك: (أراه كان في المطر أنه يجوز الجمع بين الظهر و العصر لأجل المطر)[3]

فالذي فعله الباجي هنا أنه أخذ حكم مسألة من أخرى بعد أن تتبع جزئيات المسالة المنصوصة، فاستخرج للأخرى حكماً بطريق الاستقراء.

ثالثاً: الإجراء.

1. المعنى في اللغة: الإجراء من جرى جريا و أجرى من جرت السفينة و رست، و جريا هو الوكيل و سمي الوكيل جريا لأنه يجري مجرى موكله، و تقول العرب أيضا: أنت تجري عندي مجرى فلان و هذا جارٍ مجرى هذا.[4]
2. التعريف في الاصطلاح: يقول ابن فرحون: (و أما الإجراء فهو من باب القياس) و يقول أيضاً (و معنى الإجراء أن القواعد تقتضي أن يجري في مسألة الخلاف المذكور في مسألة أخرى)[5] و ذلك بعد أن ساق مثالا على معنى الإجراء و كيفية استنباط الأحكام بهذا الطريق يقول: (و من ذلك قوله في البئر قليلة الماء: أجريت على الأقوال في ماء قليل تحله النجاسة).

و أيضا ما جاء في جامع الأمهات قوله: (في زكاة النعم: فأجراه على الخلاف المتقدم)[6]، قال ابن فرحون أيضا في موضع آخر قائلا عن صاحب التوضيح قوله: (مقابل الأصح ليس منصوصاً عليه و

---

[1] مصدر سابق كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص109.

[2] شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي-شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول-حققه طه عبد الرؤوف-المكتبة الأزهرية للتراث-مصر-ط02-(1414هـ/1993م)-ص448.

[3] المصدر السابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص109.

[4] لسان العرب لابن منظور-ج01-ص450.

[5] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص109.

[6] مصدر سابق-جامع الأمهات لابن الحاجب-ص38 مخطوط.

إنما هو الجاري على القواعد أنه يجبر على الذبح، قال المازري و هذا هو التحقيق و هذا النوع يعبرون عنه بالإجراء على قواعد المذهب).[1]

مما قدمنا نستطيع أن نلخص أن الإجراء هو: إعطاء حكم لنازلة غير منصوصة وفق قواعد المذهب و أصوله من مسألة أخرى منصوصة.

الفرع الرابع: المراد بقول مالك بلغني كذا.

يذكر مالك هذه العبارة حين لا يكون للحديث سند، فيقول بلغني من كلام الرسول الله صلى الله عليه وسلم

كذا، و من المعلوم أن بلاغات مالك إسنادها قوي فهو لا يحيل فيها إلا على ثقة، وإذا تفقدت وجدت صحاحاً.

يقول اللّكنوي: (إذا قال مالك بلغني فهو إسناد قوي)[2]، و هذا ما يؤكده ابن عبد البر بقوله: (و مالك لا يروي إلا عن ثقة و بلاغته إذا تفقدت لم توحد إلا صحاحاً)[3]

أمثلة على بلاغات مالك:

- قوله: (بلغني أن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يكرهون أن يترك الرجل العمل يوم الجمعة)[4]
- قوله: (و في المسح على العمامة و الخمار و يقول محمد بن الحسن: أخبرنا مالك قال: (بلغني عن جابر بن عبد الله أنه سئل عن العمامة فقال: لا حتى يمس الشعر الماء).[5]
- مالك عن يحي بن سعد أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو فيقول: (اللّهم فالق الأصباح و جاعل الليل سكنا و الشمس و القمر حسبانا أقض عني الدين و أغنني من الفقر و أمتعني بسمعي و بصري و قوني في سبيلك).[6]

---

[1] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص93.

[2] محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي-التعليق الممَّجد على موطأ محمد-(شرح لموطأ مالك برواية محمد بن الحسن)-تحقيق تقي الدين الندوي-دار القلم-دمشق-ط04-(1426هـ/2005م)-ج01-ص80.

[3] الإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر-التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد-تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي و محمد بن عبد الكبير البكري-مطبعة فضالة المحمدية-المغرب-ط02-(1402هـ/1982م)-ج03-ص188.

[4] مصدر سابق-المدونة الكبرى للإمام مالك-ج01-ص154.

[5] مصدر سابق-موطأ محمد-ص80.

[6] مصدر سابق- التمهيد لابن عبد البر-ج02-ص141.

الفرع الخامس: المراد بقولهم الطريقة أو الطريق.

- الطريقة: هي كيفية نقل المذهب و حكايته من قبل أصحاب مالك و شيوخ المذهب ولا شك أن المذهب وصل إلينا بنقل الأصحاب و الشيوخ، وسلسلة النقل هذه تسمى طريق أو طريقة النقل، ثم إن أصحاب مالك و شيوخ المذهب الموثوق بهم كثرة، و قد تفرقوا في الأمصار، و من هنا تعددت طرق نقل المذهب.
- و الطرق جمع طريقة و هي: (اختلاف الشيوخ في حكاية المذهب).[1]

قال في التوضيح: (الطريق عبارة عن شيخ أو شيوخ يرون المذهب كله على ما نقلوه فهي عبارة عن اختلاف الشيوخ في كيفية نقل المذهب هل هو على قول واحد أو على قولين أو أكثر، و الأولى بين الطرق ما أمكن، و الطريق التي فيها زيادة راجحة على غيرها لأن الجميع ثقات).[2]

[1] مصدر سابق-كشف النقاب لابن فرحون-ص148.

[2] مصدر سابق-مواهب الجليل للحطاب-ج01-ص53.

المبحث الرابع: اصطلاحات خاصة بالترجيحات.

المطلب الأول: اصطلاحات وردت على لسان مالك.

الفرع الأول: المراد بقوله الأمر المجتمع عليه عندنا.

يقول الإمام مالك مبيناً مراده من هذا الاصطلاح: (و ما كان فيه الأمر المجتمع عليه فهو ما اجتمع عليه قول أهل الفقه و العلم، لم يختلفوا فيه).[1]

و يقول أحمد نور سيف: (و يستعمل هذا المصطلح حين يعلم أهل المدينة مجمعون على ذلك، أو حين لا يُعلم لأهل المدينة قولاً يخالف ذلك)[2]، فهو يشير بذلك إجماع أهل المدينة في حكم مسالة ما، أو حين لا يرى لهم رأيا يخالفه، ولا يعني ذلك إجماع المجتهدين في المدينة وغيرها.

و لهذا الاصطلاح ألفاظ أخرى مرادفة منها:

- (الأمر المجتمع عليه عندنا... و تلك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا.
- الأمر المجتمع عليه عندنا و الذي أدركت عليه أهل العلم.
- الأمر المجتمع عليه عندنا و الذي لا اختلاف فيه، و الذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا.
- و ذلك الأمر المجتمع عليه عندنا.
- و هو الأمر المجتمع عليه عندنا.
- و على ذلك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا.
- السنة التي لا شك فيها و لا اختلاف.
- ذلك من سنة المسلمين التي لا اختلاف فيها).[3]

أمثلة من استعمالات الإمام مالك لتلك الاصطلاحات:

1. يحي عن مالك انه سمع غير واحد من علمائهم يقول: (لم يكن في عبد القطر ولا في الأضحى نداء ولا إقامة منذ زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليوم، قال مالك: و تلك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا)[4].

---

[1] أحمد بن يحى الونشريسي-المعيار المعرب و الجامع المغرب عن فتاوى علماء افريقية والأندلس و المغرب-حققه جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد الحجي-دار المغرب الإسلامي-بيروت-(1401هـ/1981م)-ج01-ص360.

[2] أحمد محمد نور سيف-عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك و أراء الأصوليين-دار الإعتصام-ط01-(1397هـ/1977م)-ص356-357-358.

[3] المصدر السابق-المعيار المعرب-ص361.

[4] الإمام مالك بن أنس-الموطأ-فهرسة و تقديم قسم دراسات بدار الكتاب العربي-دار الريان للتراث-ط01-(1408هـ/1988م)-ج01-ص165.

2. قال مالك: (السنة التي لا اختلاف فيها عندنا أن الزكاة تجب في عشرين ديناراً عينا كما تجب في مائتي درهم).[1]

3. قال مالك: (الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا في الدّين، أن صاحبه لا يزكيه حتى يقبضه).[2]

الفرع الثاني: المراد بقوله الأمر عندنا.

يقول الإمام مالك موضحا قصده من استعمال هذا اللفظ: (و ما قلت الأمر عندنا، فهو ما عمل الناس به عندنا، وجرت به الأحكام و عرفه الجاهل و العالم، وكذلك ما قلت فيه ببلدنا)[3]

و هذا يعني الرأي الفقهي المعمول به، و الذي جرت عليه الأحكام، و ربما تكون هنالك آراء أخرى لكنها لا يعمل بها، فإذا قال الأمر عندنا، فهذا يدل على الرأي الفقهي الذي اختاره الإمام مالك من بين عدة آراء للصحابة و التابعين، و أيضا لا يدل قوله السابق على إجماع أهل المدينة، لأنه أن تجري الأحكام برأي فقهي، و أن يعرف هذا الأمر الجاهل و العالم لا يعني عدم وجود رأي آخر مخالف و لا يدل على الإجماع.

يقول الدكتور أحمد محمد نور : (الموضوعات التي وردت كلها تحت هذا الاصطلاح)، الأمر عندنا: تشير إلى أنه لا يعني إجماعا لأهل المدينة، أو عملا لهم، إنما يعبر به رأي الذي يستحسنه من مسائل الخلاف من أقوال الصحابة و التابعين.[4]

و يأتي هذا الاصطلاح على لسان مالك بعدة ألفاظ منها:

- كذا الأمر عندنا.
- و هو الأمر عندنا.
- و ذلك الذي عليه الأمر عندنا.[5]

و من أمثلة استعمالاته لهذا الاصطلاح:

- ما جاء في ترك البسملة في الصلاة: (عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: قمت وراء أبي بكر و عمر و عثمان فكلهم لم يكن يقرا بسم الله الرحمان الرحيم إذا افتتحوا الصلاة، قال مالك: و على ذلك الأمر عندنا)[1].

---

[1] الإمام مالك بن أنس-الموطأ-فهرسة و تقديم قسم دراسات بدار الكتاب العربي-دار الريان للتراث-ط01-(1408هـ/1988م)-ج01-ص164.

[2] الإمام مالك بن أنس-الموطأ-فهرسة و تقديم قسم دراسات بدار الكتاب العربي-دار الريان للتراث-ط01-(1408هـ/1988م)-ج01-ص168.

[3] مصدر سابق-ترتيب المدارك للقاضي عياض-ج02-ص74.

[4] مصدر سابق-عمل أهل المدينة للدكتور أحمد محمد نور-ص173.

[5] مصدر سابق-عمل أهل المدينة للدكتور أحمد محمد نور-ص358.

- ما جاء في الرجل يورث الأرض نفرا من ولده، ثم يولد لأحد النفر، ثم يهلك الأب فيبيع احد ولد الميت حقه من تلك الأرض، فإن أخا البائع أحق بشفعته من عمومته شركاء أبيه، قال مالك: و هذا الأمر عندنا).[2]
- و مما جاء في بيع الذهب بالفضة تبراً و عينا، قال: (فإن كان قيمة ذلك الثلثين و قيمة ما فيه من الورق الثلث فذلك جائز ولا بأس به إذا كان ذلك يدا بيد و لم يزل ذلك من أمر الناس عندنا)[3].

الفرع الثالث: المراد بقوله عليه أدركت الناس.

يستعمل هذا الاصطلاح عندما لا يكون في المسألة لإجماع كلي لأهل المدينة، إنما هو رأي الأغلبية، و هناك قلة مخالفة و لها رأي آخر، فهو يقل في رتبته عن رتبة الإجماع الكلي الذي لا يعلم له مخالف.[4]

و من أمثلة:

1. قال مالك: (لا يقرأ في الصلاة بسم الله الرحمان الرحيم في المكتوبة لا سراً في نفسه و لا جهراً، قال: وهي السنة و عليها أدركت الناس).[5]
2. قال حدثني عن مالك أنه سمع أهل العلم يقولون: من أهِل بحج مفرد ثم بدا له أن يهل بعمرة فليس له ذلك، قال مالك: (و ذلك الذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا).[6]
3. حدثني عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علي بن أبي طالب كان يلبي بالحج حتى إذا زاغت الشمس من يوم عرفة قطع التلبية، قال مالك: (و ذلك الأمر الذي لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا).[7]

و لهذا الاصطلاح مرادفات كثيرة نذكر بعضها:

- و هو الأمر الذي لم يزل عليه الناس عندنا.
- و على هذا رأيت الناس.
- و هذا أمر قد مضى و جاز عليه الناس.

---

[1] مصدر سابق-المدونة للإمام مالك-ج01-ص67.

[2] الموطأ للإمام مالك-كتاب الشفعة، ما نفع فيه الشفعة-ج02-ص90.

[3] مصدر سابق-موطأ الإمام مالك-ج02-ص25.

[4] مصدر سابق-عمل أهل المدينة للدكتور أحمد محمد نور-ص296.

[5] مصدر سابق-موطأ الإمام مالك-ج02-ص25.

[6] مصدر سابق-موطأ الإمام مالك-ج01-ص227.

[7] مصدر سابق-موطأ الإمام مالك-ج01-ص228.

- إن من أمر الجائز بينهم.
- ما أدركت الناس إلا على هذا.
- الذي أدركت عليه الناس و أهل العلم ببلدنا.
- فهو الأمر الذي لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا.
- و على هذا أدركت من أرض من أهل العلم.[1]

الفرع الرابع: المراد بقوله ليس عليه العمل.

يستعمل الإمام مالك هذا الاصطلاح لنفي العمل على المسألة أو الحديث الذي ذكره، رغم أن هناك طائفة من الصحابة و التابعين يرون العمل به، إلا أن جمهورهم لا يرى ذلك.

مثال: التحريم بخمس رضعات.

وردت أحاديث عدة ثبت أنه يحرم من الرضاع بخمسة رضعات و منها حديث عائشة رضي الله عنها: (روى مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمان عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: كان فيما أنزل من القرآن عشرة رضعات معلومات يحرمن-ثم نسخن بخمسة معلومات-فتوفي النبي صلى الله عليه وسلم و هو فيها يقرأ من القرآن).[2]

إلا أن جمهور الصحابة و التابعين لم يعملوا به و لهذا قال مالك: (بعد حديث عائشة رضي الله عنها ليس على هذا العمل).[3]

و لهذا الاصطلاح مرادفات نذكر منها:

- ليس لهذا حد معروف.
- ليس ذلك بمعمول به في بلدنا.

و يضيف رأيه أحيانا فيقول:

- ليس عليه العمل ولا أرى أن يعمل به.
- ليس عليه عمل، وأحب غلينا كذا.
- ليس العمل عندي.[4]

و من استعمالات مالك لتلك الاصطلاحات:

---

[1] مريم الضفيري-مصطلحات المذاهب-دار ابن حزم-بيروت-ط01-(1422هـ/2002م)-ص196.

[2] الموطأ للإمام مالك-كتاب الرضاع-جامع ما جاء في الرضاعة-ج01-413-و اللفظ له رواه مسلم-كتاب الرضاع-باب التحريم بخمس رضعات-رقم الحديث 1452-ج02-ص1075.

[3] مصدر سابق-عمل أهل المدينة للدكتور أحمد محمد نور-ص228.

[4] مصدر سابق-عمل أهل المدينة للدكتور أحمد محمد نور-ص359.

قال مالك: (ليس العمل عندي أن يقرأ الرجل في الركعة الآخرة من المغرب بعد أم القرآن بهذه الآية: رَبَّنَا لاَ تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا[1].[2]

1. قال مالك: (ليس العمل على قول عمر حين ترك القراءة، فقالوا: إنك لم تقرأ، فقال كيف كان الركوع و السجود؟ فقال حسن، قال: فلا بأس إذاً).[3]
2. و في القراءة على الميت قال مالك: (ليس ذلك بمعمول به إنما هو دعاء، أدركت أهل بلادنا على ذلك).[4]
3. و فيما جاء في الدعاء للميت أثناء الصلاة عليه قال بعد أن ساق الدعاء هذا أحسن ما سمعت في الدعاء على الجنازة و ليس فيه حد معلوم.[5]
4. و في الصلاة على الجنازة إذا صلوا عليه، ثم جاء قوم بعدما صلوا عليه قال: (لا تعاد الصلاة و لا يصلي عليه بعد ذلك أحد جاء بعده، قال: فقلنا له: فالحديث الذي جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم و هو في قبره قال قد جاء هذا الحديث و ليس عليه العمل)[6].[7]
5. و ما جاء في بيع الخيار، حدث يحى عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: (المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار)، قال مالك: (و ليس لهذا عندنا حد معروف ولا أمر معمول به فيه).[8]

المطلب الثاني: علامات التشهير.

اعتمد فقهاء المالكية علامات تدل على القول الذي يعتمد عليه و يؤخذ به، و سبب ذلك تعدد الأقوال و الروايات عن الإمام مالك و أصحابه رضوان الله عليهم، و تعدد الروايات يعود إلى أن يكون أحد هذه الأقوال متقدما على الأخر، فيكون الإمام قد رجع عن القول الأول إلى القول الثاني: أو يعود في الاختلاف في فهم كلام الإمام، فكل ينسب إليه ما فهم منه لذلك انبرى المجتهدون في المذهب لتبيين القول الذي يعنى به، بناءا على ملازمتهم للإمام أو أصحابه، و معرفتهم المتقدم و المتأخر و علمهم

[1] الآية 08 من سورة آل عمران.
[2] مصدر سابق-المدونة للإمام مالك-ج01-ص65.
[3] مصدر سابق-المدونة للإمام مالك-ج01-ص65.
[4] مصدر سابق-المدونة للإمام مالك-ج01-ص174.
[5] مصدر سابق-المدونة للإمام مالك-ج01-ص175.
[6] مصدر سابق المدونة للإمام مالك-ج01-ص182.
[7] الحديث الذي جاء في الصلاة على القبر هو ما رواه مسلم: كتاب الجنائز-باب الصلاة على القبر-رقم الحديث945-ص658.
[8] رواه مالك-كتاب البيوع-بيع الخيار-الموطأ-ج02-ص46.

بأصول المذهب و قواعده، و مراعاة العرف و العادة، ما هو أرفق بالناس، فذيلوا الفتوى و الأحكام بإحدى علامات التشهير، للدلالة على صحة الفتوى بها و مناسبتها.

الفرع الأول: المتفق عليه و الإجماع.

الاتفاق في اصطلاح المالكية يعني: اتفاق علماء المذهب المعتد بهم دون غيرهم.[1]

و يعبرون عن ذلك بقولهم: الحكم كذا اتفاقا أو بالاتفاق.

أما الإجماع: فإنه يعني اتفاق جميع علماء من المالكية و غيرهم[2]، إلا أنهم قد يستعملون الاتفاق في محل الإجماع و العكس، فلم تطرد لهم قاعدة في ذلك، وإن يكن الغالب ما قدمنا في معنى الاتفاق و الإجماع.

و من الأمثلة التي تدل على عدم اطراد القاعدة: ما جاء في الاستنجاء قوله: (و يكفي الماء بالاتفاق) و هي مسألة إجماع.[3]

و أيضا قول الباجي: (و الجامع شرط بالاتفاق) إلا أنها مسألة خلاف، و قوله في الجنائز: (ولا يستحب دعاء معين اتفاقا) في حين جاء في التوضيح، (و استحب مالك ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم)[4]

و إنما وقع ذلك لدى بعض نقله المذهب في عدد من المسائل التي ذكروها في مصنفاتهم فحكوا الاتفاق فيها فيه الخلاف، و بناءا على ذلك التتبع حذر الفقهاء من اتفاقات ابن الرشد، و اجتماعات ابن عبد البر، و احتمالات الباجي، و اختلاف اللخمي، و قد قيل: (كان مذهب مالك مستقيما حتى أدخل فيه الباجي يَحتمل و يُحتمل، ثم جاء اللخمي فقدّ جميع ذلك خلافا)[5]

و ما عدا ذلك فإن القول المتفق عليه في المذهب هو الذي يفتى به و يقدم على غيره، قال الشنقيطي:

فما به الفتوى تجوز المتفق عليه فالراجح سوقه نفق

فبعده المشهور، فالمساوي أن عدم الترجيح للتساوي[6]

الفرع الثاني: المشهور.

---

[1] مصدر سابق-كشف النقاب لابن فرحون-ص114.

[2] مصدر سابق-جامع الأمهات-و 63ب-مخطوط.

[3] المصدر السابق- كشف النقاب لابن فرحون-ص114.

[4] المصدر السابق- كشف النقاب لابن فرحون-ص75.

[5] الدكتور عبد العزيز بن صالح الخليفي-الاختلاف الفقهي في المذهب المالكي، مصطلحاته و أسبابه-المطبعة الأهلية-قطر-ط01-(1444هـ/1993م)-ص70.

[6] الشنقيطي-الطليحة-ط01-(1339هـ/1921م)-ص79.

1. المعنى في اللغة: الشهرة ظهور الشيء في شنعة حتى يشهره الناس، قال الجوهري: (الشهرة وضوح الأمر، و الشهر القمري سمي بذلك لشهرته و ظهوره و قيل: إذا ظهر و قارب الكمال).[1]
2. المعنى في الاصطلاح:

- (فقيل: ما قوي دليله فيكون بمعنى الراجح.
- و قيل: ما كثر قائله و هو المعتمد.
- و قيل: هو قول ابن القاسم في المدونة).[2]

و الذي رجحه ابن عرفة الدسوقي كما هو ظاهر من التعريف السابق و الشيخ عليش و غيرهما من متأخري المالكية القول الثاني–ما كثر قائله–و أيده الشيخ أحمد الرجراجي بأمور ثلاثة و صوبه بقوله:

- أن هذا التفسير هو الموافق للمعنى اللغوي في لفظ المشهور، ولا شك أن الحكم الصادر عن جماعة أكثر من ثلاثة ظاهر.
- لو لم يفسر المشهور بذلك لكان مرادفا لراجح، فلا تأتي المعارضة بينهما مع أنها ثابتة عند جمهور الفقهاء و الأصوليين.
- لو كان المشهور هو ما قوي دليله، لم يتأتى في القول الواحد أن يكون مشهورا أو راجحا باعتبارين مختلفين، مع أنه ثبت من العلماء أن أحد القولين يكون مشهورا لكثرة قائله، و الراجح لقوة دليله، ولا معنى لانحصار المشهور في قول ابن القاسم في المدونة.[3]

و عليه يكون المشهور هو ما كثر قائله، ولا يلتفت إلى تصحيح ابن فرحون لرأي ابن خويز منداد في قوله: (و الصحيح أنه ما قوي دليله)[4]، لقوة أدلة معارضي المقدمة.

أما الأشهر فإنه يقابله المشهور، و هو دونه في المشهورية، وذكر الأشهر دليل على أن في المسألة قولين، المشهور منها دون الآخر في الرتبة.[5]

مثال على استعمال الأشهر: و المرهم النجس يغسل على الأشهر.[6]

---

[1] مصدر سابق–لسان العرب لابن المنظور–ج02–ص376.

[2] مصدر سابق–حاشية الدسوقي–ج01–ص20.

[3] مصدر سابق–منار السالك للرجراجي–ص44.

[4] مصدر سابق–كشف النقاب الحاجب لابن فرحون–ص62–68.

[5] مصدر سابق–كشف النقاب الحاجب لابن فرحون–ص88 بالتصرف.

[6] مصدر سابق–جامع الأمهات–و04.أ–مخطوط.

مثال على استعمال المشهور: جاء في باب فرائض الصلاة فصل في الاستخلاف قوله: (فل وقع و أشار لهم بالانتظار فانتظروه حتى عاد وأتم بهم بطلت عليهم بناءا على القول المشهور.[1]

الفرع الثالث: الرّاجح.

- المعنى في الاصطلاح: الرّاجح هو ما قوي دليله، وهو الصواب[2]، وقيل ما كثر قائله[3]، فيكون مرادفا للمشهور أو أحد أفراده، و الذي عليه جمهور العلماء هو ما قوي دليله فهو الأنسب للمعنى اللغوي.

مثال على استعمال الراجح: إذا كبر المسبوق الذي وجد الإمام ساجدا للسجود ناسيا لتكبيرة الإحرام، فهو يتمادى على صلاة باطلة وجوبا ثم يعيدها، وإن عقد الركعة التي بعد هذا السجود و هو الراجح، أما يقطع مطلقاً عقد الركعة أم لا ؟[4]

و مقابل الراجح هو الضعيف:

و الضعيف في اللغة: (لضعف خلاف القوة: و الضعف و الضعف يستعملان معا في ضعف البدن و ضعف الرأي.[5]

أما في اصطلاح: فهو ما لم يقوى دليله، الضعيف نوعان:

1. الذي عارضه ما هو أقوى منه فيكون ضعيفا بالنسبة لما هو أقوى منه وإن كان له قوة في نفسه.[6]
2. هو الذي خالف الإجماع أو القواعد أو النص أو القياس الجلي، فيكون ضعيفا في نفسه.[7]

الفرع الرابع: الأصح و الصحيح.

يقول ابن عرفة: (الصحة في الأصح راجعة لقوة دليله)[8]

فالصحيح هو: القول الذي قوي دليله و يقابل الأصح و نقول القولين هذا صحيح و الثاني أصح منه (حيث يكن كل واحد من القولين صحيحا و أدلة كل واحد منهما قوية إلا أن الأصح مرجح على الآخر بوجه من وجوه الترجيح).[1]

---

[1] مصدر سابق-حاشية الدسوقي-ج01-ص351.

[2] مصدر سابق-دليل السالك لحمدي الشلبي-ص17.

[3] محمد قادري-رفع العتاب و الملام-تحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي-ط02-ص19.

[4] أبي بركات أحمد الدرير-الشرح الكبير-المطبوع مع حاشية الدسوقي-ج01-ص349.

[5] مصدر سابق-لسان العرب لابن المنظور-ج02-ص535.

[6] مصدر سابق- محمد قادري-رفع العتاب و الملام-ص20.

[7] مصدر سابق- محمد قادري-رفع العتاب و الملام-ص20.

[8] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص90.

و يقال القول الصحيح و القول الفاسد أي فاسد الدليل.

مثال: جاء في باب الحج قوله: (و إن أذن السيد لرفيقه في الإحرام فأفسده لم يلزمه إذن ثانٍ للقضاء على الأصح)[2]

و جاء في باب الخصائص قوله: (قال في مذهب ابن القاسم: أنها لا تحرم عليه)، قال ابن عبد البر: (و هو الذي عليه جمهور أهل العلم، وهو الصحيح عندنا)[3]، و جاء في فصل قضاء الفوائت قوله: (ثم إنه يصليها مرتبة و هو الصحيح).[4]

الفرع الخامس: الظاهر.

- الظاهر في الاصطلاح: يطلق الظاهر فيما ليس فيه نص، ويراد به الظاهر من الدليل، أو الظاهر من المذهب.

فالمسألة التي لم ينص على حكمها ينظر في الدليل، أو فيما تدل عليه قواعد المذهب و أصوله، فالذي يدل عليه ظاهر المذهب يكون حكمها حيث لا نص، وهذا يعني أن المسألة غير المنصوصة قد يدل المذهب أو الدليل على أكثر من معنى، فالمعنى الراجح هو الظاهر.

مثال الظاهر من الدليل: يقول ابن راشد في الصيام: (فإذا شك فالظاهر التحريم).

أما الظاهر من المذهب: يقول ابن راشد أيضا: (فإذا أقيمت الصلاة و هو في المسجد فالظاهر لزومها).

و الظاهر يقابل الأظهر:

- فلأظهر: قيل هو ما ظهر دليله، و اتضح بحيث لم يبقى فيه شبهة، كظهور الشمس وقت الظهيرة.

و قيل ما ظهر دليله و اشتهر بين الأصحاب فلغاية شهرة دليله سموا القول المدلول بذلك الدليل الأظهر.

فعلى التفسير الأول يظهر الفرق بين الأظهر و الأشهر، وعلى التفسير الثاني لا فرق بينهما.[5]

و الذي أراه أقرب للصواب هو التفسير الأول و ذلك للأسباب التالية:

- مناسبته للمعنى اللغوي.

---

[1] مصدر سابق- محمد قادري-رفع العتاب و الملام-ص64.

[2] مصدر سابق-الشرح الكبير للدردير-ج02-ص98.

[3] مصدر سابق-حاشية الدسوقي-ص212.

[4] مصدر سابق-الخرشي على مختصر خليل-ج01-ص307.

[5] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص97.

- في حالة قبول التفسير الثاني فإنه يرادف الأشهر في المعنى، وفي هذه الحالة فإنه لا معنى لوجود لفظين مترادفين من ألفاظ التشهير، يمكن الاستغناء بأحدهما على الآخر، إلا أن علماء المذهب يفرقون بين الأشهر و الأظهر فالثاني دون الأول في الشهرة.
- بما أن الأظهر هو مقابل الظاهر، فإن التفسير الأول هو أكثر مناسبة و أقرب للمعنى، خاصة و أن الأظهر هو اسم تفضيل مشتق من الظاهر و الله أعلم.[1]

مثال ما أريد به الأظهر من الدليل: قول في الوديعة: (ولأظهر الإباحة لحديث هند)[2]، اي أظهر الأقوال دليل قول الإباحة.

و مثال ما أريد به الأظهر من المذهب: ما جاء في كتاب الصلاة فصل السجود، فصل سجود السهو، قوله: (كطول بمحل لم يشرع به على الأظهر و إن تعد شهراً).

قال المازري: (ظاهر مذهب أصحابنا سيسجد متى ما ذكر)، أي الذي تدل عليه قواعد المذهب و أصوله أي يسجد للسهو، ولو تذكر بعد وقت طويل.[3]

الفرع السادس: المذهب

- المذهب في اللغة: الذهاب، السير و المرور،ذهب ذهاباً و ذُهوبا فهو ذاهب و ذهوب، و المذهب: مصدر كالذهاب، أي المعتقد الذي يذهب إليه، و ذهب فلان لذهبه، أي لمذهبه الذي يذهب إليه.[4]
- المذهب في الاصطلاح:هو آراء مالك الاجتهادية و كذلك آراء من بعده، و يطلق عن المتأخرين على ما به الفتوى من باب إطلاق الشيء على جزئه.[5]

---

[1] مصدر سابق-المصطلحات الفقهية لمريم الضفيري-ص207.

[2] حديث هند هو : عن علي بن حجر السعدي قال: حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة قالت: دخلت هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان على الرسول صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح، لا يعطيني من النفقة ما يكفيني و يكفي بني إلا ما أخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك جناح ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خذي من ماله بالمعروف ما يكفيكي و يكفي بنيك)رواه مسلم، كتاب الأقضية-باب قضية هند-رقم الحديث1338-14/17.

[3] أبي عبد الله محمد بن يوسف الموافق-التاج و الأكليل لمختصر خليل-دار الكتب العلمية-لبنان-ط01-(1416هـ/1995م)-ج02-ص296.

[4] مصدر سابق-لسان العرب لابن المنظور-ج02-ص1081.

[5] مصدر سابق-حاشية الدسوقي-ج01-ص19.

أما ابن الحاجب فإنه يطلق المذهب حيث يكون ذلك الحكم منصوصا لمالك، أو يكون هو مشهور المذهب، وقد يطلقه على التخريج، وعلق عليه ابن فرحون بقوله: (وقد انتقد على المؤلف إطلاق المذهب على التخريج) ، فلم يوافق على إطلاقه المذهب على التخريج.[1]

و من أمثلة استعمال هذا الاصطلاح: ما جاء في ترتيب الفوائت: (فإذا كان في الجمعة فالمذهب يعيد ظهراً)[2]

و يقول الشيخ الدردير فيما جاء في استقلال القبلة: (جميع بلاد الله تعالى على تفرقها تقدر على ذلك و يبني على القولين لو اجتهد فاخطأ فعلى المذهب يعيد في الوقت وعلى مقابله يعيد أبدا)[3]

الفرع السابع: المراد بقولهم المعتمد.

- المعتمد في اللغة: العمد ضد الخطأ، و عمد الشيء عمداً أقامه، و العماد: ما أقيم به و عَمدت الشيء فانعمد أي أقمته بعماد، و يعتمد عليه و عميد الأمر قوامه، و يقال: استقام القوم على عمود رأيهم أي على الوجه الذي يعتمدون عليه.[4]
- المعتمد في الاصطلاح: المعتمد عند المالكية هو القوي سواء كانت قوته لرجاحته أو لشهرته.[5]

فالذي يعتمد عليه من الأقوال و يفتى به هو الراجح أو المشهور، فإن كان الحكم الفقهي قوي الدليل أو كثر قائلوه، قال عنه المالكية: أنه المعتمد من الأقوال.

مثال استعمال هذا الاصطلاح: ما جاء في أحكام الموتى قوله: (إن لم توجد غسّلته امرأة محرّم ينسب أو رضاع كصهر كزوجة ابنه على المعتمد)[6]

الفرع الثامن: المعروف.

1. المعروف في اللغة: المعروف ضد المنكر، وهو كل ما تعرفه النفس من الخير و تبسأ به و تطمئن إليه.[7]
2. المعنى في الاصطلاح: المعروف هو القول الثابت عن مالك أو أحد أصحابه، و يقابله المنكر و هو الذي لم تثبت نسبته إلى مالك أو أحد أصحابه.[8]

---

[1] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص119.

[2] مصدر سابق-جامع الأمهات لابن الحاجب-و19.

[3] مصدر سابق-الشرح الكبير للدردير-ج01-ص224.

[4] مصدر سابق-لسان العرب لابن المنظور-ج02-ص879-880

[5] مصدر سابق-بلغة السالك لأقرب المسالك لأحمد الصاوي-ج01-ص15.

[6] المصدر السابق-الشرح الكبير للدردير-ج01-ص410.

[7] مصدر سابق-لسان العرب لابن المنظور-ج02-ص742.

[8] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص110.

و من أمثلة استعمالهم لهذا اللفظ قوله: ما جاء في الزكاة قوله: (فالربح يزكي لحلول الأصل على المعروف كالنتاج لا كالفوائد).[1]

الفرع التاسع: المفتى به أو ما به الفتوى.

واصطلاح ما به الفتوى يعني القول الراجح أو المشهور، فلا يفتى إلا بالراجح أو المشهور، أما الشاذ و المرجوح و الضعيف فإنه لا يفتى به، بل يقدم عليه العمل بقول الغير، أي ما صح عند غير المالكية.[2]

الفرع العاشر: الذي جرى عليه العمل.

و يعنون بهذا الاصطلاح أن يصحح أحد شيوخ المذهب المتأخرين قولا غير مشهور ولا راجح، فيفتي به، ويعمل به و تجري الأحكام بناء على تصحيحه، و ذلك مراعاة للعرف، أو للمصلحة العامة، أو لأن في الأخذ بهذا الرأي أرفق بالناس، أو لدرء المفسدة.[3]

يقول الشيخ أحمد الرجراجي: (يقدم ما جرى به العمل كالراجح، فإذا رجح بعض المتأخرين المتأهلين للترجيح قولا مقابلا للمشهور لموجب رجاحته عندهم، و أجروا به العمل في الحكم، تعين إتباعه، فيقدم مقابل المشهور لرجحانه على المشهور بموجبه لا بمجرد الهوى).[4]

قال في مراقي السعود:

و قدم الضعيف أن جرى عمل به لأجل سبب قد اتصل[5]

قال صاحب العمل الفاسي ناظم العمليات:

و ما به العمل دون المشهور مقدم في الأخذ غير مهجور[6]

و يشترط لتقديم ما جرى به العمل على الراجح و المشهور عدة شروط:

- ثبوت عمل العلماء بالضعيف من غير شك في ذلك فإن وقع الشك هل عمل العلماء بمقابل المشهور أ لا فانه يجب العمل بالمشهور.
- كون العالم الذي قام بهذا العمل أهلا للإقتداء، فإذا جرى عمل بمقابل المشهور ممن لا يقتدى به فالواجب علينا إتباع المشهور.
- معرفة الزمان.

---

[1] مصدر سابق-جامع الأمهات-و33-مخطوط.

[2] مصدر سابق-حاشية الدسوقي-ج01-ص20.

[3] مصدر سابق-منار السالك للرجراجي-ص47.

[4] مصدر سابق-منار السالك للرجراجي-ص47.

[5] عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي-نشر البنود على مراقي السعود-مطبعة فضالة طبع هذا الكتاب-المغرب-ج02-ص333.

[6] مصدر سابق-منار السالك للرجراجي-ص48.

- و معرفة المكان.

لأن العمل قد يكون خاصا ببعض الأمكنة دون البعض، و قد يكون عاما في جميع الأمكنة، وكذا قد يكون خاصا ببعض الأزمنة دون بعض و قد يكون عاما على جميع الأزمنة، لأن المصلحة قد تكون في زمن دون زمن و قد تستمر في جميع الأزمنة.[1]

- كون ذلك العمل لمصلحة و سبب فإذا انتفت المصلحة و السبب وجب العمل بالمشهور.[2]

وهذه المسألة من المواقع التي تتجلى فيها عظمة الشريعة الإسلامية، وصلاحيتها لكل زمان و مكان، فلا تكون الأحكام جامدة أمام الأحداث والوقائع التي تطرأ على مر الأزمنة، بل إن في أصول و قواعد الشريعة مرونة جعلت علماء الأمة يستنبطون الأحكام حسب ما يتفق وظروف الناس وأحوالهم الاجتماعية ولعمري كيف لا تكون كذلك و الشارع هو من يعلم أحوال خلقه و طبائعهم: أَلاَ يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٤﴾[3]

و تقديم ما جرى به العمل يكون حسب مرجحات منها العرف و هو أقواها و كونه طريقا لدرء مفسدة، ومنها كونه طريقا لجلب مصلحة.[4]

و قد نظم صاحب الطليحة شروط العمل بما جرى به العمل فقال:

شروط تقديم الذي جرى العمل بـه أمور خمسة غير هملـ

أولهـا ثبوت إجراء العمـل بذلك القول بنص ما احتمل

و الثـاني و الثـالث يلزمان معرفة الزمـان و المكـان

رابعا كون الذي أجرى العمل أهلا للإقتداء قولا و عمل

خـــامسا معرفة الأسبـاب فإنها معـنية في البـاب[5]

فإذا اقتضت الظروف، والأحوال و المصلحة العامة، تقديم الضعيف أو الشاذ قدم من قبل شيوخ المذهب، و عمل به حسب الموجب، فإن زال موجبه بطل العمل به و تعيين العمل بالراجح أو المشهور، وذكر أبو الحسن التسولي أمثلة و نماذج لتقديم ما جرى به العمل بسبب العرف.

قال: (فإن قيل: جرى العمل بأن النحاس مثلا يحكم به للنساء عند اختلافهن مع الأزواج لأن عرف البلد أنه من متاعهن، لم يعم البلد الذي لا عرف لهم بذلك)[6]

---

[1] مصدر سابق-البهجة شرح التحفة لأبي الحسن التولي-ج01-ص45.

[2] مصدر سابق-المنار السالك للرجراجي-ص48، والبهجة للستولي-ص45.

[3] الآية 14 سورة الملك.

[4] المصدر السابق-المنار السالك للرجراجي-ص48.

[5] مصدر سابق الطليحة-ص86.

[6] مصدر سابق-البهجة شرح التحفة لأبي الحسن التولي-ج01-ص45.

الفرع الحادي عشر: المراد بقولهم: الأحسن و الأولى و الأشبه و المختار و الصواب و الحق و الاستحسان.

1. الأحسن: و مرادهم به هو ما استحسنه الإمام و ليس الأحسن من الأقوال.[1]

من أمثلة استعمالهم لهذا الاصطلاح: قوله في التماثيل: (بخلاف الثياب و البسط التي تمتهن، و تركه أحسن)[2]

جاء في فصل فرائض الصلاة قوله: (اختلف حكم الزائد على أقل ما يقع عليه اسم الطمأنينة فقيل: فرض موسع، وقيل: نافلة و هو الأحسن)[3]

2. الأولى: هي بمعنى الأحسن[4] و جاء في الزكاة قوله: (و الأولى الاستنابة)[5]

و جاء أيضا في الصلاة قوله: (الأولى وضع ساق الرجل اليمنى عليها وقوله أي على اليسرى الأولى على قدمها)[6].

3. الأشبه: و مرادهم بالأشبه: الأسّد من السداد، و الاستقامة في القياس، ولكونه أشبه بالأصول من القول المعارض له.

و ذلك كأن يكون في المسألة قولان قياسيان، إلا أن أحدهما أقرب شبها بالأصل المقاس عليه، فاستقام القياس على هذا الأصل، فهو القول السّديد، وهو من باب الاستحسان حيث أخذ بأقوى الدليلين و أقربهما للأصح.

قوله في الوصايا: (وبغلاتها أشبه كنماء العبد وولد الأمة)[7]

4. المختار: و مرادهم بهذا اللفظ: هو ما اختاره بعض الأئمة لدليل رجحه به، و قد يكون ذلك المختار هو المشهور أو خلافه.[8]

فقد جاء في الوضوء قوله: (فالمختار بناؤه على أن الدوام كالابتداء أولا)[9].

---

[1] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص122.

[2] مصدر سابق-جامع الأمهات لابن الحاجب-و14ب.

[3] مصدر سابق-حاشية الدسوقي-ج01-ص244.

[4] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص122.

[5] مصدر سابق-جامع الأمهات لابن الحاجب-و 42أ .

[6] مصدر سابق-حاشية الدسوقي-ج01-ص249.

[7] مصدر سابق-جامع الأمهات لابن الحاجب-و203 أ.

[8] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص134.

[9] مصدر سابق-جامع الأمهات لابن الحاجب-و5ب.

5. الصواب: أما الصواب فمقابله الخطأ و قد يشار به إلى اختيار بعض المتأخرين، والصواب يقابل الأصوب.[1]

فلفظ الأصوب يدل على وجود قولين كلاهما صواب إلا أن أحدهما أصوب من الآخر.

و استعمالات هذا الاصطلاح: ما جاء في صوم يوم الشك قوله: (والصواب مع أشهب)[2].

وأيضا ما جاء في متابعة الإمام قوله: (إن أحرم معه أجزأه و بعده أصوب)[3]

6. الحق: و هذا اللفظ يطلق عند المتأخرين على تحقيق صواب ما ذهب إليه من أقوال في المسالة أو تقييدها مقابل الحق الوهم.[4]

فإذا كان في المسألة عدة أقوال فإن العالم يعبر بلفظ الحق حين يتحقق بنفسه حسب اجتهاده من صحة أحد هذه الأقوال.[5]

7. الاستحسان: كما عرفه مالك بأنه : (القول بأقوى الدليلين و ذلك بأن تكون الحادثة مترددة بين أصلين، وأحد الأصلين الأقوى بها شبها و أقرب، و الأصل الآخر ، أبعد إلا مع القياس الظاهر، أو عرف جار أو ضرب من المصلحة أو خوف مفسدة أو ضرب من الضرر و العذر، فيعدل عن القياس على الأصح القريب إلى القياس على ذلك الأصح البعيد).[6]

هذا هو الاستحسان الذي بنا عليه مالك كثيرا من مسائل مذهبه، وسلك طريقه شيوخ المذهب بعد ذلك، فقد جاء في كتاب جامع الأمهات في آخر باب الديّات قوله: (إنه لشيء استحسناه و ما سمعت فيه شيئاً).[7]

الفرع الثاني عشر: قواعد الترجيح بين الأقوال.

وضع المالكية أسا و قواعد للترجيح بين الأقوال، سواء كانت الأقوال و الروايات الموجودة في المدونة للإمام مالك، أو لأحد من أصحابه ، أو في حالة وجود أكثر من قول الإمام مالك و كذلك عند اختلاف الأئمة في التشهير لأي مسألة بأي لفظ من ألفاظ التشهير السابقة.

و في هذا الفرع سنتناول هذه القواعد بشيء من البسط.[8]

---

[1] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص124.

[2] مصدر سابق-جامع الأمهات لابن الحاجب-و23ب.

[3] مصدر سابق-جامع الأمهات لابن الحاجب-و43ب.

[4] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص125.

[5] مصدر سابق-المصطلحات الفقهية لمريم الضفيري-ص215.

[6] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص125.

[7] مصدر سابق-جامع الأمهات لابن الحاجب-و187 ب.

[8] مصدر سابق-المصطلحات الفقهية لمريم الضفيري-ص206.

- أولا: ترتيب الروايات والأقوال الموجودة في المدونة:

- يقدم رأي الإمام مالك لأنه المؤسس للمذهب فرأيه مقدم على غيره.
- يقدم قول ابن القاسم في المدونة على قول غيره المذكور في المدونة لأنه صحب مالك أزيد من عشرين سنة، ولم يفارقه حتى مات-رحمه الله- وكان لا يغيب عن مجلسه إلا لعذر، وكان عالما بالمتقدم من المتأخر.[1]
- يقدم قول غيره في المدونة على قول ابن القاسم في غير المدونة لثبوتها ثبوتا صحيحاً.

يقول الشيخ أبو الحسن الطنجي:[2] (قول مالك في المدونة أولى من قول ابن القاسم فيها لأنه الإمام الأعظم، وقول ابن القاسم فيها أولى من قول غيره فيها لأنه أعلم بمذهب مالك و قول غيره فيها أولى من قول ابن القاسم في غيرها و ذلك لصحتها)[3].

- ثانيا: إذا وجد أكثر من قول للإمام مالك.

- إذا وجد أكثر من قول للإمام مالك، فإنه يؤخذ بالقبول المتأخر لأنه الأرجح و يترك المتقدم غالبا إلا ما رجحه أصحابه.
- على المجتهد أن يعمل نظره على حسب قواعد المذهب و أصوله إذا التبس عليه تاريخ القوال، فلم يعلم المتقدم من المتأخر.

و ينطبق ما سبق إذا تعارض نصان لمجتهد من فقهاء المالكية[4]، يقول أبو عبد الله الحميري: (الذي يجب الاعتماد عليه إذا تعارض نصان لمالك-رحمه الله-أو لغيره من المجتهدين، أن ينظر في التاريخ فيعمل بالمتأخر، فإذا التبس عليه-يعني و كان من أهل الفتيا-فمثل هؤلاء إذا أشكل عليهم التاريخ في مذهب مالك فهم يعرفون أصول من اجتهدوا في مذهبه، و مأخذ كل منهم، وما ينبني عليه مذهبه)[5]

- ثالثا: التشهير عند اختلاف المغاربة و العراقيين و المدنيين و المصريين.

- إذا اختلف المغاربة و العراقيون فالعمل في الأكثر على تشهير المغاربة.[6]

---

[1] برهان الدين إبراهيم بن علي بن أبي القاسم بن محمد بن فرحون-تبصرة الحكم في أصول الأقضية و مناهج الحكم-ط01-1300هـ-ج01-ص103-104.

[2] الطنجي هو علي بن عبد الرحمان الطنجي اليفرني أخذ عن السطي، من آثاره: تقييد على المدونة، توفي سنة 734هـ.

[3] مصدر سابق-تبصرة الحكام لابن فرحون-ص108.

[4] مصدر سابق-تبصرة الحكام لابن فرحون-ص106.

[5] مصدر سابق-تبصرة الحكام لابن فرحون-ج01-ص102.

[6] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص67.

- إذا اختلف المصريون و المدنيون قدم قول المصريين.
- وإذا اختلف المدنيون والمغاربة قدم المدنيون.

(إذا اختلف المصريون و المدنيون قدم المصريين غالبا، و المغاربة و العراقيون قدمت المغاربة، قال: عجل تقديم المصريين على سواهم ظاهر لأنهم أعلام المذهب، لأن منهم ابن وهب، ابن القاسم و أشهب، وكذا تقديم المدنيين على المغاربة، إذ منهم الأخوان، ويظهر تقديم المغاربة على العراقيين إذ منهم الشيخان)[1].

- رابعا: التشهير عند اختلاف الأئمة المجتهدين.

- إذا كان الشخص أهلا للترجيح بن الأقوال، فعليه أن يجتهد و يعمل النظر حسب قواعد المذهب، لمعرفة المتقدم من المتأخر، فيكون المتأخر ناسخا للمتقدم.

قال ابن الصلاح: قال مالك في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مخطئ و مصيب فعليك بالاجتهاد، يعني أن الاجتهاد مجالا فيما بين أقوالهم.[2]

- إذا لم يكن أهلا للترجيح، فعليه أن يلجأ إلى النظر في صفات أصحاب الأقوال المتعارضة، فيأخذ الأكثر والأورع والأعلم.

يقول ابن فرحون: (فإذا وجد الطالب اختلافا بين أئمة المذهب في الأصح من القولين و لم يكن أهلا للترجيح بالدليل، فيعمل بقول الأكثر و الأورع والأعلم، فإذا اختص واحد منهم بصفة أخرى قدم الذي هو أحرى منهما بالإصابة، فالأعلم الورع مقدم على الأورع العالم).[3]

- الترجيح بن الأقوال لمعنى خاص في احدهما كأن يكون أرفق بالناس و أوفق و مراعاة للعادة و العرف.

يقول ابن فرحون: (و ل اللخمي و نظرائهم اختيارات و تصحيح لبعض الروايات و الأقوال، عدلوا فيها عن المشهور، وجرى باختيارهم عمل الحكم و الفتيا لما اقتضته المصلحة و جرى به العرف).

و يقول : (كل قول كان معناه أرجح فذلك أولى أن يفتى به).

- ترجيح أحد القولين المتعارضين إذا وافق مذهبا آخر معمولا بهذا القول عندهم يقول ابن فرحون: (و من وجوه الترجيح بن الأقوال المطلقة أنه إذا كان قول منهما يوافق مذهب أبي حنيفة المعمول به عندهم، فهو أولى من القول الآخر).[4]

---

[1] مصدر سابق-حاشية العدوي على شرح الخرشي-ج01-ص49.

[2] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص70.

[3] مصدر سابق-تبصرة الحكام لابن فرحون-ج01-ص112، و كشف النقاب الحاجب-ص70.

[4] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص71.

- وإذا لم يستطع المرء أن يعمل بوجوه الترجيح السابقة عليه أن يلزم قول أحد علماء المالكية، (و من لم يكن فيه محل لاختيار القول فله في اختيار المتعصبين من أصحابنا من نقادهم مقنع)[1] و ذلك إذا تساوى المشهورون في الرتبة أما إذا لم يتساو المشهورون أخذ بقول أعلامهم ولا يحل للمرء أن يتخير بين الأقوال بناء على التشهي و الهوى، و إنما التخير مقيد بما سبق ذكره من قواعد الترجيح.

(إنما الترجيح بالوجوه المعتبرة شرعا، و هذا متفق عليه بين العلماء، فكل من استمر على تقليد قول غير ما حقق، أو رجح بغير معنى، فقد خلع الرتبة و استند إلى غير شرع).[2]

[1] مصدر سابق-كشف النقاب الحاجب لابن فرحون-ص71، وحاشية الدسوقي للشيخ عليش-ج01-ص23.

[2] الشيخ عليش-فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك-المطبعة الكبرى -مصر-ط01-1300هـ-ج01-ص46.

الفصل الرابع

الفصل الرابع: البحث في كتب الفقه المالكي.

تمهيد:

بعد الفقه المالكي متنوعا في المسلك، قادرا على الاستيعاب، مواكب للنوازل في الشمولية و الحيوية، وقد أنجت عبقريات فقهاء المالكية مدونات و تآليف تسلك في مسيرتها للواقع دروبا شتى و أساليب مختلفة قادت إلى إيجاد فقه حي يقوم على دراسة الأدلة و استقراء النصوص، و ذلك ما نحاول إيضاحه من خلال تقديمنا لنبذة موجزة عن بعض أمهات مصنفات المالكية منتهجين سبل التعريف بالكتب من حيث المؤلف و موضوعه و منهجه و أهميته العلمية.

و قد كان التأليف في بداية النشأة مقتصراً على بيان أراء أئمة المالكية في المسائل الفقهية دون غيرها من الآراء، ثم ظهر اتجاها جديدا في التأليف في الفقه المالكي، ككتاب ابن رشد الحفيد، القاضي عياض، عبد الوهاب، ابن عبد البر و غيرهم، حيث أعطت تآليفهم اهتماما كبيرا بآراء فقهاء الأمصار من غير كتب المالكية، ثم عاد الاتجاه القديم ليلوح في الأفق فظهرت المختصرات الفقهية لأمهات الدواوين كمختصر خليل و مختصر ابن الحاجب، ومنه نستنتج أن التأليف في الفقه المالكي استقر على اتجاهين هما:

- **الأول**: اهتم باختصار مسائل أمهات الدواوين في مختلف أبواب الفقه من عبادات، معاملات، أقضية و جنايات.
- **الثاني**: تدوين الأحكام المتعلقة بالقضاء و الإفتاء.

و لعل أبرز من غاص في تقسيمات و تصنيفات كتب المالكية جرداً و تفصيلا و تأصيلا هو الدكتور محمد المختار محمد السامي في كتابه المذهب المالكي مدارسه و مؤلفاته، خصائصه و سماته.

و لقد اعتمدت في هذا الفصل على تصنيفه حيث أنه قسم هذا الباب إلى ثلاثة مباحث هي كالتالي:

- **المبحث الأول**: في بيانها من حيث تناولها للموضوعات.
- **المبحث الثاني**: في بيانها من حيث شكلها (المطولات، المختصرات، الشروح و الحواشي).
- **المبحث الثالث**: في بيانها من حيث ذكر الخلاف و الاستدلال.

و عند ذكرنا للكتب في المبحث الأول فلقد فصلنا في بعض منها و البعض الآخر اكتفينا بذكرها بالإيجاز دون الغوص في تفاصيل مناهجها و ذلك لعددها الكبير حيث لا يمكننا ذكرها كلها في هذا البحث المتواضع، فقد أحصينا من الكتب العامة حوالي سبعة و ثمانون كتابا و من الكتب الخاصة خمسة و ثلاثون كتابا، لذلك سنكتفي بذكر البعض منها فقط.

المبحث الأول: بيانها من حيث تناولها للموضوعات.

المطلب الأول: الكتب العامة.

من الكتب التي تناولت أبواب الفقه المختلف، عبارات و معاملات و التي تمثل الاتجاه الأول في التأليف، في الفقه المالكي.

نذكر من هذه الكتب و نفصل في منهج بعض النماذج فقط لأنه لا يسعنا في هذا البحث أن نفصل في كل الكتب فنذكر:

- **المدونة لسحنون**: و هي مجموعة من الأسئلة و الأجوبة عن مسائل الفقه وردت للإمام مالك و رواها عبد السلام بن سعيد التنوخي الملقب بسحنون و تنسب إليه لأنه رواها فنقول مدونة سحنون، منهجها كالتالي:

- من حيث الترتيب:

من ألفوا عن جهود سحنون في تدوينها يذكرون بأنه رتب بعضها و توفي قبل أن يرتب البقية، فسمى ما رتبه بالمدونة، و ما لم يرتبه سمي بالمختلطة.[1]

و ربما أحيانا نجد المدونة يسمونها بالمختلطة تغليبا لجانب الاختلاط، كقولهم: الأمهات الأربعة، المدونة و الموازية و العتبية و الواضحة فالمدونة لسحنون و العتبية للعتبي و الموازية لمحمد بن المواز و الواضحة لبن رجب و يقال أن الدواوين سبعة، الأربعة الأولى و المختلطة و المبسوطة و المجموعة، فالمجموعة بابن عبدوس و المبسوطة للقاضي إسماعيل و المختلطة لابن القاسم ولا يخفى في عدها سبعا من التسامح لأن المدونة في نفس المختلطة.[2]

و المدونة الموجودة الآن مرتبة كما يلي:

1. مسائل العبادات: كتاب الصلاة، فالصوم، فالزكاة، فالحج، فالجهاد، ثم أحكام الأطعمة و ما يدخل في هذا الباب، فالإيمان، و النذور، فأحكام الطلاق، فالنكاح، مسائل العتق و أحكام المواريث.
2. أحكام المعاملات: البيوع و ما يلحق بها، الجعل و الإجارة.
3. مسائل الأقضية و الشهادات: ثم ختمت بالحدود و الجنايات، بعد أن تحدثت عن بعض الأبواب التي تعلقت بالمعاملات، و يمكن أن تدخل تحت القضاء، لأنها من أعمالها مثل أحكام المديات و التفليس، الشفعة و وثائق الديون، الرهن و الحوالة و نحوها.

---

[1] العلامة ولي الدين عبد الرحمان بن محمد (ابن خلدون)-مقدمة ابن خلدون-تحقيق عبد الله محمد الدرويش-ج3-ص1157.

[2] ابن عبد الله محمد الخرشي على مختصر الجليل للإمام أبي الضياء سيد خليل-حاشية العدوي على شرح الخرشي-المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر المحمدية-ج 1-ص38.

و نلاحظ في هذا الترتيب داخل أبواب هو السمة الغالبة و لعله هو الترتيب الذي قام به سحنون رحمه الله.

و أما الترتيب بين الأبواب فنجد فيه خلط كثير و لعله هو الاختلاط الذي يذكرونه فمثلا نجده يذكر الصوم قبل الزكاة مع أن العلماء درجوا العكس، و يمكن تبرير هذا بأن المطالبين بالصوم أكثر من المطالبين بالزكاة في الغالب، إذ أن القدرة البدنية عند الناس أكثر من القدرة المالية، و من ثم قدم المؤلف الصوم على الزكاة، كما نجده بدأ بالطلاق قبل النكاح مع أنه يقتضي تقديم النكاح على الطلاق عقلا، و تقديم المواريث على أبواب المعاملات إلى غير ذلك من الاختلاط الذي يلحظه من يقرأ المدونة.

- من حيث الاستدلال:

اهتم سحنون كثيرا بالاستدلال في مدونته و لكن كان له طريقة خاصة اتبعها في الاستدلال: وهي أنه بعدما يذكر المسائل المتعلقة بالباب يذيلها بالآيات والأحاديث والآثار التي تنبني عليها تلك المسائل، قال الشيرازي: (و اقتصر الناس على التفقه في كتب سحنون، ونظر سحنون فيها نظراً آخر فهذبها، ودونها وألحق فيها من خلاف كبار أصحاب مالك ما اختار ذكره، وذيل أبوابها بالحديث والآثار.[1]

كما درج ابن قدامة-رحمه الله-في عمدته، لأنه يقدم الأدلة في أول باب ثم يفرع المسائل بعدها.

- من حيث الاستيعاب:

استوعب سحنون في مدونته مسائل الأسدية، واحتج لمسائلها بآثار من روايته لموطأ ابن وهب[2] و أضاف إليها الكثير من اجتهاداته و آرائه.

- أهميتها:

لعل خير من تكلم عن أهمية المدونة ابن رشد، حيث أنه تناولها بدراسات مستفيضة، إذ يقول عنها: (هي مقدمته على غيرها من الدواوين بعد موطأ مالك-رحمه الله-و يروي أنه ما بعد كتاب الله أصح من موطأ مالك[3] و ما بعد موطأ ديوان في الفقه أفيد من المدونة، والمدونة عند أهل الفقه ككتاب

[1] القاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي-ترتيب المدارك و تقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك-تحقيق عبد القادر الصحراوي-وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية-المملكة المغربية-ج03-ص299.

[2] محمد بن محمد بن عبد الرحمان المالكي المغربي الحطاب أبو الشيخ خليل-المحقق محمد يحي بن محمد الأمين بن أبو الموسوي اليعقوبي الشنقيطي-دار الرضوان-ط01-(1431هـ/2010م)-ج01-ص34.

[3] هذا يعتبر أحد الأقوال في كتاب الموطأ هو أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى كما جاء في سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبو عبد الله شمس الدين-سير أعلام النبلاء-تحقيق شعيب الأرناؤوط-بشار معروف-مؤسسة الرسالة-(1402هـ/1982م)-ج18-ص203.

سِيبَويه[1] عند أهل النحو و موضعها من الفقه[2] موضع أم القرآن من الصلاة، تجزئ عن غيرها و لا يجزئ غيرها منها).

كما يقول: انما المدونة من العلم بمنزلة أم القرآن من القرآن، تجزئ في الصلاة من غيرها، ولا يجزئ غيرها منها، أفرغ الرجال فيها عقولهم و شروحهم، وبينوها، فما اعتكف أحد على المدونة، ودراستها إلا عرف ذلك في ورعه و زهده.[3]

- طابعها:

هو الطابع المالكي: إذ هي جمع لآراء مالك و أتباعه في مسائل الفقه.

- و منها أيضا: المستخرجة من الأسمعة المعروفة بالعتبية نسبة لمؤلفها محمد بن أحمد العتبي (توفي سنة 255هـ) و تسمى أيضا المستخرجة لأنه استخرجها من الأسمعة التي رويت عن الإمام مالك بواسطة تلاميذه، ألفها في القرن الثالث هجري في الأندلس و قام بشرحها ابن رشد الجد.

و نقول عن منهج المؤلف فيها أنه كالتالي:

- منهجه من حيث الترتيب:

رتبه محمد بن أحمد العتبي على السماعات، فقام بجمع سماعات ابن القاسم من مالك و كذا سماعات ابن نافع و أشهب و غيرهم، ثم قام بجمع سماعات سحنون من ابن القاسم و كذا سماع يحي بن يحي من ابن القاسم و هكذا كان الترتيب.

و تشبه هذه الطريقة، طريقة المساند الحديثية حيث تجمع أحاديث كل رواية على حدة كما فعل الإمام أحمد رحمه الله.

و بعد ذلك وضع لكل سماع عنوانا يعرف به بعد أن قام بوضع كل سماع في دفتر و كان العنوان أول كلمة من الدفتر مثال: (جاع، فياع، امرأته..) و منها ما عنوانه "الكبش".

- منهجه من حيث الاستدلال:

ذكر العتبي-رحمه الله- في كتابه هذا الكثير من الأحاديث و الآثار و الآيات كشواهد لأراء مالك و أصحابه في المسائل التي ذكرها في مستخلصه.

- من حيث الاستيعاب:

إذ أنه ذكر الكثير من المسائل المختلف فيها من عبادات و معاملات و غيرها.

---

[1] سيبويه عمر بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، يكنى أب بشر الملقب بالسيبويه، إمام النحاة و أول من بسط علم النحو، أخذ النحو و الأدب عن الخليل بن أحمد الفراهيدي و يونس بن حبيب وأبي الخطاب الأخفش و ورد بغداد و ناظر بها الكسائي و لد لإيران سنة 760م و توفي بها سنة 796م.(تاريخ بغداد-ج12-ص195).

[2] لعله-رحمه الله- يقصد بالنسبة إلى غيرها من كتب الفروع عند المالكة.

[3] مصدر سابق-القاضي عياض-ترتيب المدارك وتقريب المسالك-ج03-ص300.

- أهمية المستخرجة بين كتب المذهب المالكي:
- لقد ذكر في كتابه المستخرجة روايات عديدة عن مالك لكنه لم يمحص تلك الروايات، فذكر الشاذ و المتروك لذلك طعن فيها معاصرون من العلماء[1] أي أن ابن رشد الجد قام بتهذيبها و جمع بين رواياتها في كتابه البيان و التحصيل و بهذا زال منها الغموض و تبين فيها ما هو صحيح و سقيم.[2]

و بذلك أصبحت أصل مصادر الفقه المالكي.

- طابعها المذهبي:

طابعها كما طابع المدونة و هو الطابع المالكي إذ أن كل منها جمع لآراء مالك و أتباعه في مختلف مسائل الفقه.

- و منها كتاب التفريع لابن الجلاب[3]: و هو كتاب في الفقه المالكي لصاحبه الإمام أبي القاسم عبيد الله ابن الحسين ابن الحسن ابن الجلاب، وهو كتاب جامع لأبواب الفقه على المذهب المالكي يربع لعصر متقدم و يوثق آراء أكبر الفقهاء المالكية الأولين و يختصرها، يعتبر من أهم كتب المالكية في التفريع، ندرس منهج هذا الكتاب من خلال ما يلي:

- منهجه من حيث الترتيب:

كان ترتيب ابن الجلاب كالتالي: بدأ بأحكام العبادات، مبتدأ بالطهارة، فالصلاة، ثم الزكاة، ثم الصيام، ثم الحج، ثم الجهاد، ثم الجنائز، ثم الإيمان و النذور، الأطعمة و ما يتعلق بها، ثم العتق، النكاح ثم تلاهم أحكام المعاملات فبدأ فيها بباب البيوع، ثم الإجارة ثم المساقات، ثم الشركة، ثم بعد ذلك كتاب الجراح و الدِيات و الحدود ثم كتاب القضاء و كل ما يتعلق به من حجر و رهن و نحو ذلك، ثم أحكام المواريث، و ختم الكتاب بجامع في الأخلاق و الآداب.

هذا الترتيب الذي أخرجه محقق الكتاب الدهماني[4] فمن الممكن أن نجد بعض الاختلاف في النسخ الأخرى.

- منهجه من حيث الاستدلال:

---

[1] مصدر سابق-القاضي عياض-ترتيب المدارك وتقريب المسالك-ج04-ص253.

[2] أبو الوليد محمد بن احمد بن رشد القرطبي-البيان و التحصيل و الشرح و التوجيه و التحليل لمسائل المستخرجة-حققه محمد حجي وآخرون-دار الغرب الإسلامي-بيروت-لبنان-ط02-(1408هـ/1988م)-ج01-ص21.

[3] هو المحقق الدكتور حسين بن سالم الدهماني قام بتحقيق كتاب التفريع لأبي القاسم عبد الله بن الحسين بن الحسن ابن الجلاب البصري.

[4] أبي القاسم عبيد الله بن الحسين بن الحسن بن الجلاب-التفريغ-تحقيقه حسين بن سالم الدهماني-دار المغرب الإسلامي-ط01-(1408هـ/1987م)

لم يهتم-رحمه الله- بالاستدلال و ربما نرجع ذلك إلى الاختصار الذي ظهر على منهجه و هذا ينافي الاستدلال.

- منهجه من حيث الاستيعاب:

ذكر ابن الجلاب في كتابه العديد من المسائل في أبواب الفقه المختلفة ذكر البعض أن عددها ثمانية عشر ألف مسالة جاءت موافقة للمدونة، و ستة آلاف ليست فيها، كما أورد التتائي[1]

- أهميته:

يعد كتاب التفريع من أهم كتب الفروع عند المالكية، لذلك اشتغل به الناس كثيرا.

- طابعه المذهبي:

المؤلف لم يذكر في مقدمة كتابه طابعه، إلا أننا بقراءته يتضح لنا أن الكتاب مختصر في المذهب المالكي، فهو غالبا ما يذكر فيه آراء مالك و أصحابه، دون غيرهم من الأئمة و هذا دليل على طابع المؤلف المالكي.

➢ **رسالة بن أبي زيد القيرواني:**[2]

هي رسالة ألفها الإمام أبو محمد عبد الله ابن أبي زيد القيروتني الذي لقب بمالك الصغير و شيخ المالكية بالمغرب الإسلامي، و يمكننا الحديث عن منهجها بالنقاط التالية:

- منهج الرسالة من حيث الترتيب:

بدأ كنتابه هذا بمقدمة في عقيدة السلف الصالح، ثم ذكر تفاصيل الأحكام الفقهية، مبتدأ بالعادات بهذا الترتيب: الطهارة ثم الصلاة ثم جاءت أحكام المعاملات فكانت بالترتيب الأتي: البيوع، المساواة، الوصايا، الشفعة، أحكام الدماء، الأقضية و الشهادات، أحكام الفرائض مختتما كتابه بملخص أحكام المسائل في كتابه، وجملة من الآداب والأخلاق مثل آداب الطعام و الشراب و السلام.

- منهجه من حيث الاستدلال:

لم يعتني بالاستدلال في كتابه لأن هدفه كان وضع مختصر في الفقه، والاستدلال يحتاج تفاصيل و إطناب إلا أنه كان يشير في بعض الأحيان إلى أدلة بعض المسائل.

- منهجه من حيث الاستيعاب:

[1] محمد إبراهيم بن خليل التتائي-عن مخطوطة الجزء الثاني من كتابه فتح البديع، الوهاب شرح التفريع لأبن الجلاب- مكتبة الأزهرية صعايدة-(1746م)-39381.

[2] عبد البه ابن أبي زيد القيرواني، كنيته أبو محمد-الرسالة الفقهية-دار المغرب الإسلامي-القيروان.

لقد تناول-رحمه الله-زيادة على ما تناوله الفقهاء من أبواب و مسائل، زاد مسائل في العقائد و الآداب و السلوكيات لأن هذه الرسالة كان المقصود منها تنشئة أبناء المسلمين على السلوك الصحيح كما جاء في مقدمة كتابه[1] وقد أحصى البعض عدد المسائل التي جاءت في الرسالة إلى أربعة آلاف مسألة.[2]

- أهمية الرسالة:

تعد من أهم المختصرات في الفقه المالكي، لكثرة فروعها و سلاسة أسلوبها و جمعها عدة مجالات(العقائد، الفقه، الأخلاق) هذا ما جعل لها إقبال كبير لدى الناس في دراستها.[3]

- طابعها المذهبي:

بدا واضحا من مقدمة الرسالة أن طابعها هو الطابع المالكي، يقول في مقدمته: (أما بعد، فإنك سألتني أن أكتب لك جملة مختصرة من واجب ، أصور الديانات على مذهب الإمام مالك...)[4]

➢ **مختصر المدونة لابن أبي زيد القيرواني:**

كتاب اختصار المدونة و المختلطة لمؤلفه أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني، وهو عبارة عن مختصر المدونة لمالك، وهذا الكتاب له أهمية كبيرة كونه تأليف إمام جليل له مكانته و شهرته في المذهب المالكي[5] و يمكن أن ندرس منهج هذا الكتاب كالتالي:

- منهجه من حيث الاستدلال:

إن القطعة الموجودة من هذا المختصر تشير إلى عناية أبي زيد بالاستدلال حيث لا يذكر مسألة إلا وذكر لها شاهدا بالاعتبار من كتاب الله أو سنة أو إجماع أو غير ذلك من الأدلة، إلا أنه لا يضع سند الأحاديث ولا يحكم على الحديث بالصحة أو الضعف.

- منهجه من حيث الاستيعاب:

يقول المؤرخون في المذهب المالكي أن مختصر ابن أبي زيد للمدونة اشتمل على خمسين ألف مسألة[1]، وهذا يعني أنه زاد على المدونة أربعة عشر آلف مسألة، لأن عدد مسائل المدونة ستة وثلاثين ألف مسالة.[2]

---

[1] مقدمة الرسالة لأبن أبي زيد القيرواني-ص08.

[2] محمد بن الحسن الحجوبي الثعالبي-الفكر السامي في تاريخ الفكر الإسلامي-مطبعة إدارة المعارف بالرباط-(1340هـ/1345هـ)-ج02-ص244.

[3] عبد الرحمان بن محمد الأنصاري-معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان-تحقيق أبو الفضل أبو القاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي إبراهيم شبوح-محمد الأحمدي أبو النور-محمد ماضور-المكتبة العتبية بتونس-ط02-ج03-ص111.

[4] مقدمة الرسالة-ص07.

[5] عبد الله بن أبي زيد عبد الرحمان القيرواني أبو محمد-اختصار المدونة و المختلطة-تحقيق أحمد بن عبد الكريم نجيب-ط01-تحتوي 4 مجلدات.

- أهمية الكتاب و طابعه المذهبي:

فيقال فيهما ما قيل في الأصل الذي اختصر منه "المدونة".

➢ **النوادر و الزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات:**

هو عبارة عن موسوعة فقهية شاملة من تأليف ابن أبي زيد القيرواني و له عدة تسميات و غالبا ما يذكر تحت عنوان: كتاب النوادر و الزيادات على المدونة، أو على نحو مختصر كتاب النوادر، وأطلق عليه ابن النديم في كتابه الفهرس اسم كتاب النوادر في الفقه[3]، وهذا الكتاب هو ذروة الفقه المالكي في القرن الرابع للهجرة، وعليه التعويل للتفقه على المذهب، و يعتبر بمثابة تلخيص للكتب الفقهية الهامة للمذهب المالكي، فقد استوفى فيه الكاتب النقول عن الإمام مالك و فقهاء المذهب، فجمع ما في الأمهات من مسائل والخلاف والأقوال، ولقد فاق المدونة حجما حيث تناول جميع المسائل الفقهية إضافة إلى الفقه المقارن داخل المذهب و شذرات من الأخبار و السيد وآراء عقدية لمالك.

- منهجه من حيث الترتيب:

بدأ المؤلف في مقدمة كتابه بمقدمة أكد فيها على أهمية الاجتهاد، ثم ذكر الأسباب التي دعته لجمع هذا الكتاب، معددا مصادره فيها، ثم بدأ كتابه بأحكام الطهارة فالصلاة، فالصوم، فكتاب الزكاة ثم الإيمان و النذور، فكتاب الجهاد و به أنهى مجلده الأول ثم بدأ المجلد الثاني بالضحايا و العقيقة و الختان و الصيد و الذبائح، ثم العتق و ما يلحق به، ثم النكاح، ثم كتاب الطلاق و ما يلحق به و هنا انتهى المجلد الثاني، فبدأ المجلد الثالث ببعض الأحكام التابعة للنكاح و الطلاق، العدة و الظهار و ما إلى ذلك، ثم ذكر ما يحل و يحرم من البيوع، ثم كتاب أقضية البيوع ثم ختم بكتاب الدعوى و البيانات، ثم بدأ المجلد الرابع و هو الأخير ببقية كتاب الدعوى و البيانات، ثم تعرض بعد ذلك للشهادات، ثم الإقرار و الرهون، فالإكراه على القول و العمل، ثم الاستحقاق الوديعي فاللقطة، و نحوها فإحياء الموات، فأحكام الطرق، فأحكام القضاء في البنيان و بذلك ختم كتابه، ونلاحظ أن هذا الترتيب قريب من ترتيب المدونة خصوصا في باب العبادات حيث قدم الصوم على الزكاة كما جاء في المدونة و خالف المدونة بتقديمه كتاب النكاح على الطلاق.

---

[1] أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد، لرواق البغدادي المعتزلي المعروف بابن القديم-الفهرسة تحقيق إبراهيم رمضان-دار المعرفة-بيروت-لبنان(1997م)-ص201.

[2] مصدر سابق-ترتيب المدارك و تقريب المسالك للقاضي عياض-ج03-ص367.

[3] نقله عن الألمانية الدكتور سعيد بحيري و عمر صابر عبد الجليل و محمود رشاد حنفي-دراسات في مصادر الفقه المالكي-مراجعة و ترجمة: الدكتور محمود فهمي حجازي-دار الغرب الإسلامي-بيروت-لبنان-113/5787-ط01-(1409هـ/1988م) -ص69.

- منهجه من حيث الاستيعاب:

تناول الكاتب في كتابه هذا الكثير من المسائل الفقهية التي جاءت في أشهر دواوين المذهب كالموازية و الواضحة و العتبية و كتب سحنون و غيرها من المصادر المتقدمة على عصره.

- أهمية الكتاب بين كتب المذهب المالكي:
- يعتبر من أهم كتب المذهب التي اعتنت بجمع الروايات عن مالك وأصحابه و هذا مع المقارنة بينهم و الترجيح و تخريج المسائل التي جدت بعدهم على أصولها، و لذلك يقول عنه محمد الفاضل[1]: (أما كتاب النوادر و الزيادات، فلم يزل على قلة نسخه الخطية من أعظم الكتب الفقهية،

وأَعْونها على تكوين الملكة الفقهية الحث، و التخريج على حسن الفهم، ودقة التنزيل، و براعة التعليل، فقد جمع فيه صور الحوادث التي تنص أحكامها في المدونة).

- طابعا المذهبي:

من خلال عنوان الكتاب تبين لنا أنه يحمل الطابع المالكي، كما يتضح من مقدمته التي جاء فيها أن هدفه من هذا الكتاب جمع دواوين المالكية في كتاب واحد مع اختصار في اللفظ.[2]

- **الإشراف على مسائل الخلاف للقاضي عبد الوهاب:[3]**

هو كتاب للقاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي بعد أن أشهر كتب الخلاف الفقهي، التي أنتجتها المدرسة العراقية، و يعد مؤلف الكتاب القاضي عبد الوهاب أحد أهم أركان مذهب مالك بالعراق و بعد كتابه " مسائل الخلاف" من كتب تقريب الفقه المالكي و قد جاء بعد كتاب "التلقين" الموجه أساسا للمبتدئين الذي ذكر فيه القول المختار فقط، وكتابه الإشراف بمسائل الخلاف الذي جمع فيه كل ما يمكن الاحتجاج به، وأورد فيه من الاستدلال بالآثار على اختلافها، والأقيسة بشتى أنواعها، وكل التعليقات و الأدلة التي يعتمد عليها الاستنباط في المذهب، حيث أصبح هذا الكتاب عمدة المالكية، و كذلك مصدرا هاما لمعرفة المذاهب الأخرى، و لقد اختلف عدد مسائل الكتاب من طبعة

[1] محمد فاضل بن محمد الطاهر بن عاشور، أديب و خطيب، مشارك في علوم الدين الإسلامي من طلائع النهضة الحديثة النابهين، كان من أنشط أقرانه في مكافحة الاستعمار له عدة مؤلفات منها: أعلام الفكر الإسلامي في تاريخ المغرب العربي، التفسير رجاله و غيرها، توفي سنة 1390هـ.

[2] عبد الله بن عبد الرحمان ابن زيد القيرواني أبو محمد-النوادر و الزيادات على مافي المدونة من غيرها من الأمهات- دار الكتب العلمية-مقدمة المجلد الأول-ل/2ب.

[3] موقع مكتبة الفقه المالكي-17 أفريل 2010.

إلى أخرى، وليس ذلك من نقص في الكتاب بقدر ما هو خلاف في ترقيم مسائله[1]، و يمكننا عرض منهج هذا الكتاب كما يلي:

- منهجه من حيث الترتيب:

بوبه مبتدأ بباب الطهارة (المياه، إزالة النجاسة، استعمال أواني الذهب و الفضة، الوضوء و الغسل)، ثم الصلاة، ثم الزكاة، ثم الصيام، ثم الحج، ثم البيوع، وما شكلاتها من (البيع على الصفة، الغيار، الربا، بيع الأصول و ثمارها، بيع الثمرة قبل بدو صلاحها)

ثم بعد ذلك الحبس و مشاكله ثم النكاح و ما تبعه، ثم الجنايات ة الحدود، والإيمان و النذور، ثم الأطعمة و الأشربة، ثم الجهاد، ثم الأقضية و الشهادات ثم العتق، ثم الوصايا ، الفرائض و هذا ما ختم به كتابه.

و من هذا الترتيب نرى أن صاحبه لا يعتبر النكاح و الجهاد و الإيمان و النذور و الأطعمة من العبادات، لذلك أخرها الكاتب فذكرها بعد المعاملات.

- منهجه من حيث الاستدلال:

اعتنى القاضي عبد الوهاب بالاستدلال اعتناءاً كبيرا، فهو يورد آراء العلماء في المسألة و أدلتهم، مع مناقشتها و الترجيح بينها غالبا.

- منهجه من حيث الاستيعاب:

لقد أدرج في كتابه أمهات المسائل في الأبواب الفقهية فقط، و لهذا نجده كثير التفريع.

- أهميته بين كتب المذهب المالكي:

يعد كتاب الإشراف على مسائل الخلاف من أهم كتب المالكية التي اعتنت بمقارنة آراء المالكية في المسائل الفقهية بآراء غيرهم من المذاهب الفقهية الأخرى.

- طابع الكتاب المذهبي:

اتسم هذا الكتاب بالطابع المالكي، وإذا اتخذ صاحبه أسلوب المقارنة، إذ أن صاحبه كثيرا ما يستخدم كلمة المذهب، ويقصد بها المذهب المالكي، وكثيرا ما يذكر رأي المذهب المالكي في المسألة، ثم يذكر آراء الأئمة الأخرى المخالفة له، ثم بعد ذلك يقول: (و لنا و هو يقصد الاستدلال للمذهب المالكي).

- **المعونة على مذاهب أهل المدينة:**[2]

---

[1] عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي أبو محمد-الإشراف على نكت و مسائل الخلاق-تحقيق مشهور بن حسن آل سليمان أبو عبيدة-دار ابن القيم-ط01-(1429هـ/2008م).

[2] القاضي عبد الوهاب البغدادي-المعونة على مذهب عالم المدينة-تحقيق حميش عبد الحق-المكتبة التجارية مصطفى أحمد البار-مكة المكرمة-أول طبعة في دار الكتب العلمية.

يعتبر هذا الكتاب من المؤلفات الجامعة في المذهب المالكي، أظهر فيه الكاتب غزارة علمه و ملكة فقهه، و إلمامه الواسع بباقي العلوم، ومما زاد قيمة هذا الكتاب و رفع شأنه، أنه لم يترك باب من أبواب الفقه إلا و تطرق إليه، ويمكن أن ندرس منهجه في النقاط التالية:

- منهجه من حيث الترتيب:

فقد سلك في ذلك نفس سلكة من تقدمه من أصحاب المذهب حيث كان الترتيب على نسق ترتيبه لكتابه التلقين.

- منهجه من حيث الاستدلال:

كان القاضي عبد الوهاب يأتي بالمسألة الفقهية ثم يذكر ما تفرع عنها و تشعب من جزئيات حيث يلم بكل الجزئيات، انطلاقا من استقرائه و استنباطه لبعض النصوص القرآنية والأحاديث النبوية التي كان يستدل بها و ما تمخض عن الصحابة و من تبعهم من آثار.

- طابعه المذهبي:

كان غالبا عليه الطابع المالكي حيث أظهر بيان آراء المالكية في مسائل الفقهية في الأغلب مبينا في ذلك ما ترجح و اشتهر من مذهب مالك في الأكثر و قَل ما يذكر اختلاف فقهائه.

- **التهذيب لمسائل المدونة:**[1]

يعد كتاب " التهذيب في اختصار المدونة " من أهم المختصرات لكتاب المدونة لسحنون التي هي أوسع مصادر الفقه المالكي، قصد فيه مؤلفه تيسير فهم المدونة و تسهيل حفظها و تدريسها، فعمد إلى اختصارها و تقريب مسائلها معتمدا فيها على الاختصار، حيث قال في مقدمة كتابه: (و اعتمدت فيها على الإيجاز و الاختصار، دون البسط و الانتشار، ليكون ذلك أدعى لنشاط الدارس، و أسرع لفهمه، وعدة لتذكره)، حيث يمكننا دراسة منهجه كالتالي:

- منهجه من حيث الترتيب:

لقد ترك البراذعي كتابه هذا دون ترتيب أو تبويب: فقام بترتيبه عبد الله بن سعيد بن العاص[2]، بحيث رتبه كالتالي: كتاب فضل العلم–وهذا الكتاب كما ذكر مرتبته ليس من وضع البراذعي و إنما مهّد به مرتب الكتاب– ثم ذكر كتاب الطهارة، فالصلاة، فالصيام، فالزكاة، فالجهاد، ثم الإيمان، ثم النذور، ثم الصيد، ثم الذبائح، ثم الضحايا، ثم الحج، ثم السلم، ثم الشركة ثم بيع اللحم.

---

[1] خلف بن أبي القاسم محمد الأزدي القيرواني أبو سعيد البراذعي–التهذيب في اختصار المدونة–تحقيق محمد أمين ولد محمد سالم الشنقيطي بن الشيخ–دار البحوث و الدراسات الإسلامية و احياء التراث–دبي–(1423هـ/2002م)–ط01.

[2] لم نستطع العثور على ترجمة.

و هذا الترتيب شبيه بترتيب ابن رشد لمستخرجه العتيبي، ويظهر ذلك بتقديمه للصيام على الزكاة، وتأخيره للحج عن الجهاد.

- منهجه من حيث الاستدلال:

لم يظهر اعتناء المؤلف-رحمه الله-بذكر أدلة في كتابه إلا في مواضع نادرة جداً وإنما ذكر اهتمامه على اختصار المسائل الفقهية التي وردت في المدونة.

- منهجه من حيث الاستيعاب:

هو كتاب في أصله اختصار للمدونة و لكن المؤلف ركز فيه على ذكر مسائل و أحكامها، مع حذف الأدلة و المكرر من المسائل و نأخذ مثال لنص في المدونة لنعرف مدى ما قام به المؤلف من اختصار، يقول المؤلف-رحمه الله-: (ما لا زكاة فيه: و لا زكاة في الؤلؤ ولا في الجوهر، ولا في العنبر ولا زكاة في التوابل و الزعفران و الكرسف و العصفر، وليس في الجوز واللوز و التين، و ما ييس و يدخر من الفواكه، ولا في الخضروات كلها، والبقول ولا في ثمن شيء من ذلك حتى يستقبل به حولا بعد قبضه).

و إذا قارنا هذا النص بما جاء في المدونة، نجد صاحب المدونة قد ذكر ما يقارب ثلاث صفحات، تحت ثلاث عناوين، مع ذكر الأدلة، وإيراد المسائل على طريقة الحوار المعروف في المدونة.[1]

➢ **الكافي في فقه أهل المدينة:**[2]

هو كتاب في الفقه المالكي المختصر، ألفه صاحبه بن عبد البر و هو من أبرز الكتب الفقهية و هو مصدر هام لطلاب العلم في فقه أهل المدينة، جمع المؤلف فيه المسائل التي هي أصول و أمهات لما يبنى عليها من الفروع و البيانات في فوائد الأحكام و معروف الحلال و الحرام، يكون جامعا مذهبا و كافيا مقربا و مختصرا و هو مبوب، و كافي عن طوال المؤلفات و لقد اعتمد فيه ابن عبد البر على علم أهل المدينة سالكا فيه مسلك مذهب الإمام مالك بن أنس معتمدا في ذلك على ما صح من كتب المالكية و مذهب المدنيين، و يمكننا الحديث عن منهج هذا الكتاب من خلال:

- منهجه من حيث الترتيب:

بدأ المؤلف كتابه بمسائل الطهارة، ثم الصلاة، ثم الزكاة، ثم الصيام، الحج ثم الأطعمة و الذبائح بمختلف أنواعها، ثم الإيمان و النذور، الجهاد، النكاح و بذلك ختم أبواب العبادات، ثم جاء كتاب المعاملات، مبتدأ إياه بالبيوع، ثم الإجرات، ثم الشركات و الوديعة ثم وثائق الديون، كالرهن و الكفالة و الحوالة و أحكام المفلس، ثم اللقطة و الغصب و الشفعة و القسمة، والصلح ثم بعد ذلك مسائل القضاء

[1] مالك بن أنس-المدونة الكبرى رواية سحنون-وزارة الأوقاف السعودية-مطبعة السعادة-1324هـ-ج01-ص251، 253.

[2] أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي-الكافي في فقه أهل المدينة-المحقق: محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني-مكتبة الرياض الحديثة-المملكة العربية السعودية-ط02-(1400هـ/1980م).

كالشهادات و الإقرار، ثم مسائل العتق، ثم الصدقات و الهبات و نحوها، ثم المواريث، ثم بعدها تحدث عن الجنايات و الجراحات و نحوها، ثم ختم كتابه بجامع تكلم فيه عن الأخلاق و الآداب التي ينبغي على المسلم التحلي بها.

- منهجه من حيث الاستدلال:

لا يعتني بالاستدلال، و إنما يسرد الفروع سردا دون ذكر ما يؤيدها إلا نادراً.

- منهجه من حيث الاستيعاب:

ذكر بن عبد البر في مقدمته أن هدفه من هذا الكتاب وضع مختصر في الفقه، وأنه قد اقتصر فيه على أمهات المسائل الفقهية التي هي أصول لما يبنى عليها من الفروع في أبواب الفقه المختلفة.[1]

- أهميته بين كتب المالكية:

لا شك أن كتاب الكافي من أهم كتب المذهب المالكي، وذلك لأن صاحبه قد اعتمد فيه على دواوين المذهب المالكي الموثوق بها[2]، زيادة على ذلك ما اتصف به من سلاسة الأسلوب، ودقة العبارة.

- طابعها المذهبي:

يظهر للماس أول وهلة أن الكتاب يحمل الطابع المالكي و ذلك لأن صاحب الكتاب ذكر أنه ألفه في المذهب المالكي، ويذكر أنه اعتمد فيه على دواوين المالكية في الفقه.

➢ **التبصرة لأبي الحسن اللخمي:**[3]

هو أحسن ما ألف في التعليق على مدونة الإمام مالك و تتمثل أهميتها في كونها من الموسوعات الفقهية الكبرى المعتمدة في الفقه المالكي بالغرب الإسلامي و تتجلى قيمته في كونه موسوعة تعتمد على الفقه و الفتوى لدى علماء المالكية، فقد احتوى جل الأبواب و الكتب الفقهية المعروفة، مبتدأ بكتاب الطهارة خاتما بكتاب الديات، وقد حظي هذا الكتاب باهتمام الفقهاء عموما و المغاربة منهم بصفة خاصة، فلا يكاد يخلو كتاب من كتب المالكية بعده من نقل كلام اللخمي و اختياراته الفقهية، فنقل عنه ابن رشد في البيان و التحصيل، والقرافي في الذخيرة، و ابن غازي المكناسي في شفاء الغليل، وغيرهم.

و لقد راعى المؤلف في تحريره مسائل الكتاب منهجا يتسم بالدقة و الترتيب و التوسع في نقل الآراء و الدقة في التوثيق بذكر مصادر و نسبة الأقوال لأصحابها و لقد اعتمد على الموازية و الترجيح بين الآراء، فكثيرا ما يرجح الآراء التي يختارها و ربما خالف المذهب في هذه الاختيارات و الترجيحات، كما

---

[1] أبو يوسف بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي-الكافي في فقه أهل المدينة-المحقق محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني-مكتبة الرياض الحديثة-المملكة العربية السعودية-(1400هـ/1980م)ط02-ج01-ص136.

[2] مرجع سابق-الكافي في فقه أهل المدينة-ج01-ص138.

[3] علي بن محمد اللخمي أبو الحسن-التبصرة –تحقيق أحمد عبد الكريم نجيب-وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية-قطر-(1432هـ/2011م)-ط01.

أن من منهجه عدم اقتصاره على جمع أقوال المدارس المالكية بل يورِد أحيانا أقوالا عن أتباع المدارس الفقهية الأخرى، و اهتم اللخمي بسرد الأدلة سرداً من القرآن و السنة ناسجا ذلك بأسلوب سلس سهل ماتع، مع اعتماد بساطة العبارات و تسهيلها.

- **المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الرعِيات و التحصيلات المحكمات، لأمهات مسائلها المشكلات:**[1]

هو ليس من كتب فروع الفقه العادية ولا من كتب الأصول، وإنما هو تأليف بديع من دراسات وتأملات فقيه مالكي باغ درجة الاجتهاد المذهبي، بل و الاجتهاد المطلق، حيث ينظر في ميدان الخلاف العالي و يدافع عن المذهب المالكي-عند الاقتضاء-بالحجة و البرهان، يعتبر كتاب " المقدمات الممهدات" من أهم الشروح الفقهية التي اعتنت خصوصا بشرح ما انغلق أو أشكل من فواتح كتب المدونة، و هو عبارة عن تمهيد تحدث فيه عن سبب تأليفه للكتاب بعدها شرح ما أشكل من كتب المدونة بأسلوب سلس جزل، خالٍ من التعقيد و الحشو، و مما زاد هذا الكتاب جمالا دقة تنظيم الفصول، وبراعة، وبراعة تقسيمها، معتمدا أسلوبا جديدا في الإقناع و ذلك ببناء مادته العلمية على الدليل و الحجة و آراء المذهب و السنة، ثم أقوال علماء المذهب وآراء المذاهب الأخرى مع مناقشة بعضها، وأحيانا يعترض على أعلام مذهبه و يخالفهم مع التعليل على ذلك.

- أهميته: يعد هذا الكتاب من أهم كتب المالكية التي تعتني بالاستدلال لآرائهم في مسائل الفقه المختلفة.

- **البيان و التحصيل و الشرح و التوجيه و التعليل في مسائل المستخرجة:**[2]

هو كتاب في الفقه المالكي و هو أهم الكتب في هذا المجال، يشرح المستخرجة العتبية في الفقه المالكي، وهو أوسع كتب المذهب لما يحتويه من مسائل نادرة و نقولات هامة عن أئمة المذهب.

و عتمد المؤلف في كتابة هذا النوع المعين من الاستدلال، وهو التوجيه و التعليل العقليان وأما الاستدلال بالقرآن و السنة فلا يتعرض له إلا إذا أشار له صاحب العتبية فإنه يقوم بتوضيح ذلك

[1] محمد بن أحمد بن رشد القرطبي أبو الوليد-المقدمات الممهدات-تحقيق محمد الحجي-دار المغرب الإسلامي-بيروت لبنان-ط01-(1408هـ/1988م).

[2] ابن الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي-البيان و التحصيل و الشرح و التوجيه و التعليل في مسائل المستخرجة-تحقيق محمد حجي-دار الغرب الإسلامي-بيروت-لبنان-ط02-(1408هـ/1988م).

وعذره في ذلك أنه قد تكلم عن أدلة المسائل في "المقدمات الممهدات" لقد استوعب المؤلف في كتابه هذا جميع المسائل العتبية، مع مقارنة مسائله بمسائل المدونة.[1]

- أهميته: نكمن في كونه شرح كتاب مهم من أمهات كتب المالكية موضحا لمعانيه و جامعا لما فيه من فتاوى معارضة في ظاهرها متفقة في باطنها مبينا مواطن الخلاف و الاتفاق بين المالكية في مسائله.

➢ شرح التلقين للمازري:[2]

يعد هذا الكتاب من أوسع و أنفع الشروح التي وضعت على كتاب "التلقين" للقاضي عبد الوهاب بن نصر البغدادي، و هذا الشرح لا يقل أهمية عن الأصل المشروح بالنظر إلى كون صاحبه بلغ مرتبة عالية في الفقه و أصوله و مناهج الخلاف، ويعد كتاب شرح التلقين من أعظم و أجل الكتب في الفقه المالكي، إذ أنه نتاج الإمامين الجليلين القاضي أبي محمد عبد الوهاب، والإمام أبي عبد الله المازري، فبهما اجتمع في هذا الكتاب المنهج العراقي بالمنهج القيرواني و ذلك في كتاب واحد و هذا الكتاب يعلم الناظر فيه طريقة التفقه، ويعلمه ربط الحكم الفرعي بالأصلي، و يربي الناظر فيه على الإنصاف و البعد عن التعصب للمذاهب و أن دين الله يجب أن يكون أعظم في النفوس من أن كون تابعا لرأي عالم واحد مهما سما مقامه.

➢ الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة:[3]

هو كتاب للفقه المالكي من المختصرات الفقهية الجامعة لأمهات المذهب المالكي، المتقدمة منه و المتأخر، اعتمد مؤلفه ابن شاس في تأليفه على حوالي أربعين مصنفا من مصنفات المذهب، من أهمها المدونة لسحنون، والعتبية للعتبي و النوادر و الزيادات لابن أبي زيد و غيرها، ونسخ هذا على منوال الوجيز للغزالي و اتبع فيه نفس أسلوبه في الترتيب، مبتدأ بقسم المقدمات و قسم المقاصد و خاتما بمسائل أدب القضاء و الشهادات و العتق، ولم يعتني صاحبه بالدليل و الاستيعاب إلا أنه زاد عليه في آخره جامعا على طريقة المالكيين.

➢ جامع الأمهات المعروف بمختصر ابن الحاجب الفرعي:[1]

---

[1] ابن الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي-البيان و التحصيل و الشرح و التوجيه و التعليل في مسائل المستخرجة-تحقيق محمد حجي-دار الغرب الإسلامي-بيروت-لبنان-ط02-(1408هـ/1988م)-مقدمة التحقيق-ج01-ص10.

[2] محمد بن علي بنعمر التميمي المازري-شرح التلقين-تحقيق محمد المختار السلامي-دار الغرب الإسلامي-تونس-ط01-(1997م).

[3] جلال الدين عبد الله بن نجم بن شاس-عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة-تحقيق حميد بن محمد لحمر-دار الغرب الإسلامي-بيروت-لبنان-ط01-(1423هـ/2003م).

هو كتاب في الفقه المالكي لابن الحاجب قصد المؤلف من وضعه جمع ما تقدمه من مسائل الفقه و فروعه ملخصة من أقوال علماء المذهب المالكي و كتبهم المشهورة، فيقول ابن الحاجب في هذا: (لما كنت مشتغلا بوضع كتابي كنت أجمع الأمهات، ثم أجمع ما اشتملت عليه تلك الأمهات في كلام وجيز، ثم أضعه في الكتاب حتى كمل ثم أني بعد ربما أحتاج في فهم بعض ما وضعته إلى فكر و تأمل)[2]

و ذكر بعض أهل العلم ممن لهم عناية بالكتاب أن ابن الحاجب اختصر كتابه من ستين ديوانا و فيه من المسائل ستة و ستون ألف مسألة، و صاحبه لم يعتني بالاستدلال في هذا الكتاب و اعتمد فيه الإيجاز.

- **كتاب الذخيرة في الفقه:**[3]

هو كتاب مبتكر في الفقه المالكي فروعا وأصولا و يعد من بديع مؤلفات عصره التي هي عامة اختصارات أو شروح و تعليقات و ربما كانت الذخيرة من أهم مصنفات في الفقه المالكي خلال القرن السابع للهجرة وآخر الأمهات، أظهر من خلاله القرافي باعه الطويل و رسوخ قدمه في العلم.

و يتضمن هذا الكتاب مقدمتين، الأولى: في بيان فضل العلم وآدابه، و الثانية: فيما يتعين معرفته من أصول الفقه، وقواعد الشرع و اصطلاحات العلماء، ثم أردف ذلك بذكر كتب الفقه مع الشرح و التفصيل، مبتدأ بالطهارة و منتهيا بالجامع.

ولقد جمع المؤلف كتابه من نحو أربعين مصنفا من تصانيف المذهب و اعتمد خمسة منها كمصادر أساسية و هي المدونة، الجواهر، التلقين، الجلاب و الرسالة، وقد اعتنى فيه القرافي بالاستدلال عناية فائقة حيث ذكر أقوال العلماء و أدلتهم من الكتاب و السنة، ويقوم بالترجيح بينها، ويختار منها دون تعصب.

- **إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك:**[4]

---

[1] عثمان بن عمر بن أبي بكر الحاجب-جامع الأمهات أو مختصر ابن الحاجب-تحقيق أبو عبد الرحمان الأخضر الأخضري-دار اليمامة للطباعة و النشر-بيروت لبنان-ط01-(1419هـ/1998م).

[2] إبراهيم بن موسى الشاطبي الأندلسي أبو إسحاق-الإفادات والإسنادات-تحقيق محمد أبو الأجفاف-مؤسسة الرسالة-بيروت-ط01-(1403هـ/1983م).

[3] شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي-الذخيرة في فروع المالكية للقرافي-تحقيق محمد حجي، سعيد أعراب، محمد بوخبزة-دار الغرب الإسلامي-بيروت-ط01-(1994م).

[4] عبد الرحمان بن محمد بن عسكر البغدادي، أبو زيد أو أبو محمد، شهاب الدين المالكي-إرشادات السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك-بهامش تقريرات مفيدة لإبراهيم بن حسن شركة و مكتبة و مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده-مصر-ط03.

يعد من أحصر المتون وأجمعها للأحكام الفقهية، فقد اشتمل على أحكام كثيرة لا توجد إلا في المطولات.

يعتمد هذا الكتاب طريقة مالكية العراق، و لهم آراء في الفقه تخالف آراء غيرهم من مالكية الأقطار الأخرى، فقد ترى فيه الرأي راجحا و قويا و هو ضعيف عند غير العراقيين، وقد ترى فيه الرأي ضعيفا و هو مشهور قوي عند غيرهم أيضا، و لقد رتب الكاتب كتابه مبتدأ بأحكام الطهارة و الصلاة و ختمه بالجامع في أمور الأدب و الأخلاق، ولم يعتني فيه الكاتب بذكر الدليل و قد تناول فيه الكثير من المسائل في مختلف أبواب الفقه مع اختصار في العرض وسلاسة في الأسلوب.

أما عن أهمية الكتاب فيعد هذا الكتاب من أهم كتب المذهب المالكي التي روي فيها جانب المتلقي، حيث وضعت على أساس تربوي، و بالتالي فالكتاب يصلح للناشئين من المتفقهين.

- **القوانين الفقهية لابن جزي:**[1]

هو كتاب وضعه مصنفه في القوانين الأحكام الشرعية و مسائل الفروع الفقهية على مذهب الإمام المدينة أبي عبد الله مالك ابن أنس، ولقد بدء المؤلف بترتيب كتابه مبتدأ بمقدمة في العقائد ثم أحكام العبادات فبدأ بالطهارة و ختم كتابه بخاتمة ذكر فيها جامعا في التاريخ والآداب و الأخلاق الإسلامية، كما فعل ابن زيد في رسالته.

و ما لاحظناه في هذا الكتاب أنه اعتبر النكاح من باب المعاملات، هذا و لم يعتني ابن جزي بالاستدلال للمسائل الفقهية، وإنما يكتفي ببيان الخلاف في المسألة إذا كانت هذه المسألة خلافية.

لقد استوعب كتاب ابن جزي هذا كثيرا من المسائل الفقهية التي عودنا الفقهاء على تناولها في مائتي باب، مع اختصار وحسن ترتيب و التقسيم و التركيز على الخلاف العالي[2]، وهنا تكمن أهميته (الاعتناء بالخلاف العالي، مع التركيز على رأي المالكية).

- **مختصر خليل ابن إسحاق:**[3]

يعد هذا الكتاب من أشهر المختصرات الفقهية على مذهب السادة المالكية، بل وكان أشهرهم على الإطلاق في القرون المتأخر، وذلك لعناية العلماء به و عكوف طلاب العلم على حفظه و دراسته و تلقيهم له بالقبول.

---

[1] أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله ابن جزي الكلبي الغرناطي-القوانين الفقهية-تحقيق ماجد الحموي-ط01-(1434هـ/2013م).

[2] مصدر سابق-القوانين الفقهية لأبو القاسم-ط01-ص14-16.

[3] الشيخ خليل بن إسحاق المالكي-مختصر العلامة خليل-تحقيق أحمد نصر –دار الفكر.

و عندما ننظر في منهج الشيخ خليل الذي سلكه في هذا المختصر نلاحظ أنه اقتصر على مشهور المذهب و ما تكون به الفتوى من الأقوال و بقي في تأليفه خمسا و عشرين سنة، ولم يعتني خليل في كتابه هذا بالاستدلال.

و لقد حوى هذا المختصر حوالي مائة ألف مسألة منطوقة و مثلها مفهوماً.[1]

و قد قال ابن الغازي في أهمية هذا الكتاب: (إن مختصر الشيخ العلامة خليل بن إسحاق من أفضل نفائس الأعلاق، وأحق، و أحق رمق بالأحداق و صرفت له همم الحذاق، إذا هو عظيم الجدوى، بليغ الفحوى، مبين لما به الفتوى، فقد جمع الاختصار في شدة الضبط و التهذيب).[2]

المطلب الثاني: الكتب الخاصة.

نقصد بالكتب الخاصة الكتب التي تناولت موضوعات معينة من مواضيع الفقه و خصتها بالدراسة و التمحيص دون موضوعات الفقه الأخرى، ونلاحظ أن أغلب هذه الكتب تتعلق بأحكام القضاء و الإفتاء التي سبق أن ذكرنا أنها أحد الاتجاهين اللذين استقر عليهما التأليف في الفقه المالكي.

و من هذه الكتب نذكر:

- **منتخب الأحكام لابن أبي زمنين:**[3]

يعتبر من أوائل الكتب التي ألفت في الأحكام و الوثائق و العقود في الفقه المالكي و من أشهر المصنفات التي تناولت نوازل الأقضية و الأحكام قسمه المؤلف لعشرة أجزاء تضمنت مسائل الدعوى، القضاء، الشفعة، الحيازة، النكاح، الطلاق، البيوع، العيوب، الإجازة و غيرها.

- من حيث ترتيبها:

ترافع الخصوم إلى القاضي، التوكيل على الخصومة، الشهادات، الإيمان، التفليس، الكفالة، الحوالة، الحكم على الغائب و له، الاستحقاق، الصلح، الوكالة، الرهون، تضمين الصناعة، القسمة، أحكام البيان و المياه، الأحباس، الوصايا، العتق، المواريث، النكاح، البيوع، الإيجارات، الشركة، الجراحات، الحدود و أحكام التداعي.

---

[1] محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي-الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي-محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي-مطبعة إدارة المعارف بالرباط-(1340هـ-1345هـ)-ج02-ص243.

[2] بدر الدين محمد بن يحي بن عمر القرافي-توشيح الديباج وحلية الإبتهاج-تحقيق الدكتور علي عمر-مكتبة الثقافة الدينية-مصر-القاهرة-ط01-(1425هـ/2004م)-ص96.

[3] أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد بن إبراهيم ابن أبي زمنين-منتخب الأحكام-تحقيق عبد الله بن عطية الرداد الغامدي-المكتبة المالكية-مؤسسة الريان-ط01-ج2.

و هو كما قال مؤلفه اختيار لمجموعة من الأحكام في الأبواب التي ذكرت فيها ترتيب كتابه دون عناية بالاستدلال إلا في القليل النادر و قد اعتمد فيما ذكر فيه من أحكام الأمهات كتب المذهب المالكي كالمدونة و الواضحة، وكتب محمد بن سحنون و غيرها من كتب المالكية.

- **فصول الأحكام و بيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء و الحكام لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي.[1]**

- ترتيبه: رتبه على محورين أساسيين.

1. ما يتعلق بقواعد القضاء النظرية بما في ذلك الشهادات و الأيمان و إجراءات التداعي.
2. يتعلق بتنزيل قواعد القضاء على واقع الناس و قد ذكر تحت هذا القسم مسائل الترشيد، التعنيس، السفر، الحجر، عيوب الزوجين، وثائق الديون إلى غيرها من القضايا التي تجري فيها المرافعات عند القضاة.

و لم يعتني-رحمه الله-بلاستدلال للقضايا التي يتعرض لها إلا في مسائل الأولى حيث تكلم على ما يجب على الحكام من تقوى الله و العدل في الأحكام.

- أهميته و طابعه المذهبي:

فقد تولد بيانهما محقق الكتاب الدكتور أبو الأجفان حيث قال: (يجمع فصول الأحكام كثيرا من مسائل القضاء وأحكامه التي رويت عن مالك وأعلام مذهبه كتاب القاسم وأشهب و ابن الماجشون و مطرف و ابن وهب و سحنون).

- **أحكام السوق:[2]**

لا تنحصر قيمة هذا الكتاب في كونه مجموعة من الآثار و الفتاوى الفقهية من أكبر فقهاء عصره بل للموضوع الذي تناولت هذه الآراء، فهي متعلقة بالمعاملات البومية للشعب و ما يعرض للناس في مرافقهم و أسواقهم و بيعهم و شرائهم، فهذه الرسالة تدخل في نطاق الكتب و الرسائل القليلة المعروفة اليوم عن "الحسبة" في الغرب الإسلامي بل أنها تعتبر أول ما نعرفه من المؤلفات في هذا الموضوع.

هذا و قد سرد المؤلف كتابه دون ترتيب إلا أنه يمكن تقسيمها إلى:

- قسم ركز فيه على صور الغش التي تدخل المبيعات، سواء من ناحية الميزان أو خلط الجيد بالرديء أو بيع الأشياء غير الصالحة للاستعمال.
- قسم يتعلق بأحكام النساء المتعلقة بالسوق كدخول الحمامات و نحو ذلك.

---

[1] أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي-فصول الأحكام و بيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء و الحكام-تحقيق محمد أبو الأجفان-دار ابن حزم-مكتبة التوبة-لبنان بيروت-(2002م)-الطبعة الأولى.

[2] أبو زكريا يحى بن عمر بن يوسف الكناني-أحكام السوق-تحقيق أحمد جابر بدران-دار النشر للجامعات-القاهرة-مصر-ط01-(1017م).

- قسم يتعلق بالضرر الذي يحصل من بعض أصحاب السوق لبعض، كصب الماء أمام الحوانيت و نحوها.
- قسم يتعلق بأحكام التسعير و الاحتكار.
- قسم يتعلق بدور الأذى و الفجور و نحو ذلك.[1]

هذا و لم يعتني-رحمه الله-بالاستدلال و إنما كان يكتفي برأي مالك في المسألة أو رأي أحد تلاميذه.

➢ **فصول الأحكام و بيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء و الحكام:**[2]

هذا الكتاب يندرج تحت صنف المؤلفات في الأقضية و الأحكام التي اهتم بها فقهاء الأندلس و أثراها علمائها، و تتنوع مسائل هذه الكتب على محورين أساسيين:

1. ما يتعلق بالقضاء، الشهادات، اليمين، إجراءات التداعي، ما أوجب الله من عدل و الشروط التي يجب توفرها في القاضي.
2. ما يتعلق بالأحكام التي يرجع إليها القاضي و يطبقها بعد البحث في الدعوى و يسير عليها في حكمه كما يرجع إليها المفتي ليفتي الناس بها، كما يتضمن مسائل الترشيد، التعنيس، الحجر، السفه، عيوب الزوجين و البيوع.

هذا و لم يعتني المؤلف فيه بالاستدلال في القضايا التي يتعرض لها، إلا حين يتكلم على ما يجب على الحكام من تقوى الله و العدل في الأحكام.

و قد ذكر المحقق أهمية الكتاب و بينها في المقدمة حيث قال: (يجمع فصول الأحكام كثيراً، مسائل القضاء و أحكامه التي رويت عن مالك و أعلام مذهبه كابن القاسم، أشهب، ابن الماجشون، مطرف، ابن وهب و سحنون، و مما يعطي هذا الكتاب قيمة أن المؤلف عندما يروي المسألة التي اختلف فيها آراء الفقهاء، يرجح بينهما و ينذر ألا يشير إلى ما جرى به العمل من الأحكام).[3]

➢ **مذاهب الحكام في نوازل الأحكام:**[4]

---

[1] المذهب المالكي مدارسه و مؤلفاته خصائصه و سماته-محمد المختار محمد السامي-مركز زايد للتراث و التاريخ-دولة الإمارات العربية المتحدة-دبي-ط01-ص336.

[2] أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي-فصول الأحكام و بيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء و الحكام-تحقيق محمد أبو الأجفان-دار ابن حزم.

[3] محمد أبو الأجفان-في مقدمة تحقيق فصول الأحكام و بيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء و الحكام-ص104-105.

[4] القاضي عياض وولده محمد-مذاهب الحكام في نوازل الأحكام-تحقيق الدكتور محمد بن شريفة-دار الغرب الإسلامي-بيروت-ط01(1990م)-ط02(1997م).

يمثل كتاب القاضي عياض هذا و الذي جمعه ابنه القاضي أبو عبد الله محمد، نموذجا للمؤلفات الفقهية التي تهتم بوقائع الناس الجارية و مشاكلهم الناشئة و أقضيتهم الطارئة، ويندرج ضمن النوازل أو الفتاوى أو الأحكام أو المسائل، و تتجلى أهمية هذا الكتاب في كونه مرجعا فقهيا يحتوي نوازل تكشف عن وقائع الحياة اليومية في المغرب و الأندلس إبان عهد المرابطين.

يمكن أن نقول أن ترتيب الكتاب كان كالتالي:

- بدأ بنوازل في أبواب الأقضية و ما يتعلق بها من مسائل.
- ثم نوازل في أبواب الفقه المتعلقة بالمعاملات والأحوال الشخصية.
- خاتما بمسائل متعلقة بالصلاة.

و على سبيل الإجمال يمكننا أن نقول بان هذا الكتاب يضم بين دفتيه ذخائر فكر القضاء المالكي، و يمثل بما تضمنه من أجوبة فقهية، ما استقرت عليه الفتوى في الغرب الإسلامي على عهد القاضي عياض و ابنه محمد و من بين الفقهاء و المتقدمين الذين نقلوا عنه، أبو القاسم البرزلي في فتاويه، المواق في تاج الإكليل، أبو العباس الونشريسي في المعيار المعرب و الحطاب في مواهب الجليل و خيرهم.[1]

- **الإحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام و تصرفات القاضي و الإمام:**[2]

هو كتاب يتضمن الجواب عن أربعين سؤالا، تتعلق هذه الأسئلة بالتميز بين الفتيا و الحكم و بين تصرفات الحكام و تصرفات الأئمة بمنهج خاص و لقد ذكر هذا في مقدمة كتابه "الفروق" : (و تقدم هذا-يقصد الفروق-كتاب لي سميته كتاب الإحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام و تصرفات القاضي و الإمام، ذكرت في هذا الفرق، أربعين مسألة جامعة لأسرار هذه الفروق، و هو كتاب مستقل يستغني به عن الإعادة هنا فمن شاء طالع ذلك الكتاب فهو حسن في بابه).[3]

و بهذا نستنتج أن هذا الكتاب يعتبر جزأ لا يتجزأ من كتاب الفروق، حيث اعتنى في هذا الكتاب ببيان رأي المالكية و التي خلت جلها من الاستدلال.

- **الإعلان بأحكام البنيان:**[4]

و قد رتب الكاتب كتابه على النحو الأتي:

---

[1] موقع الفقه المالكي https://elmalikia.blogspot.com/?m=1.

[2] أحمد بن ادريس بن عبد الرحمان المالكي الشهير بالقرافي- الإحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام و تصرفات القاضي و الإمام-تحقيق عبد الفتاح أبو غدة-مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب-ط01-(1416هـ/1995م).

[3] أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمان المالكي الشهير بالقرافي-الفروق و المسمى أنواع البروق في أنواع الفروق-تحقيق خليل منصور-دار النوادر-من مقدمة الكتاب.

[4] عبد الله محمد بن إبراهيم اللخمي المعروف بابن الرامي البناء-الإعلان بأحكام البنيان-فريد بن سليمان-دار ابن حزم-الدار البيضاء المغرب.

- كتاب الأبنية في الجدار و يشتمل على مسائل النزاعات بين الشريكين في الجدار الواحد عند قسمته أو في بنائه أو لحمل السقف عليه و غيرها من أشغال البناء.
- كتاب نفي الضرر.
- كتاب عيوب الدور.
- كتاب الغروس.
- كتاب الأرحية.

هذا و لم يهمل ابن الرامي الاستدلال في مسائل كتابه فغالبا يعرض لباب من الأبواب يذكر فيه مجموعة من الأدلة.

أما عن أهميته فيعد كتابه خلاصة تجربة عظيمة في مجال البناء، و يعتبر خلاصة فكر المالكية في أحكام البنيان.

- طابعه المذهبي: يتضح من خلال مقدمة هذا الكتاب أنه كتاب في الفقه المالكي، فقد ذكر مؤلفه أنه اعتمد في مادته على دواوين المالكية في الفقه كالمدونة و الواضحة و غيرها.[1]

➢ **تبصره الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام:**[2]

و هذا الكتاب بعد من أهم كتب السياسة الشرعية، فقد اشتمل على أصول الشريعة وحكمها، وكشف عن أسرارها ومحاسنها، و زخر بالقواعد ومسائلها، وقد عالج هذا الكتاب مسائل القضاء و وسائل الإثبات وغيرها من مسائل السياسة الشرعية و هذا الكتاب مرتب إلى ثلاثة أقسام:

- القسم الأول: في مقدمات هذا العلم التي تنبني عليه الأحكام.
- القسم الثاني: فيما تفصل به الأقضية من البيانات وما يقوم مقامها .
- القسم الثالث: في أحكام السياسة الشرعية.

ولم يعتني مؤلف بالاستدلال إلى في القليل النادر، أما بالنسبة لطابع هذا الكتاب فهو الطابع الملكي حيث قال المؤلف رحمه الله: أن هدفه من تألف كتابه هذا سد ثغرة في مؤلفات المالكية حيث كانت عنايتهم بالوثائق دون علم القضاء.

إلا أن مؤلف لم يعتني في كتابه هذا ببيان المشهور عند المالكية فيما ذكر من مسائل وهذا ما جعل المالكية ينتقدونه.[1]

---

[1] محمد المختار السامي-المذهب المالكي مدارسه و مؤلفاته خصائصه و سماته-مركز زايد للتراث و التاريخ-دولة الإمارات العربية المتحدة-دبي-ط01-(1432هـ/2002م)-ص347.

[2] العلامة برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم ابن الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن فرحون المالكي-تبصره الحكام في أصول الأقضية ومناهج الإحكام- تحقيق الشيخ جمال مرعشلي-دار الكتب العلمية -الرياض.(هو كتاب من جزأين)

➢ **تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام (متن العاصمية):**[2]

يعد متن العاصمية من أجَل وأبرز ما أُلف في علم الوثائق و الإبرام والقضاء، وهذا لسلاسة نظمها، و وجازة لفظها، ولكونها قد جمعة ما افترق في غيارها ولأهميتها اشتغل عليها أهل العلم بالشرح والبيان، فوضع عليها شروح عديدة من المغاربة والمشارقة ومن بين هذه الشروح نذكر شرح التسولي[3]، و شرح ميارة[4] وقد اشتملت هذه المنظومة على 1698 بيتا ,وسبعة عشر بابا بالإضافة إلى المقدمة.

لم يعتني مؤلفها بالاستدلال هذا و قد تناول المؤلف في كتابه الكثير من القضايا التي يحتاج إليها الممارسون لمهنة القضاء التي استقاها من تجربته في القضاء، حيث قال في مقدمة نظمه:

و ذلك لما بليت بالقضاء بعد شباب مرعني و اقتضى[5]

و عن أهمية هذا النظم يقول التوسلي: (تحفة الحكام من أجَل ما ألف في الوثائق و الإبرام لسلاسة نظمها و وجازة لفظها و لكونه قد اجتمع ما افترق في غيرها)[6].

و عن طابعها فيتضح من عنوانه أنه يحمل الطابع المالكي.

➢ **المسائل المختصرة من كتاب البرزلي:**[7]

يعد هذا الكتاب ثمرة جهد عالمين قدما لنا فيه الفقه الإسلامي في صورة استفتاءات، فالأصل فيه كتاب ضخم للبرزلي اختصره حلولو و رتب مسائله و كانت له بصمة خاصة من خلال فتواه و ترجيحاته، و هو من أهم الكتب الفقهية المؤلفة على المذهب المالكي و تكمن هذه الأهمية في كون مؤلفه أحد علماء المالكيين الأفذاذ و لقد حرص المؤلف على ترتيب مختصره وفق ترتيب أصله، حيث بدأ بأحكام الفتوى و الاستفتاء و ما يتعلق بذلك من الآداب الشرعية، ثم اتبعها بقسم العبادات، الذي ضم أحكام

---

[1] بدر الدين محمد بن يحي بن عمر القرافي- توشيح الدباج وحلية الابتهاج-تحقيق علي عمر-مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة –ط01-(1425هـ /2004م)- ص46.

[2] أبو بكر محمد بن محمد بن عاصم القيسي الغرناطي-تحفة الحكام و نكت العقود و الأحكام(متن العاصمية)-تحقيق محمد عبد السلام محمد-دار الآفاق العربية-القاهرة-ط01-(1432هـ/2011م).

[3] شرح عبد السلام بن علي التوسلي المسمى: البهجة في شرح التحفة.

[4] شرح محمد بن أحمد ميارة الفارسي، المسمى: الإتقان و الإحكام في شرح تحفة الحكام.

[5] أبو بكر محمد بن محمد بن عاصم القيسي الغرناطي-تحفة الحكام في نكت العقود و الأحكام-مجد عبد السلام محمد-دار الآفاق-مصر القاهرة-ط01-(1432هـ/2011م)-ص03.

[6] أبو الحسن علي بن عبد السلام التوسلي-البهجة في شرح التحفة-تحقيق محمد عبد القادر شاهين-المجلد الأول-دار الكتب العلمية-بيروت لبنان-ص01-02.

[7] أبو العباس أحمد بن عبد الرحمان الزليطني المعروف بحلولو-المسائل المختصرة من كتاب البرزيلي-تحقيق أحمد محمد الخليفي-دار المدار الإسلامي-بيروت-ط01-(2002م).

الطهارة، الصلاة، الجنائز، الصوم، الاعتكاف، الزكاة، الحج، الجهاد ثم قسم الأحوال الشخصية، واحتوى على أحكام الإيمان، النكاح، الخلع، الظهار، اللعان، العدة و الإستبراء، الرضاع و الطلاق.

أما عن منهجه فغالبا ما يكتفي العلامة حلولو بإيراد نصوص الفتاوي كما وردت في كتاب شيخه البرزلي، ثم يقوم باختصار الأجوبة مجرد عن أدلتها التفصيلية.

و عن أهميتها و طابعها ننقل عن المامي أنه قال عنه: (يقال فيهما ما قيل في فتاوي ابن رشد، إذا هو سائر على طريقته و منهجه).[1]

➢ **المنهج الفائق و المذهل الرائق و المعنى اللائق بآداب الموثق و أحكام الوثائق:**[2]

كتاب في أحكام التوثيق، حيث أن هذا العلم الشريف تتوقف عليه الكثير من الأحكام و هو علم مستقل بذاته، له أحكامه و آدابه التي لابد من معرفتها كي يحتج بالوثيقة، كما أن الكتاب يخدم القضاء و القُضاة بل و يعين جميع الناس على ضبط معاملاتهم و تصرفاتهم.

و قد بوب الكاتب و رتب كتابه كما يلي: ستة عشر باب، الخمسة عشر الأولى جعلها في آداب الموثق و أحكام الوثائق، و الباب السادس عشر في فتاوى و نوازل الفقه في كتابي النكاح و الطلاق و ما يتعلق بهما.[3]

لقد كان للكتاب عناية كبيرة بمنهج الاستدلال للمسائل الخاصة في البواب الخمسة عشرة الأولى إلا أنه في الباب الأخير لم يسلك تلك الطريقة.

هذا و قد جمع الونشريسي في كتابه هذا بين دراسة الجانب النظري منه، سواء ما يتعلق بالوثيقة أو الشهود فيها و جعل الباب الأخير منه لدراسة الجانب التطبيقي لكنه قصر تطبيقاته على كتاب الأنكحة، وقد كان–رحمه الله–ينوي ذكر تطبيقات من أبواب أخرى لكنه انشغاله بكتاب المعيار شناه عن ذلك).[4]

و يظهر أن الكتاب يحمل الطابع المالكي و ذلك واضح من خلال عنايته بآراء علماء المالكية خاصة دون غيرهم.

---

[1] المختار محمد المامي–المذهب المالكي، مدارسه و مؤلفاته خصائصه و سماته–مركز زايد للتراث و التاريخ–دولة الإمارات العربية المتحدة–ط01–(1332هـ/2002 م)–ص353.

[2] أحمد يحي الونشريسي– المنهج الفائق و المذهل الرائق و المعنى اللائق بآداب الموثق و أحكام الوثائق–تحقيق عبد الرحمان بن محمد بن عبد الرحمان الأطرم–دار البحوث و الدراسات الإسلامية و إحياء التراث–الإمارات–دبي–(1426هـ/2005م)–ط01.

[3] موقع الفقه المالكي: https://elmalikia.blogspot.com/?m=1.

[4] محمد المختار محمد المامي–المذهب المالكي، مدارسه و مؤلفاته، خصائصه و سماته–مركز زايد للتراث و التاريخ–دولة الإمارات العربية المتحدة–ط01–(1432هـ/2002م)–ص355.

المبحث الثاني: في بيانها من حيث شكلها.

المطلب الأول: المطولات.

يمكن أن نعرف المطولات على أنها الكتب التي تناولت موضوعات الفقه بتوسع كبير من غير أن تكون شرحاً أو مختصراً أو حاشية أو نظما لغيرها.

و من هذه المطولات نجد: المدونة لسحنون، النوادر و الزيادات لابن أبي زيد، عيون الأدلة لابن القصار، الأشواق على مسائل الخلاق و المعونة، الممهد للقاضي عبد الوهاب، المقدمات و الفتاوى لابن رشد الجد، مذاهب الحكام لعياض و ابنخه، بداية المجتهد لابن رشد الحفيد، معين الحكام لابن عبد الرفيع، تبصرة الحكام لابن فرحون، الذخيرة للقرافي، فتح العلي المالك لعليس و المعيار للونشريسي.

المطلب الثاني: المختصرات.

تعتبر المختصرات بمثابة الكتب التي اختصرت كتبا مطولة، أو التي ألفت بطريقة مختصرة، بمعنى أنها تتحدث عن المسائل التي تتناولها باختصار.

و من هذه المختصرات: التفريع لابن الجلاب، مختصر المدونة لابن أبي زيد، التهذيب للبراذعي، الكافي لابن عبد البر، إرشاد السالك لابن عسكر البغدادي، مختصر ابن الحاجب الفرعي، مختصر خليل، درر الغواص لابن فرحون، رسالة بن أبي زيد، أقرب المسالك للدردير، الأحكام لأبي المطرف الشعبي، المجموع لأمير، المستخرجة للعتبي، تدريب السالك لابن المبارك، المسائل المختصرة من كتاب البرزلي، مختصر ابن عرفة، الإحكام للقرافي، اختلاف مالك و اصحابه، التبصرة للخمي، الشامل لبهرام، ستائر الفتوحات، السعود ليحي بن عبد الله و منتخب الأحكام لابن أبي زمنين.

المطلب الثالث: الشروح.

هي الكتب التي تناولت كتبا أخرى بالبيان و الإيضاح أي شرحت هذه الكتب.

و من هذه الشروح: البيان و التحصيل لابن رشد الجد، شرح التلقين للمازري، النكت و الفروق لعبد الحق، طراز المجالس لسند، شرح بن ناجي لرسالة ابن أبي زيد القيرواني، كفاية الطالب الرباني لابن الحسن، مواهب الخليل للحطاب، الفواكه الدواني في شرح رسالة بن أبي زيد القيرواني للنفراوي، شرح الزرقاني لمختصر خليل للديماني، الإكليل في شرح مختصر خليل لأمير، شرح نظائر الرسالة للحطاب، شرح المرشد المعين لميارة، شروح تحفة الحكام لابن عاصم، شرح ميارة و التاودي و التسولي، شرح الأمير لنظم مسائل لا يعذر فيها بالجهل و شرحه كذلك للمجموعة، منح الخليل في شرح مختصر الخليل لعليش، شرح نظم أبي زيد الجشتمي للبيضاوي، مواهب الجليل من أدلة خليل للشنقيطي، شرح الكافي لمحمود مولود بن أحمد فال، شرح الشيباني لتدريب المدارك و النصيحة لابن أحمد.

المطلب الرابع: الحواشي.

و نذكر من بينها حواشي شروح مختصر خليل، كحاشية العدوي على شرح الخرشي، حاشية البناني على شرح الزرقاني، حاشية الدسوقي على شرح الزرقاني، حاشية ابن حمدون على شرح ميارة للمرشد المعين، حاشية الأمير على شرحه للمجموعة، حاشية الصفتي على شرح ابن تركي للعثماوية.

المطلب الخامس: الكتب الناظمة.

هي كتب نظمت محتوى كتب أخرى أو نظم فيها صاحبها مجموعة من مسائل الفقه من تأليفه هو ابتدءا.

و من بين هذه النظم: نظم مسائل لا تعذر فيها بالجهل لبهرام، نظم رسالة ابن أبي زيد القيرواني لعبد الله بن الحاج القلاوي، نظم نظائر الرسالة لابن غازي، تحفة الحكام لابن عاصم، لامية الزقاق، نظم عمل فاس للفاسي، المرشد المعين على الضروري، من علوم الدين لابن عاشر، نظم مختصر خليل لمحمد المامي، نظم الكفاف لمحمد مولود بن أحمد فال و نظم سالم بن عبد الودود لمختصر خليل.

المبحث الثالث: في بيانها من حيث ذكرها للخلاف و الاستدلال.

و في هذا المبحث اعتمدنا اعتمادا كبيرا على كتاب الفقه المالكي للمامي و ذلك نظراً لدقته و عنايته فيه بهذا الباب حيث أن المامي قسم الكتب من حيث عنايتها بالخلاف و الاستدلال إلى ست مجموعات هي كالتالي:

- **المجموعة الأولى**: الكتب التي تعتني بما به الفتوى في المذهب المالكي دون ذكر دليل و من هذه الكتب نذكر:

الشامل لبهرام[1]، شرح مختصر خليل لبهرام، رسالة ابن أبي زيد[2]، إرشاد السالك لابن عسكر[3]، التفريع لابن الجلاب، التلقين للقاضي عبد الوهاب[4]، التهذيب للبراذعي، الجواهر لابن شاش[5]، معونة الطالب للقلشاني، ستائر الفتوحات و السعود ليحي بن عبد الله، منتخب الأحكام ابن أبي زمنين، أقرب المسالك للدردير[6]، المرشد المعين لابن عاشر، حاشية ابن غازي على مختصر خليل، جامع الأحكام للبرزيلي[7]، الكفاف لمحمد مولود بن أحمد فال[8] و نظم الشيخ محمد المامي لمختصر خليل.

- **المجموعة الثانية:** و هي الكتب التي تعتني بما به الفتوى في المذهب المالكي مع الاستدلال له و من هذه الكتب نذكر:

---

[1] بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز بن عمر بن عوض، أبو البقاء تاج الدين السلمي الدميري الدمياطي-الشامل في فقه الإمام مالك-تحقيق أحمد بن عبد الكريم نجيب-دار النشر-مركز نجيبوية للمخطوطات و خدمة التراث-ط01-(1429هـ/2008م).

[2] عبد الله بن أبي زيد القيرواني أبو محمد أحمد مصطفى قاسم الطهطاوي-رسالة ابن أبي زيد القيرواني-دار الفضيلة.

[3] عبد الرحمان بن محمد بن عسكر البغدادي، أبو زيد أو أبو محمد شهاب الدين المالكي-ارشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك-الناشر: شركة مكتبة و مطبعة مصطفى البابي الحلبي و أولاده-مصر-ط03.

[4] عبد الوهاب البغدادي القاضي المالكي أبو محمد-التلقين في الفقه المالكي-محمد ثالث سعيد الغاني-نشر مكتبة نزار مصطفى الباز.

[5] جلال الدين عبد الله بن نجم بن شاش-عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة-تحقيق حميد بن محمد لحمر-دار الغرب الإسلامي-(1423هـ/2003م)-ط01.

[6] أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي-الشهير بالصاوي المالكي-دار المعارف-بدون طبعة.

[7] أبو القاسم بن أحمد البرزلي-جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين و الحكام-دار الغرب الإسلامي-(2002م).

[8] محمد مولود بن أحمد فال اليعقوبي التونسي الشنقيطي-كفاف المبتدئ و فتح مقفلة بشرح مؤلفة-دار الرضوان.

شرح أبي الحسن لرسالة ابن أبي زيد المعروف بكفاية الطالب الرباني[1]، مواهب الجليل من أدلة خليل للشنقيطي[2]، مسالك الدلالة على مسائل الرسالة لابن الصديق[3] و النكت و الفروق لعبد الحق.[4]

- **المجموعة الثالثة:** الكتب التي تعتني بذكر الخلاف داخل المذهب المالكي دون أن تستدل لآراء العلماء و من هذه الكتب نذكر:

شرح ابن ناجي للرسالة[5]، كل شروح المختصر الخليلي و حواشيه و اختصاراتها ما عدا مواهب الجليل للحطاب و حاشية علي كنون، منها كذلك جامع الأمهات لابن الحاجب[6]، حاشية العدوي على كافي الطالب الرباني، تحرير الكلام في مسائل الإلتزام للحطاب[7]، شرح نظائر الرسالة للحطاب[8]، و نظم نظائر الرسالة لابن الغازي[9]، مختصر بن عرفة[10]، تبصرة اللخمي[11]، فصول الأحكام للباجي[1]، الإحكام للقرافي، اختلاف مالك و أصحابه لابن عبد البر[2] و أحكام السوق ليحي بن عمر.[3]

---

[1] علي العدوي ابن الحسن ابن ابي زيد القيرواني-حاشية العدوي على شرح أبي الحسن على مذهب مالك لرسالة ابن أبي زيد القيرواني-طبعة دار الطباعة العامرة مصر-(1281هـ).

[2] أحمد بن أحمد المختار الجكني الشنقيطي-مواهب الجليل من أدلة الخليل-تحقيق عبد الله خليل الأنصاري-دار الكتب العلمية-بيروت لبنان-(2010م).

[3] أبو الفيض أحمد بن محمد بن الصديق-مسالك الدلالة في شرح مسائل الرسالة-تحقيق عزيز إغزير-المكتبة العصرية للطباعة و النشر الدار النموذجية بيروت-لبنان-(1423هـ/2002م)-ط01.

[4] أبو محمد عبد الحق بن هارون الصقلي-النكت و الفروق لمسائل المدونة و المختلطة-تحقيق أبو الفضل الدمياطي-دار ابن حزم-(1430هـ/2009م)-ط01.

[5] قاسم بن عيسى بن ناجي التنوحي القيرواني-شرح ابن ناجي التنوحي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني-أحمد فريد المزيدي-دار الكتب العلمية-بيروت لبنان-(1428هـ/2007م)-ط01.

[6] عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي-جامع الأمهات-أبو عبد الرحمان الأخضر الأخضري-اليمامي للطباعة و النشر و التوزيع-(1421هـ/2000م)-ط02.

[7] محمد الحطاب الرعيني أبو عبد الله-تحرير الكلام في مسائل الإلتزام-المحقق عبد السلام محمد الشريف-دار الغرب الإسلامي-(1404هـ/1984م)-ط01.

[8] أبو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمان الرعيني الحطاب-تحرير المقالة شرح نظم نظائر الرسالة-تحقيق أبو الفضل أحمد بن علي الدمياطي-دار ابن حزم-(1428هـ).

[9] محمد بن محمد بن عبد الرحمان الحطاب-شرح نظم نظائر الرسالة لابن غازي-دار الكتب الناصرية بتامكروت-المغرب.

[10] محمد بن عرفة الورغمي التونسي-المختصر الفقهي-تحقيق حافظ عبد الرحمان محمد الخير-(1435هـ/2014م)-ط01.

[11] علي بن محمد اللخمي أبو الحسن-التبصرة-أحمد عبد الكريم نجيب-ناشر وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية-قطر-(1432هـ/2011م)-ط01.

- **المجموعة الرابعة**: الكتب التي اعتنت بذكر الخلاف داخل المذهب مع الاستدلال لمسائله و من بين هذه الكتب:

المدونة لسحنون[4]، النوادر و الزيادات لابن أبي زيد[5]، المعونة للقاضي عبد الوهاب[6]، قدوة الغازي لابن أبي زمنين[7]، المقدمات لابن رشد[8]، مواهي الجليل للحطاب[9]، فتاوي عليش[10]، شرح ميارة لتحفة الحكام[11]، التنبيهات للقاضي عياض.[12]

- **المجموعة الخامسة**: الكتب التي اعتنت بذكر الخلاف بين المالكية و بين غيرهم من مذاهب مع العناية بالاستدلال و من هذه الكتب نجد:

---

[1] أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي-فصول الأحكام و بيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء و الحكام-تحقيق محمد أبو الأجفان-دار ابن حزم مكتبة التوبة-بيروت لبنان-(1422هـ/2002م)-ط01.

[2] ابو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم-اختلاف أقوال مالك و أصحابه-تحقيق حميد محمد لحمر-دار الغرب الإسلامي-(2003م)-ط01.

[3] أبي زكريا بن عمر بن يوسف الكناني الأندلسي-أحكام السوق-تحقيق محمود على مكي-عن الطباعة التونسية.

[4] مالك ابن أنس-المدونة الكبرى رواية سحنون-الناشر وزارة الأوقاف السعودية-مطبعة السعادة-(1324هـ).

[5] عبد الله بن عبد الرحمان أبي زيد القيرواني أبو محمد-النوادر و الزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات-تحقيق عبد الفتاح الحلو، محمد الأمين بو خبزة-الناشر دار الغرب الإسلامي-(1999م).

[6] أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغداد المالكي-كتاب المعونة على مذهب عالم المدينة"الإمام مالك بن أنس"-تحقيق حميش عبد الحق-الناشر المكتبة التجارية مصطفى أحمد الباز-مكة المكرمة.

[7] أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين-كتاب قدوة الغازي-تحقيق عائشة السليماني-دار الغرب الإسلامي-(1989م)-ط01.

[8] أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي-المقدمات و الممهدات-تحقيق محمد حجي-دار اغرب الإسلامي-بيروت-لبنان-(1408هـ/1988م)-ط01.

[9] شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمان الطرابلسي المغربي المعروف بالحطاب-مواهب الجليل في شرح مختصر خليل-دار الفكر-ط03-(1412هـ/1992م).

[10] محمد بن أحمد محمد عليش، أبو عبد الله المالكي-فتح العلي المالكي في الفتوى علة مذهب الإمام مالك-دار الفكر للطباعة و النشر-دون مطبعة.

[11] محمد بن أحمد بن محمد ميارة الفاسي أبو عبد الله-الإتقان و الإحكام شرح تحفة الحكام في نكت العقود و الأحكام-تحقيق محمد عبد السلام-دار الحديث-القاهرة، مصر.

[12] عياض بن موسى اليحصبي أبو الفضل-التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة و المختلطة-تحقيق محمد الوثيق، عبد النعيم محيتي-دار ابن حزم-ط01-(1432هـ/2011م).

عيون الأدلة لابن القصار[1]، شرح التلقين للمازري[2]، بداية المجتهد و نهاية المقتصد للحفيد ابن رشد[3]، الذخير للقرافي[4]، الفواكه الدواني للنفراوي.[5]

- **المجموعة السادسة:** و هي الكتب التي اعتنت بذكر الخلاف بين المالكية و غيرهم من المذاهب، مع عدم الاعتناء بالاستدلال غالباً و لقد سمي هذا الجزء مجموعة مراعاة للتقسيم إلا أن هذا القسم ليس فيه إلا كتاب واحد و هو:

القوانين الفقهية لابن جزي-رحمه الله-[6] حيث أنه اعتنى في كتابه هذا بذكر الخلاف بين المالكية و غيرهم و لكن دون الاهتمام بالاستدلال.

[1] أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي المالكي المعروف باين القصار-عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار-تحقيق عبد الحميد بن سعد بن ناصر السعودي-دار النشر-مكتبة الملك فهد الوطنية-الرياض، المملكة العربية السعودية-(1426هـ/2006م).

[2] محمد بن علي بن عمر التميمي المازري-شرح التلقين-تحقيق محمد المختار السلامي-دار الغرب الإسلامي-ط01-(1997م).

[3] محمد ين أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد الرطبي الأندلسي أبو الوليد-تحقيق ماجد الحموي-الناشر دار ابن حزم-ط01-(1416هـ/1995م).

[4] أحمد بن إدريس القرافي شهاب الدين-الذخير تحقيق محمد حجي، سعيد أعراب، محمد بو خبزة-دار الغرب الإسلامي-ط01-(1994م).

[5] أحمد بن غانم بن سالم ابن مهنا شهاب الدين النفراوي الأزهي المالكي-الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني-دار الفكر-بدون طبعة-(1415هـ/1995م).

[6] أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله ابن جزي الكلبي الغرناطي-تحقيق عبد الكريم الفضلي-دار النشر المكتبة العصرية-بيروت-طبعة دار ابن حزم-تحقيق ماجد الحموي.

خاتمـــة

خـاتمة

و أخيرا، لا نملك إلا أن نقول كما قال العلامة ابن القيم رحمه الله: (فيا أيها القارئ له الناظر فيه، هذه بضاعة صاحبها المزجاة مسوقةٌ إليك و هذا فهمه و عقله معروض عليه، لك غُنمه و على مؤلفه غُرمه، و لك ثمرته، و عليه عائدته فإن عدِم منك حمداً و شكراً، فلا يعدم منك عذراً، و أبيت غلا الملام).

و الله المسؤول أن يجعله لوجهه خالصا و ينفع به مؤلفه و قارئه و كاتبه في الدنيا و الآخرة، إنه سميع الدعاء.

و هذه أهم النتائج التي خلصنا إليها في بحثنا المتواضع هذا:

- لعلم منهج البحث مكانة أساسية في الوصول إلى الأدلة والحجج في دراسة الفقه عموما والفقه المالكي خصوصا.
- من أهمية معرفة المنهج في الطلب والتحصيل في دراسة الفقه أنه يراعي التدرج والمرحلية فيه .
- لكل مرحلة من مراحل الفقه نوعا معينا من الكتب والمؤلفات سواء من حيث الفروع الفقهية المجردة عن الدليل، أو ما ارتبط بأدلتها.
- أن علم الفقه الذي يعد آلة الاجتهاد و الفكر و ذلك أنه يحرك الاجتهاد في العصور فاعتنى به العلماء أشد اعتناء.
- من باب دراسة مدارس المالكية نجد أن المدرسة المدنية و المصرية قد انقطعت الدعوة إليهما استقلالا في أوقات مبكرة ثم تلتهما المدرسة العراقية و أن ما بقي من المدارس في الساحة الفقهية هي المدرسة المغربية.
- اعتماد المدرسة المدنية الأخذ بالحديث إن صح لديها بينما المصرية كانت ترى أنه يجب أن يعرض على عمل السلف به لاعتباره.
- أن المدرستين المدنية و المصرية كانتا بمثابة أمين لبقية المدارس.
- أن متأخري المغاربة يرون التقديم للمدرسة المصرية عند اختلافها مع المدارس الأخرى ثم المدرسة المغربية فالمدرسة العراقية فالمدينة على الترتيب، و هذا الترتيب أيضا هو المقدم عند المالكية عند الاختلاف سواء كان الخلاف في الرواية عند مالك أو خلافا في تشهير الأقوال.
- و نجد في المصطلحات أن باتساع رقعة انتشار المذهب المالكي ظهرت اصطلاحات المنسوبين إلى الأمصار كقولهم: (المدنيون)، (المصريون)، (العراقيون) و (المغاربة).
- وضع فقهاء المالكية على اصطلاحات في الأعلام و الكتب والترجيحات و علامات التشهير.
- حظيت المذاهب و الآراء الاجتهادية بنصيب وافر من هذه الاصطلاحات فمن يقرأ مختصر خليل يلاحظ فيه رموزاً قصد بها معنى محدداً لا يمكن فهم العبارة إلا بمعرفة ما تشير إليه تلك الألفاظ،

فمنها ما كان حرفاً مثل: (لو، إن) و منها ما هو اصطلاحات قياسية كالتخريج، و الاستقراء و الإبراء، لها دلالتها عند المالكية.

- أن للإمام مالك رحمه الله اصطلاحاته الخاصة بالترجيح فيما يتعلق بعمل أهل المدينة كقوله: (الأمر المجتمع عليه عندنا، الأمر عندنا، عليه أدركت الناس، ليس عليه العمل) و مرادفاتها نشرت في الموطأ و المدونة.

و قد افردها الدكتور نور سيف برسالة جامعية أوفت بالغرض و بينت المراد منها و قد استفدنا منها كثيرا في مصطلحات المالكية.

- هذا و نجد في المؤلفات أن تلك الكتب في غالبها لم تسلك ترتيبا موحداً لموضوعاتها الفقهية، و إنما اتفقت في البعض و اختلفت في البعض الآخر.
- إذ أنها اتفقت على تقديم أبواب العبادات المحصنة كالصلاة و الزكاة و الصوم و نحو ذلك على أبواب المعاملات المحصنة كالبيوع و نحوها، و اتفقوا على تأخير أبواب و الأقضية عن أبواب المعاملات المحصنة كالبيوع.
- أن المالكية لم يقتصروا في دراسة الفقه على فقه العبادات و المعاملات و الأقضية و الحدود و الجنايات و إنما كان اعتنائهم أيضا بفقه السلوك و الآداب و الأخلاق، حيث وجدنا لديهم وضع باب جامع في هذه الجوانب في أواخر كتبهم الفقهية.
- أن التآليف في الفقه المالكي استقرت على ناحيتين هما:
  - التأليف في جميع موضوعات الفقه، من عبادات و معاملات و جنايات و حدود وأقضية.
  - و التأليف في جانب القضاء و الإفتاء، كالنوازل و التوثيق و ما جرى عليه العمل.

و من أهم التوصيات التي يمكن أن ندرجها أو نتطرق إليها في بحثنا هذا:

- أنه ينبغي الاهتمام بدراسة مصطلحات المذهب المالكي في المناهج في المرحلة الأولى من التعليم لما فيها من إفادة و أهمية تعود على الطالب بالنفع الوفير.

و في الختام نسأل الله تعالى أن يتقبل منا هذا العمل، و سائر الأعمال و أن يجعلها جميعا خالصة له وحده، و يغفر لنا ما قد يقع فيه من الزّللِ و الإخلال.

و أخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد و على آله و صحبه أجمعين.

الفهـــارس

فهرس الآيات القرآنية

طرف الآية / السورة	رقم الآية	الصفحة
سورة آل عمران		
رَبَّنَا لاَ تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا	08	108
سورة المائدة		
لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَاباً يَبْحَثُ فِي ٱلاَرْضِ	48 31	17 20
سورة التوبة		
لِّيَتَفَقَّهُوا فِي ٱلدِّينِ	122	21
سورة هود		
قَالُواْ يَـٰشُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيراً مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرِيكَ فِينَا ضَعِيفاً وَلَوْلاَ رَهْطُكَ لَرَجَمْنَـٰكَ وَمَآ أَنتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ ﴿٩١﴾	91	22
سورة الزخرف		
أَمَ اَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَـٰذَا ٱلذِى هُوَ مَهِينٌ ﴿٥٢﴾	52	22
سورة الملك		
أَلاَ يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٤﴾	14	115

فهرس الأحاديث

الحديث	الصفحة
(اللهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ)	21
(لا تنْكح الْمَرْأَة عَلَى عَمَّتهَا و خَالَتِها، فإنكم إذا فعلتم ذَلِك قطعتم أَرْحَامهُن)	37
(إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثا، فإنه لا يدري أين باتت يده)	55

فهرس تراجم الأعلام

العلم المترجم له	صفحة الورود	العلم المترجم له	صفحة الورود
ابن المنظور	21	القلاوي	68
الطبري	21	خليل بن إسحاق	70
الراجزي	22	يحي ابن إسحاق الخضرمي	63
ابن الأثير	21	ابن مرزوق	79
الجوهري	19	الشرازي	63
ابن كثير	22	ابن غازي	75
الطوفي	22	الفاكهاني	75
ابن الحاجب	62	ابن عبد السلام	76
ابن بدران	23	السنهوري	76
السبكي	30	أبو الحسن	76
ابن خلدون	30	الدميري	77
السخاوي	30	ميارة	77
الإمام الشافعي	34	أبو يونس	77
الثوري	35	الأفقهسي	77
ابن عيينة	35	الرماصي	77
عبد الله بن سنان	35	الحطاب	78
الزركشي	37	زروق	78
الرازي فخر الدين	37	الزرقاني	75
ابن فرحون	52	التاودي	78
ابن كنانة	52	الحبنوي	78
ابن نافع	52	ابن مرزوق	79
ابن الماجشون	52	إبراهيم التتائي	79
مطرف	51	الطخيخي	79
الليثي	56	اللّقاني	79
الجمحي	53	أحمد بابا	79
اللخمي	53	الخرشي	79
ابن الفرج أصبغ	54	الشبرخين	80
الحارث بن مسكين	54	الجسوس	80
الشبرختي	80	ابن يسار	84

أحمد بن خالد بن ميسر(الإسكندراني)	54	بن عوف	84
بن الحبيب	88	إسماعيل ابن إسحاق	70
موسى ابن صدقة	54	أبو بكر بن عبد الرحمان	84
الشاطبي	62	الطرطوشي	85
ابن رشد	75	اللقاني	85
القاضي عياض	75	القابسي	82
الأبهري	57	العدوي	23
الجلاب	57	البناني	80
بن القصار	57	الزّهوني	79
الباقلاني	57	ابن محرز	82
القاضي عبد الوهاب	55	القاضي سند	83
علي بن زياد	59	المخزومي	83
بن راشد	59	ابن شبلون	83
عبد الرحمان ابن الأشرس	59	ابن شعبان	83
عبد الله بن غانم	59	ابن يونس	83
أبو بكر اللّباد	82	عبد الحق	75
دراس بن إسماعيل	60	سعيد بن المسيب	83
القيرواني ابن أبي زيد	60	عروة بن الزبير	83
البرادعي	60	محمد بن أبي بكر الصديق	84
المازري	61	خارجة بن زيد بن ثابت	84
يحي بن يحي	61	عبيد الله بن عبد الله بن عتيبة	84
العتبي	87	بن عبدوس	86
ابن لبابة	62	الرجراجي	89
الباجي	82	أبا عبد الرحمان القعنبي	52
ابن العربي	83	سيباويه	125

فهرس المصادر و المراجع

1. أبجديات البحث في العلوم الشرعية لفريد الأنصاري.
2. الإبهاج في شرح المناهج للسبكي.
3. الاختلاف الفقهي في المذهب المالكي لصالح الخليفي.
4. إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك لشهاب الدين بن محمد بن عسكر المالكي.
5. أزمة البحث العلمي في العالم العربي لعبد الفتاح خضر.
6. أساليب البحث العلمي و مصادر الدراسات الإسلامية لمحمد راكان الدغيمي.
7. الإعتصام للشاطبي.
8. الأعلام للزركلي.
9. الإكليل شرح مختصر خليل لمحمد الأمير.
10. الإمام المازري لحسن الصادمي التونسي.
11. الإمام المازري لحسن حسني.
12. إيصال السالك إلى أصول مذهب مالك للمختار الولاتي.
13. البحث العلمي أسسه و مناهجه و إجراءاته لربحي مصطفى عليان.
14. البحث العلمي مفهومه و أدواته و أساليبه لذوقان عبيدات و عبد االرحمان و كابد عبد الحق.
15. البحث الفقهي طبيعته و خصائصه، أصوله و مصادره مع المصطلحات الفقهية في المذاهب الأربعة لإسماعيل عبد العال.
16. البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي ج06.
17. بلغة السالك لأقرب المسالك للصاوي المالكي.
18. التاج و الإكليل لمختصر خليل للمواق.
19. تاريخ الإسلام للإمام الذهبي.
20. التاريخ و المؤرخين في العراق.
21. تبصيرة الحكام في أصول الأقضية لابن فرحون.
22. تحقيق الأعظمي لعبد الرزاق ج05.
23. تزيين المماليك بمناقب الإمام مالك لجلال الدين السيوطي.
24. التعريف برجال جامع الأمهات لمحمد عبد السلام يوسف التونسي.
25. التعليق الممجد على موطأ محمد للكنوي الهندي.

26. تفسير الطبري لجعفر بن حرير الطبري ج06.
27. التمهيد لما في الموطأ من المعاني و الأسانيد لابن عبد البر.
28. التوضيح شرح خليل مختصر بن الحاجب لإسحاق المالكي.
29. جامع الأمهات لابن الحاجب.
30. جامع بيان العلم و فضله لابن عبد البر.
31. الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة لحسن محمد المشاط.
32. حاشية البناني على شرح الزرقاني لمحمد البناني.
33. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدسوقي.
34. حاشية الرهوني على شرح مختصر خليل للرهوني.
35. حاشية العدوي على شرح أبي الحسن للقيرواني.
36. حاشية العدوي على شرح الخرشي للعدوي.
37. حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني للعدوي المالكي.
38. حاشية المدني على كنون لمحمد علي كنون.
39. دليل السالك للمصطلحات و الأسماء في فقه الإمام مالك لحمدي شلبي.
40. الديباج المذهبي في معرفة أعيان المذهب لإبن فرحون.
41. الرسالة لأحمد محمد شاكر.
42. روضت الناظر و جنة المناظر في أصول الفقه لموفق الدين عبد الله بن قدامة.
43. سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي ج13.
44. سير أعلام النبلاء للذهب.
45. شجرة النور الزكية لمحمد بن محمد بن عمر بن قاسم مخلوف.
46. شرح التلقين للمازري ج04.
47. شرح الزراني لزرقاني ج01.
48. شرح العلامة أحمد على متن الرسالة لأبي زيد القيرواني.
49. الشرح الكبير للأبي بركات أحمد الدرير.
50. شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول للقرافي.
51. شرح تنقيح الفصول للإمام أحمد ج02.
52. شرح مختصر الروضة لسليمان بن عبد القوي الطوفي.
53. الصحاح للجوهري ج01.
54. صحيح مسلم.

55. طلب العلم و طبقات المتعلمين للشوكاني.
56. علم اللغة لعلي عبد الواحد وافي.
57. عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك و آراء الأصولين لمحمد نور سيف.
58. فتح الباري شرح صحيح البخاري.
59. الفروق للقرافي ج02.
60. القاموس المحيط للفيروز أبادي ج01.
61. القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.
62. قواعد أساسية في البحث العلمي لسعيد إسماعيل صيني.
63. الكاشف عن أصول الدلائل و فصول العلل.
64. كتاب التوسط بين مالك و ابن القاسم لحسن حمدوش.
65. كتابة البحث العلمي لعبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان.
66. كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب لابن فرحون ج01.
67. كيف تكتب بحث أو رسالة لأحمد شلبي.
68. لسان العرب لابن منظور ج03.
69. لسان العرب لإبن منظور ج13.
70. لسان العرب لأبو الفضل ج14.
71. مالك ابن أنس لعبد الغني .
72. مالك ابن أنس لمحمد علوي المالكي
73. مالك حياته و عصره و آراؤه الفقهية لمحمد أبو زهرة.
74. مجلة العلوم الإنسانية و الاجتماعية دراسة نقدية لبعض المناهج الوصفية و موضوعاتها لموسى بن إبراهيم و صبرينة غربي.
75. مجموعة الفتاوي لتقي الدين ابن تيمية.
76. محاضرات في مقرر بحث لإبراهيم خليفة.
77. المحصول في أصول الفقه للمغافري المالكي.
78. مختصر سيدي خليل للخرشي ج01.
79. المدخل الوجيز للزيلعي.
80. المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية لعلي جمعة محمد.
81. مدخل إلى منهج البحث العلمي لمحمد محمد قاسم.
82. مدمة تأويل مشكل القرآن لعبد الله بن مسلم أبو محمد.

83. المذكرة التدريبية لمصطفى شاوش.
84. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأحمد بن محمد بن على المقري.
85. معجم المصطلحات العربية في اللغة و الأداب.
86. معجم مقاييس اللغة لابن فارس ج05.
87. المعيار المعرب و الجامع المغرب عن فتاوى افريقية و الأندلس و المغرب للونشريسي.
88. المقدمات الممهدات للقرطبي.
89. مقدمة النفحات المكية في مفاتيح كنوز المالكية لأحمد طه ريان.
90. مقدمة في أصول الفقه للقاضي أبو الحسن البغدادي المعروف بابن القصار.
91. مقدمة في منهج البحث العلمي لرحيم يونس كرو الغزاوي.
92. منار السالك إلى مذهب الإمام مالك للرجراجي.
93. مناهج البحث العلمي لعبد الرحمان بدوي.
94. مناهج البحث العلمي لعبد الرحمان بدوي.
95. مناهج البحث عند مفكري الإسلام لعلي سامي ال....
96. مناهج البحث في العلوم الإنسانية بين علوم الإسلام و فلاسفة الغرب لمصطفى حلمي.
97. مناهج البحث في العلوم التربوية و النفسية لمحمد الطيب الدريني.
98. منح الجليل شرح مختصر خليل لمحمد عليش ج01.
99. منهج البحث في العلوم الإسلامية للدسوقي.
100. منهج البحث في الفقه الإسلامي لعبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان.
101. منهج البحث و تطبيقاته عند العلماء العرب ليوسف أبو العدوس.
102. المنهج التاريخي عند المؤرخين العراقيين لإسماعيل محمد إسماعيل.
103. المنهج الفقهي لأئمة الدعوة السلفية نجد لصالح بن محمد بن عبد الرحمان آل شيخ.
104. منهجية البحث العلمي عند علماء المسلمين لمحمد أبو سمرة و عماد أحمد البرغوتي.
105. الموافقات في أصول الشريعة للخمي الشاطبي.
106. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل للحطاب ج01.
107. موسوعة علماء العرب لعبد السلام السيد.
108. الموطأ للإمام مالك بن أنس ج01.
109. الموطأ للإمام مالك بن أنس ج02.
110. نثر البنود على مراقي السعود.

111.نثر الورود شرح مراقي السعودي للشنقيطي.
112.نقاش الصول في شرح المحصول للقرافي ج09.
113.النوادر و الزيادات على ما في المدونة للقيرواني.
114.الوافي بالوفيات لصلاح الدين خليل الصفدي
115.الوجيز في منهجية البحث القانوني لحميدوش مدني.

فهرس الموضوعات

شكر و تقدير 4

إهداء 5

المقدمة ..... أ

الفصل الأول: ضبط اصطلاحات البحث 16

المبحث الأول: ماهية منهج البحث. 17

المطلب الأول: المنهج لغة و اصطلاحا. 17

المطلب الثاني: البحث لغة و اصطلاحا: 19

المطلب الثالث: تعريف مركب (منهج البحث الفقهي): 20

المبحث الثاني:أنواع مناهج البحث في العلوم الإسلامية 24

المطلب الأول: المنهج الاستدلالي الاستنباطي. 24

المطلب الثاني: المنهج الاستقرائي. 25

المطلب الثالث: المنهج الوصفي. 25

المطلب الرابع: المنهج التاريخي. 27

المبحث الثالث: خطوات البحث الفقهي و خصائصه. 30

المطلب الأول: خطوات البحث و الإعداد لكتابة البحث الفقه 30

المطلب الثاني: خصائص البحث الفقهي. 32

المبحث الرابع: التعريف بالمذهب المالكي(الأئمة و أصول المذهب العامة) 36

المطلب الأول: ترجمة إمام المذهب. 36

المطلب الثاني: أئمة المذهب المالكي. 38

المطلب الثالث: أصول المذهب العامة. 41

الفصل الثاني: البحث في مدارس المالكية و أطوارها. 49

المبحث الأول: مدارس المذهب المالكي، خصائصها و سماتها و مكانتها العلمية..... 50

المطلب الأول: المدرسة المدنية. 50

المطلب الثاني: المدرسة المصرية. 52

المطلب الثالث: المدرسة العراقية. 55

المطلب الرابع: المدرسة المغربية. 58

المبحث الثاني: المقارنة بين هذه المدارس و في أيهما يقدم عند اختلاف في نقل المذهب عند متأخري المالكية من المغاربة ؟ 64

المطلب الأول: المقارنة بين هذه المدارس 64

المبحث الثالث: أي هذه المدارس تقدم عند اختلافها في نقل المذهب عند متأخري المالكية من المغاربة ؟ 66

المطلب الأول: أن يكون ناشئاً عن الاختلاف في الرواية عن مالك..... 66

المطلب الثاني: أن يكون الخلاف واقع في التشهير لمسألة. 66

المبحث الرابع: أطوار المذهب و مراحله. 69

المطلب الأول: مرحلة النشوء و التكوين (110هـ-300هـ). 69

المطلب الثاني: مرحلة التطور (301هـ-600هـ) 70

المطلب الثالث: مرحلة الاستقرار (601هـ إلى العصر الحاضر) 70

الفصل الثالث: البحث المصطلحي في المذهب. 72

المبحث الأول: مصطلحات خاصة بالأئمة و الأقوال. 74

المطلب الأول: اصطلاحات حرفية تدل على الأئمة..... 74

المطلب الثاني: اصطلاحات كلمية تدل على الأئمة. 79

المبحث الثاني: اصطلاحات خاصة بالكتب. 86

المطلب الأول: اصطلاحات حرفية..... 86
المطلب الثاني: اصطلاحات كلمية. 86
المبحث الثالث: اصطلاحات خاصة بالمذهب و الآراء..... 88
المطلب الأول: اصطلاحات حرفية..... 88
المطلب الثاني: اصطلاحات كلمية. 89
المبحث الرابع: اصطلاحات خاصة بالترجيحات. 102
المطلب الأول: اصطلاحات وردت على لسان مالك.....102
المطلب الثاني: علامات التشهير. 106
الفصل الرابع: البحث في كتب الفقه المالكي. 121
المبحث الأول: بيانها من حيث تناولها للموضوعات. 122
المطلب الأول: الكتب العامة. 122
المطلب الثاني: الكتب الخاصة.....138
المبحث الثاني: في بيانها من حيث شكلها.....145
المطلب الأول: المطولات. 145
المطلب الثاني: المختصرات.....145
المطلب الثالث: الشروح. 145
المطلب الرابع: الحواشي. 146
المطلب الخامس: الكتب الناظمة. 146
المبحث الثالث: في بيانها من حيث ذكرها للخلاف و الاستدلال. 147
خـاتمة 152
الفهـارس.....154

فهرس الآيات القرآنية 155

فهرس الأحاديث.....155

فهرس تراجم الأعلام.....156

فهرس المصادر 158

الملخص

الملخص

هذا البحث يعالج قضية أساسية ومهمة، تتعلق أساسا بمنهج البحث في الفقه المالكي، ونظرا لمكانة موضوع منهج البحث، في الوصول إلى الأدلة والحجج في دراسة الفقه عموما، والفقه المالكي خصوصا، وللإجابة عن بعض التساؤلات التي عرضتنا خلال بحثنا في موضوع، منهج البحث في الفقه المالكي مثل: التعريف بمنهج البحث عند علماء المسلمين، وأنواع المناهج ومراحل تطورها ، وأهم المؤلفات في الفقه المالكي، وأهم مصطلحات المالكية وغيرها من الأسئلة ... قمنا باختيار هذا الموضوع ؛ وذلك لإفراجه عن مواضيع أساسية ومهمة ، تتعلق أساسا بالمنهج العلمي في دراسة الفقه المالكي، ومن خلال هذا البحث حاولنا الوقوف أساسا على الطريقة العلمية السديدة ، لتحصيل العلوم الفقهية على مذهب السادة المالكية، ولا يخفانا علما أن معرفة المنهج في الطلب والتحصيل له أهمية كبيرة ؛ إذ أنه يراعي التدرج والمرحلية ، إذ أن كل مرحلة من مراحل دراسة الفقه لها نوعا معينا من الكتب والمؤلفات ، سواء تلك التي تعلقت بالفروع الفقهية المجردة عن الدليل ، أو ما ارتبط بأدلتها ، أو ما ارتبط أساسا بأصول الفقه ، وهذا ليتمكن الباحث أو الدارس للفقه المالكي من الجمع بين الفروع وأصولها ، والمسائل وأدلتها وبهذا يكون قد اكتسب ملكة فقهية تؤهله للوصول إلى المبتغى، هذا ولا يخفاكم علما أن الرغبة في الاستزادة من فقه هذا المذهب ، كانت لكونه مذهب بلدنا الجزائر خصوصا ، وكثير من البلدان العربية والإسلامية عموما .

Abstract

This study deals with an essential and important issue, related maily to research methodlogy in Maliki jurisprudence; regarding the position of the science of research methodlogy in reaching both evidence and arguments in the study of jurisprudence in general, and in Maliki jurisprudence in particular. And to answer some of the questions that we faced during our research on this topic (the research methodology in Maliki jurisprudence) such as: the definition of research methodology for Muslim scholars, the types of methodology and their stages of development, the most important publications in Maliki jurisprudence, the most important terms of Maliki jurisprudence, and other questions.. we chose this topic, as it distiguish it from essential and important topics, mainly related to the scientific methodology in studying Maliki jurisprudence.

Through this study, we tried to get acquainted about the correct scientific way, to obtain the jurisprudencial sciences in the doctrine of the Maliki schlars. So far, it is obvious that identifying the method in acquisition and achievement is of great importance, as it takes into account progressivity and gradation, as each stage of the study of jurisprudence has a certain type of books and publications, whether those abstract jurisprudencial branches assotiated to evidence, or tha abstract ones that do not, or what is mainly related to the principles of jurisprudence, and this aims to enable the researcher or student of Maliki jurisprudence to associate the branches with their origins, on the one hand, and the issues with their evidence, on the other. By this, he would acquire a juristic aptitude that qualifies him to reach the goal.

This being said, we would reveal that the desire to benefit from the jurisprudence of this doctrine (Maliki) was the fact that it is the doctrine of many Arabic and Islamic countries in general, and our country, Algeria, in particular.